وقف الشيخ إبراهيم بن حمد الوقيصي
غفر الله له ولوالديه ولذريته والمسلمين

# شرح مختصر
# الشمائل المحمدية


تأليف
أ.د. هاني فقيه
أستاذ الحديث وعلومه
الجامعة الإسلامية ـ المدينة المنورة



الطبعة الأولى
١٤٤١هـ ـ ٢٠٢٠م

وقف الشيخ إبراهيم بن حمد الوقيصي
غفر الله له ولوالديه ولذريته والمسلمين

# شرح مختصر
# الشمائل المحمدية

تأليف
أ.د. هاني فقيه
أستاذ الحديث وعلومه
الجامعة الإسلامية ـ المدينة المنورة

الطبعة الأولى
١٤٤١هـ ـ ٢٠٢٠م

ح هاني أحمد عمر فقيه ، ١٤٤١هـ.

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

فقيه ، هاني أحمد عمر

شرح مختصر الشمائل المحمدية -/ هاني أحمد عمر فقيه

-ط١ .- الدمام ، ١٤٤١هـ.

٢٨٨ ص ، ١٧ × ٢٤ سم

ردمك :٣ـ ١٤٨٢ ـ ٠٣ ـ ٦٠٣ ـ ٩٧٨

١ ـ الشمائل المحمدية ٢-السيرة النبوية أ. العنوان

ديوي ٢٣٩,٦ ١٤٤١/٣٨٤٧

رقم الإيداع : ١٤٤١/٣٨٤٧

ردمك :٣ـ ١٤٨٢ ـ ٠٣ ـ ٦٠٣ ـ ٩٧٨

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤١هـ ـ ٢٠٢٠م

# فاتحة الكتاب

الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، مالك يوم الدين، وأصلّي وأسلّم على المبعوث رحمة للعالمين، سيد الأولين والآخرين، سيّدنا ونبيّنا محمد وعلى آله وصحابته الطيبين الطاهرين، الذين عزروه ونصروه، وعظموه ووقروه، وكانوا رسل خير ومشاعل نور وهداية للناس أجمعين... وبعد:

فإن كتاب «الشمائل» ويقال له: «الشمائل المحمدية»، للإمام الحافظ الكبير صاحب التصانيف: أبي عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرَة الترمذي، (٢٠٩هـ - ٢٧٩هـ)، يعد من أعظم كتب الشمائل وأجمعها وأجودها، كما قال العلامة علي القاري رحمه الله: «إن مُطالع هذا الكتاب كأنه يطالع طَلعة ذلك الجناب[١]، ويرى محاسنه الشريفة في كل باب»[٢].

لذلك فقد لقي هذا الكتاب عناية عظيمة من قبل أهل العلم وطلبته عبر القرون، قراءة وضبطًا، ودراسة وحفظًا، وتصدى لشرحه غير واحد، ووضعوا عليه شروحًا وحواشي مطولة ومختصرة[٣].

---

(١) يقصد: جناب النبي ﷺ.

(٢) «جمع الوسائل» للقاري ١/ ٢.

(٣) من أشهر الشروح التي وضعها العلماء على شمائل الترمذي: شرح العلامة أحمد بن محمد بن حجر الهيتمي المكي (ت: ٩٧٤هـ)، المسمى: «أشرف الوسائل إلى فهم الشمائل»، كما شرحه العلامة ملا علي القاري الهروي (ت: ١٠١٤هـ)، في شرح حافل سماه: «جمع الوسائل في شرح الشمائل»، كذلك كتب عليه حاشية حافلة العلامة إبراهيم بن محمد الباجوري (ت: ١٢٧٧هـ) سماها: «المواهب اللدنية على الشمائل المحمدية»، كما اختصره الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في كتاب سماه: «مختصر الشمائل المحمدية»، وينظر بقية شروحه في «كشف الظنون» ٢/ ١٠٥٩ لحاجي خليفة.

وقد أحببت أن أدخل في زمرة خَدَمَة هذا الكتاب، فوضعت عليه شرحًا متوسطًا، منتخبًا من شروحه المتقدمة وبقية شروح كتب السُنَّة، مع محاولة عرضه بطريقة جديدة، تناسب أساليب الكتابة وأذواق القراء في العصر الحديث، متجافيًا عن كثير من المباحث التي كان يشتغل بها الشراح القدماء، كالإغراق في التفصيلات المذهبية أو مسائل العربية، وبيان أوجه الإعراب والنحو والدلالات البلاغية ونحو ذلك، مما هو أجنبي عن فقه الأحاديث وما تحمله من فوائد وآداب. كما قال العلامة المناوي رحمه الله: «إنما الشأن في معرفة مقصوده ﷺ، وبيان ما تضمنه كلامه من الحِكَم والأسرار، بيانًا تعضده أصول الشريعة، وتشهد بصحته العقول السليمة. وما سوى ذلك ليس من الشرح في شيء»[1].

ولأن الإمام الترمذي رحمه الله قد أطال الكتاب بذكر أحاديث متحدة الألفاظ، أو ذات دلالة واحدة في الباب، **فقد رأيت اختصاره أولاً قبل شرحه** على النحو التالي:

١- حذفت أسانيد الإمام الترمذي مع الإبقاء على راوي الحديث، من الصحابة الكرام رضوان الله عليهم.

٢- حذفت جميع الأحاديث الضعيفة في الكتاب، ولم أشرح إلا ما كان منها في دائرة القبول، حسب أحكام أهل العلم المعتبرين في الحديث.

٣- حذفت الأحاديث المكررة المعنى، واقتصرت على أقواها وأتمها، وكثيراً ما أشير إلى بقيتها أثناء الشرح كشواهد تقوي الحديث وتزيده ثبوتًا.

---

(١) «فيض القدير» ١/ ٢.

٤- حذفت الأحاديث التي ليس لها علاقة وثيقة بترجمة الباب، وأبقيت ما كان له صلة وثيقة وواضحة به.

٥- أبقيت عناوين تراجم الأبواب كما وضعها الإمام الترمذي، لم أغيّر منها شيئًا، مع التزام طريقة ترتيبه وسرده للأحاديث والأبواب.

وقد خلص لي من أحاديث الكتاب بعد اختصاره «تسعون حديثًا» من أصل أربع مئة هي عدد أحاديث الكتاب كله.

وهذا يعني أنني قد يسرت كتاب الشمائل، واختصرته في أقل من ربعه بقليل.

ثم إنني شرعت بعد ذلك في شرح الأحاديث، فعرَّفت برواتها من الصحابة الكرام باختصار، وخرجتها من مصادرها الأصلية[1] مع الالتزام ببيان درجة كل حديث، من حيث الصحة أو الضعف،ثم شرحت معانيها، وأبنت عما تشتمل عليه من دلالات فقهية، وأحكام شرعية وآداب مرعية، وهذا هو مقصود الشرح ولبّه وجوهره.

وقد بذلت في سبيل ذلك جهدي وتفكيري وتأملي، ولم أكن مجرد ناقل أو ناسخ من كتب الشروح والحواشي المتقدمة.

- **معنى كلمة «الشمائل المحمدية»:**

وقبل مغادرة هذه التقدمة أحب أن أشرح معنى كلمة الشمائل، أو

(١) إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما فإني أقتصر على ذلك في التخريج ولا أتعداه غالبًا، كذلك إذا كان الحديث في الكتب الستة أو بعضها فإني لا أتجاوز ذلك إلا لفائدة إسنادية فأخرجه من مصادر أخرى.

شمائل النبي ﷺ التي هي عنوان كتاب الترمذي رحمه الله؛ فأقول: معنى كلمة الشمائل: الطباع والخصال والأخلاق والخلال والصفات والسجايا.

وعندما يقال شمائل النبي ﷺ فهذا يعني: خصاله الكريمة، وطباعه النبيلة، وأخلاقه العالية، وصفاته الطاهرة، وسجاياه الباهرة.. كجوده ﷺ وحلمه، وأناته وصبره، وتواضعه وشجاعته..

على أن الترمذي رحمه الله لم يقتصر في هذا الكتاب على موضوع الشمائل فحسب، بل وسّع دائرة بحثه فأضاف أبوابًا تحدث فيها عن أمور أخرى، تخص النبي ﷺ، فتحدث عن صفاته الخَلْقية البدنية الظاهرة، وطلعته البهية، ومحياه الوضاء.

وتحدث عن عبادته، وعن صفة صيامه وقيامه وقراءته للقرآن ونحو ذلك.

وتحدث عن كثير من أمتعته وحاجياته الخاصة، كخفّه ونعله، وإزاره وردائه، وخاتمه وعمامته، وسيفه ودِرْعه، ومِغفره وقَدَحه.

وتحدث عن طعامه وشرابه، وخبزه وإدامه، وفاكهته، وغير ذلك مما اشتمل عليه هذا الكتاب الشريف.

ثم ختم الكتاب بأبواب في أسمائه الشريفة ﷺ، وسِنّه عند وفاته، وحادثة وفاته، وميراثه، ورؤيته في المنام.

وما من شك أن دراسة هذه الأبواب وتفهمها على الوجه الصحيح مما يزيد المسلم معرفة بنبيه ﷺ ومحبة له، وتعلقًا به وتصديقًا برسالته.

أضف أن هذه الأبواب مشتملة على كثير من المسائل الفقهية، والآداب

السلوكية، والفوائد الأخلاقية، التي يحتاج إلى معرفتها والتأسي بها كل مؤمن.

هذا والله أسال الله أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، وأن يكتب لنا ذخره وأجره، ويجعله شفيعًا يوم القيامة، وينفع به من قرأه وطالعه، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وكتبه
**أ.د. هاني أحمد فقيه**
أستاذ الحديث وعلومه، بكلية الحديث الشريف،
الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة
١٤٤١هـ

# ١ – بَابُ مَا جَاءَ فِي خَلْقِ رسول الله ﷺ

ذكر الإمام الترمذي تحت هذا الباب جملة من الأحاديث الشريفة المتعلقة بصورة النبي ﷺ الظاهرة، وصفاته البدنية الباهرة، وطلعته البهية، ومحياه الوضاء. وما من شك في أن الله تبارك وتعالى قد حبا نبيه ﷺ من حسن الصورة وكمال الخِلقة وجمال الهيئة وبهاء الطلعة ما سوف يأتي بيانه والحديث عنه إن شاء الله.

**١ – عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «كَانَ رسول الله ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ البَائِنِ وَلَا بِالقَصِيرِ، وَلَا بِالأَبْيَضِ الأَمْهَقِ وَلَا بِالآدَمِ، وَلَا بِالجَعْدِ القَطَطِ وَلَا بِالسَّبِطِ، بَعَثَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَأَقَامَ بِمَكَةَ عَشْرَ سِنِينَ، وَبِالمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ، وَتَوَفَّاهُ اللهُ عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً، وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحيَتِهِ عِشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ».**

• **الكلام عليه من وجوه:**

**❊ الوجه الأول: في التعريف براويه:**

أنس بن مالك هو: ابن النضر بن ضمضم النَّجاري الخزرجي الأنصاري، صاحب رسول الله ﷺ وخادمه منذ أن قدم ﷺ إلى المدينة مهاجراً إلى أن لحق بالرفيق الأعلى، وهو من المكثرين من رواية الحديث، وفضائله كثيرة،

وقد توفي سنة: ٩٣هـ، وهو المراد عند الإطلاق، وإن كان هناك جماعة من الصحابة يسمى كل منهم أنسًا.

* **الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه البخاري في صحيحه(١)، والترمذي في سننه(٢) وقال: حديث حسن صحيح.

* **الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:**

**(الطويل البائن)**: الظاهر الطول أو المفرط في الطول.

**(الأبيض الأمهق)**: الشديد البياض.

**(الآدم)**: الأسمر، وهي منزلة بين البياض والسواد.

**(الجعد القطط)**: الشعر يكون فيه التواء وانقباض.

**(السَّبِط)**: بفتح فكسر: الشعر الناعم المسترسل.

* **الوجه الرابع**: ذكر أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في هذا الحديث بعض الصفات الجسدية للنبي ﷺ، وليعلم قبل الخوض في شرح الحديث أن الله عز وجل قد ركب خلقة نبيه محمد ﷺ في أجمل صورة وأحسن هيئة، فكان كما وصفه الصحابة: بهيّ الطلعة، حسن الخِلْقة، متناسب الأعضاء، لم تر العيون شيئًا أجمل ولا أحسن منه، لا قبله ولا بعد.

وقد ذكر أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في هذا الحديث بعض صفاته الجسدية ﷺ ومن جملتها أنه «لم يكن بالطويل البائن ولا بالقصير»، أي أنه كان متوسط القامة،

---

(١) «صحيح البخاري» (٣٥٤٨).

(٢) «سنن الترمذي» (٣٦٢٣).

لم يكن طويلاً شديد الطول، كما أنه لم يكن قصيراً، وإنما بين هذا وهذا.

لكنه عليه الصلاة والسلام كان إلى الطول أقرب وأميل، بدليل أن أنسًا لم ينف عنه أصل الطول، وإنما نفى عنه الطول الزائد، وهذا ما وقع مصرحًا به في بعض الأحاديث الأخرى، كقول أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كان ﷺ ربعةً[١] إلى الطول أقرب»[٢].

* **الوجه الخامس**: بين الحديث صفة لون النبي ﷺ بقوله: «**ولم يكن بالأبيض الأمهق ولا بالآدم**»، ومعناه: أن النبي ﷺ لم يكن شديد البياض كالأبرص، فإنه لون مستكره، كما أنه لم يكن أسمر اللون، وإنما كان أبيض بياضًا مستنيراً مخلوطًا بحمرة كما وقع التصريح به في أحاديث عديدة.

وفي صحيح البخاري[٣] عن أنس بن مالك: «كان أزهر اللون»، والأزهر هو: الأبيض المستنير، كما أفاده أهل اللغة والغريب[٤].

* **الوجه السادس**: وقع في مسند أحمد من حديث حميد الطويل عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ كان أسمر اللون[٥]، لكن أعل هذه الرواية بعض العلماء بأن حميداً تفرد بها عن أنس، ورواها بقية تلامذة أنس بلفظ أزهر اللون. كما أن كل من ذكر صفته ﷺ غير أنس فقد وصفه بالبياض دون

---

(١) الربعة: المتوسط بين الطول والقصر.

(٢) رواه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٥٥)، وحسنه الألباني في صحيح الأدب المفرد، وعزاه ابن حجر للذهلي في الزهريات، وحسن إسناده في «فتح الباري» ٦/ ٥٦٩.

(٣) «صحيح البخاري» (٣٥٤٧).

(٤) «مشارق الأنوار» ١/ ٣١٢، «النهاية في غريب الحديث» ٢/ ٣٢١.

(٥) «مسند أحمد» (١٣٧١٥).

السمرة، وهم خمسة عشر صحابيًا كما قاله الحافظ العراقي[١]، فلا شك أن رواياتهم أصح وأرجح.

وتأول بعضهم كلمة «أسمر» هنا بأن المراد بها نفي البياض الشديد كما تقدم، وعلى هذا التوجيه فلا منافاة بين هذه الرواية وبين بقية الروايات التي وصفته بالبياض.

وقال بعضهم: بأن السمرة كانت في أعضائه ﷺ البارزة للشمس، والبياض فيما تحت الثياب، وكل هذه تأويلات متكلفة.

* **الوجه السابع**: بين الحديث صفة شعر النبي ﷺ بأنه: «**ليس بالجعد القطط، ولا بالسبط**»، ومعناه أن شعره ﷺ كان وسطًا بين الجعودة والنعومة، وهي أحسن صفات الشعر، وقد جاء في رواية أبي هريرة: أنه كان «**رَجِل الشعر**»[٢]، وهو الذي كأنه رُجّل وسُرّح بالمشط، وفسره بعضهم بما فيه تثنٍ قليل.

* **الوجه الثامن**: وردت صفات أخرى لخِلْقة النبي ﷺ في أحاديث أخر كثيرة، ومنها على سبيل المثال:

أنه كان «**بعيد ما بين المنكبين**»، كما في حديث البراء بن عازب[٣]، والمعنى أنه كان عريض أعلى الظهر.

---

(١) «تحفة الأحوذي» ١٠/ ٦٨.

(٢) «الشمائل» (١٢)، وصححه الألباني في «مختصر الشمائل».

(٣) رواه البخاري في «صحيحه» (٣٥٥١)، ومسلم في «صحيحه» (٢٣٣٧).

وأنه كان (شَثْن القدمين والكفين)، كما في حديث أنس بن مالك[(١)]، ومعناه: غليظ الأصابع وراحة اليد، لكن من غير خشونة، كما في حديث أنس ابن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «ما مسست حريراً ولا ديباجاً ألين من كف النبي ﷺ»[(٢)].

وأنه كان (كَثَّ اللحية)، كما صح ذلك في أحاديث عدة، منها حديث علي بن أبي طالب[(٣)]، ومعناه: كثير شعر اللحية، كما جاء مصرحاً به في حديث جابر بن سمرة في صحيح مسلم[(٤)].

وأنه كان (ضخم الرأس) أي عظيمه في اعتدال، وفيه دليل على كمال قواه ﷺ العقلية والدماغية، وذكائه وفطنته.

وأنه كان (ضخم الكراديس)، ومعناه: عظيم رؤوس العظام والمفاصل التي تلتقي فيها العظام، والمراد أن بنيته ﷺ كانت قوية شديدة.

وأنه كان (طويل المَسْربة)، ومعناه: أن له شعراً دقيقاً يمتد من صدره إلى سرته.

وهذه الصفات الثلاث الأخيرة: (ضخم الرأس، ضخم الكراديس، طويل المسربة) وردت في حديث علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[(٥)].

وأنه كان (ضليع الفم)، ومعناه: أن فمه ﷺ لم يكن صغيراً ضيقاً.

---

(١) رواه البخاري في «صحيحه» (٥٩١٠).

(٢) «صحيح البخاري» (٣٥٦١).

(٣) «مسند أحمد» (٦٨٤)، وحسن إسناده شعيب الأرناؤوط.

(٤) «صحيح مسلم» (٢٣٤٤).

(٥) رواه الترمذي في «الشمائل» (٤)، وفي «السنن» (٣٦٣٧)، وقال: حسن صحيح، وصححه الألباني.

وأنه كان (أشكل العينين)، ومعناه على القول الراجح: أن بياض عينيه ﷺ كان يخالطهما شيء من الحمرة.

وأنه كان (منهوس العقبين)، أي أن عقب قدمه ﷺ كان قليل اللحم.

وهذه الأوصاف الثلاثة الأخيرة (ضليع الفم، أشكل العين، منهوس العقب) صحت من حديث جابر بن سمرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [(١)].

كما وصف وجهه ﷺ غير واحد من الصحابة بأنه كان كالقمر، بل أحسن من القمر، كما صح ذلك في حديث البراء بن عازب [(٢)]، وكعب بن مالك [(٣)]، وجابر بن سمرة [(٤)] وغيرهم.

و(كأن الشمس تجري في وجهه)، كما في حديث أبي هريرة [(٥)].

وسيأتي مزيد كلام - إن شاء الله - عن صفة شعره، وصفات أخرى تتعلق ببدنه الشريف ﷺ.

* **الوجه التاسع**: ذكر الحديث بأن بعثة النبي ﷺ كانت «على رأس أربعين سنة» من عمره، وقد اختلف في تفسير هذه اللفظة، فذهب بعضهم إلى أن المراد أول سنة أربعين من مولده، أي بعد أن أتم التاسعة والثلاثين من

---

(١) رواه مسلم في «صحيحه» (٢٣٣٩).

(٢) «صحيح البخاري» (٣٥٥٢).

(٣) «صحيح البخاري» (٤٦٧٧).

(٤) رواه الترمذي في «الشمائل» (٨)، وفي «السنن» (٢٨١٢)، وحسنه، وصححه الحاكم في «المستدرك» (٧٣٨٣)، ووافقه الذهبي، وقال عبد القادر الأرناؤوط في تعليقه على «جامع الأصول» (٨٣٠٨): حسن.

(٥) رواه الترمذي في «سننه» (٣٦٤٨)، وصححه ابن حبان (٦٣٠٩)، وحسنه عبد القادر الأرناؤوط.

عمره، وذهب بعضهم إلى أن المراد آخر الأربعين، أي بعث بعد أن أتم الأربعين، وطعن في الحادي والأربعين، وهذا قول الجمهور.

* **الوجه العاشر**: بين الحديث بأن النبي ﷺ أقام بمكة بعد البعثة عشر سنين، لكن المشهور في روايات الصحيحين وغيرهما عن جمع من الصحابة أن مدة مقام النبي ﷺ بمكة بعد البعثة كانت ثلاث عشرة سنة. قال ابن الجوزي[(١)]: «بلا خلاف». وعليه فقد اختلف في مقصود أنس بهذه الرواية، والأقرب أنها مبنية على إلغاء الكسر الزائد على العشرة، كما هي عادة العرب في الحساب.

* **الوجه الحادي عشر**: ذكر في الحديث بأن مدة مقام النبي ﷺ في المدينة بعد الهجرة كانت عشر سنوات، وهذا محل اتفاق بين العلماء جميعًا كما قال النووي رحمه الله[(٢)].

* **الوجه الثاني عشر**: ذكر في الحديث بأن الله عز وجل قد توفى نبيه ﷺ على رأس ستين سنة، لكن المشهور في روايات الصحيحين من حديث عائشة وابن عباس أن عمر النبي ﷺ عند وفاته كان ثلاثًا وستين سنة، بل صح ذلك حتى عن أنس بن مالك عند مسلم في صحيحه[(٣)]، وعليه فقد حمل العلماء رواية الستين بأنها مبنية على حذف الكسر الزائد كما تقدم في مدة بقائه ﷺ في مكة.

---

(١) «كشف المشكل من حديث الصحيحين» ٣/ ٢١٤.
(٢) «شرح صحيح مسلم» للنووي ١٥/ ٩٩.
(٣) «صحيح مسلم» (٢٣٤٨).

وورودت رواية أخرى في الصحيح[١] عن ابن عباس أن النبي ﷺ توفي عن خمس وستين سنة!! لكنها رواية شاذة أو متأولة، قال الحافظ ابن حجر: «كل من روي عنه من الصحابة ما يخالف المشهور، وهو ثلاث وستون جاء عنه المشهور»[٢].

* **الوجه الثالث عشر**: ذكر في الحديث بأن النبي ﷺ عند وفاته لم يكن في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء أي أقل من ذلك، وهذا يدل على قلة شيبه ﷺ، وتمتعه بالشباب والنضارة إلى حين وفاته ﷺ، وسيأتي إن شاء الله مزيد كلام على صفة شيبه ﷺ في باب خاص عقده المؤلف لذلك.

* **الوجه الرابع عشر**: كما دل حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على اهتمام الصحابة البالغ بنقل أدق التفاصيل المتعلقة بنبينا ﷺ حتى إنهم نقلوا لنا عدد شعراته البيضاء في رأسه ولحيته صلوات الله وسلامه عليه، وسيأتينا أيضًا كيف وصفوا لنا نعله وخاتمه وإزاره وقميصه وطعامه وشرابه وفاكهته وغير ذلك من التفاصيل الدقيقة المتعلقة بشخصه وبحياته ﷺ.

---

(١) «صحيح مسلم» (٢٣٥٣).

(٢) «فتح الباري» ٨/ ١٥١، وينظر «شرح صحيح مسلم» للنووي ١٥/ ٩٩.

# ٢ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي خَاتَمِ النُّبُوَّةِ

خاتم النبوة هو إحدى العلامات التي كانت على جسده الشريف ﷺ، الدالة على نبوته. وكانت هذه العلامة معروفة عند أهل الكتاب، مذكورة في كتبهم، وبها تعرَّف بعضهم على النبي ﷺ كبحيرى الراهب عندما التقى بالنبي ﷺ على مشارف بلاد الشام، في رحلته ﷺ الأولى إليها مع عمه أبي طالب[(١)].

كذلك تعرَّف سلمان الفارسي على النبي ﷺ بهذه العلامة أول مقدمه المدينة فآمن به[(٢)].

وقد أورد الترمذي رحمه الله تحت هذا الباب جملة من الأحاديث الواردة في شأن هذا الخاتم وصفته.

**٢- عن السَّائِبَ بنَ يَزِيدَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: «ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى النبي ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ ابنَ أُخْتِي وَجِعٌ، فَمَسَحَ ﷺ رَأْسِي، وَدَعَا لِي بِالبَرَكَةِ، وَتَوَضَّأَ، فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ، وَقُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَنَظَرْتُ إِلَى الخَاتَمِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، فَإِذَا هُوَ مِثْلُ زِرِّ الحَجَلَةِ».**

---

(١) أخرج قصة بحيرى الترمذي في «سننه» (٣٦٢٠)، وصححها الحاكم في «المستدرك» (٤٢٢٩)، وقوى إسنادها ابن حجر في «الفتح» ٧/ ٧١٦.

(٢) «مسند أحمد» (٢٢٩٩٧) وقوى إسناده شعيب الأرناؤوط.

• **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

**السائب بن يزيد هو:** ابن سعيد الكناني: صحابيّ جليل، من صغار الصحابة، وكان مع أبيه في حجة الوداع. استعمله عمر بن الخطاب على سوق المدينة، وهو آخر من توفي بها من الصحابة، بعد سنة تسعين.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين(١).

*** الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:**

**(زرّ الحجلة):** الحجلة طائر معروف متوسط الحجم، وزرّها: بيضها، مأخوذ من قول العرب: ارتزت الجرادة إذا أدخلت ذنبها في الأرض لتبيض. وقيل: المراد بالحجلة: بيت كالقبة له أزرار كبار وعرى، ويسمى في الحجاز بالناموسية.

*** الوجه الرابع:** دل الحديث على إثبات خاتم النبوة بين كتفيه ﷺ، والأحاديث الواردة في إثباته كثيرة. وهو كما قدمنا إحدى العلامات الدالة على أنه النبي الموعود في آخر الزمان.

*** الوجه الخامس:** وَصَفَ الحديثُ خاتم النبوة بأنه مثل زرّ الحجلة، وقد اختلف في تفسير هذه اللفظة كما تقدم، والمشهور أن المراد بها كبيضة الحجلة، والحجلة طائر معروف متوسط الحجم، ويؤكد هذا التفسير ما ثبت

---

(١) «صحيح البخاري» (١٩٠)، «صحيح مسلم» (٢٣٤٥).

من حديث جابر بن سمرة أنه قال: «رأيت الخاتم عند كتفه ﷺ مثل بيضة الحمامة يشبه جسده»[(١)].

* **الوجه السادس**: ثبتت أحاديث أخرى في صفة خاتم النبوة منها: حديث أبي سعيد الخدري، أن خاتم النبوة كان «بَضعة ناشزة»[(٢)]، أي قطعة لحم ظاهرة مرتفعة.

وفي حديث جابر بن سمرة أنه كان «غدَّة حمراء»[(٣)] أي مثل الغدة يميل لونها إلى الحمرة، لأن لون جسده ﷺ كان أبيضَ مخلوطًا بحمرة.

وفي حديث أبي زيد عمرو بن أخطب الأنصاري قال: قال لي رسول الله ﷺ: «**يا أبا زيد، ادنُ منّي فامسح ظهري**»، فمسحت ظهره، فوقعت أصابعي على الخاتم. قيل: وما الخاتم؟ قال: «شعرات مجتمعات»[(٤)]، وقد حمل العلماء هذا الحديث على أن أبا زيد لم ير الخاتم بعينه، وإنما أخبر عما وصلت إليه يده، وهو الشعر الذي كان حول الخاتم متراكبًا عليه.

وفي حديث عبد الله بن سرجِس قال: «نظرت إلى خاتم النبوة بين كتفيه، عند ناغض كتفه اليسرى، جُمعًا، عليه خيلان كأمثال الثآليل»[(٥)]. وهذه

---

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٣٤٤).

(٢) أخرجه الترمذي في «الشمائل» (٢٢) عن أبي سعيد الخدري بسند جيد.

(٣) أخرجه الترمذي في «الشمائل» (١٧) وفي «السنن» (٣٦٤٧)، وقال: حسن صحيح، وصححه الألباني في «مختصر الشمائل».

(٤) أخرجه أحمد في «المسند» (٢٢٨٨٩)، والترمذي في «الشمائل» (٢٠) واللفظ له، وابن حبان في «صحيحه» (٦٣٠٠)، وقال شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح. ولفظه عند أحمد وابن حبان: «شعر مجتمع على كتفه».

(٥) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٣٤٦).

الرواية أفادتنا أن الخاتم كان إلى جهة الكتف الأيسر أقرب، وأن عليه خيلان سوداء، وأنه مثل الجُمع، أي جُمع اليد في الهيئة والاستدارة وليس في الحجم، حتى تتوافق مع بقية الروايات الدالة على أن الخاتم كان بحجم بيضة الحمامة أو الحجلة.

* **الوجه السابع**: تحصل من مجموع الروايات الثابتة في صفة خاتم النبوة أنه كان قطعة لحم ناتئة من جسد النبي ﷺ، وأنه كان بلون جسده الشريف؛ أبيض يميل إلى الحمرة، وأن محله على ظهره بين كتفيه، إلى الكتف الأيسر أقرب، وأنه في حجم وهيئة بيضة الحمامة، حوله شعر متراكب عليه، وعليه خيلان سود تشبه الثآليل.

* **الوجه الثامن**: ورد في بعض الروايات أن خاتم النبوة كان كالشامة السوداء أو الخضراء، وفي بعضها: مكتوب عليه محمد رسول الله، أو سر فأنت المنصور، لكن قال الحافظ ابن حجر: بأنه لم يثبت من هذه الروايات شيء، وأن ابن حبان غفل عندما صحح بعضها(١).

* **الوجه التاسع**: اختلف العلماء هل كان خاتم النبوة موجوداً حين ولادة النبي ﷺ أو أنه وجد بعد ذلك؟ والأقوى أنه وجد بعد ذلك، فقد ورد في بعض الروايات في مسند أحمد(٢) وغيره أن الملكين عندما جاءا إلى النبي ﷺ وهو صبي بالطائف شقا صدره وغسلاه ثم لأماه وختما عليه بخاتم

---

(١) «فتح الباري» ٦/ ٥٦٣.

(٢) «مسند أحمد» (١٧٦٤٨)، لكن إسناده فيه ضعف، لأنه ورد من طريق بقية بن الوليد وهو يدلس تدليس التسوية وقد عنعن، ولا يقبل حديثه حتى يصرح بالسماع في جميع طبقات السند.

النبوة. قال الحافظ ابن حجر: «مقتضى هذه الأحاديث أن الخاتم لم يكن موجوداً حين ولادته، ففيه تعقيب على من زعم أنه ولد به»[(١)]، انتهى كلامه رحمه الله.

* **الوجه العاشر:** في شرب السائب بن يزيد من وضوء النبي ﷺ دليل على مشروعية التبرك بآثار النبي ﷺ الثابتة عنه، كالتبرك بالماء الفاضل من وضوئه ﷺ، والتبرك بريقه وشعره وعرقه ونحوه. وفي السنة والسيرة وقائع كثيرة تشهد لذلك، وهو من خصائصه ﷺ التي لا يقاس عليه فيها غيره.

* **الوجه الحادي عشر:** ثبت في صحيح البخاري[(٢)] أن السائب بن يزيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بلغ الرابع والتسعين سنة وهو ممتع بقواه البدنية والعقلية، وكل هذا كان ببركة مسح النبي ﷺ رأسه وشربه من وضوئه ودعائه له، ولفظ رواية البخاري: عن الجعيد بن عبدالرحمن قال: رأيت السائب بن يزيد، ابن أربع وتسعين، جلداً معتدلاً، فقال: قد علمتُ: ما متعتُ به سمعي وبصري إلا بدعاء رسول الله ﷺ، إن خالتي ذهبت بي إليه، فقالت: يا رسول الله، إن ابن أختي شاك، فادع الله له، قال: «فدعا لي».

(١) «فتح الباري» ٦/ ٥٦٢.
(٢) «صحيح البخاري» (٣٥٤٠).

# ٣ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي شَعْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

تقدم في الباب الأول بيان صفة شعر النبي ﷺ، وفي هذا الباب ذكر المصنف جملة من الأحاديث المتعلقة بمقدار طول شعره ﷺ وطريقة ترجيله وغير ذلك من الأخبار.

**٣ـ عَنْ أَنَس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ شَعْرَ رَسُولِ اللهِ ﷺ كانَ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ».**

• **الكلام عليه من وجوه:**

* **الوجه الأول**: في التعريف براويه:

أنس بن مالك تقدم التعريف به في الحديث رقم ١.

* **الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه مسلم في صحيحه[(١)].

* **الوجه الثالث**: دلّ الحديث على أن شعر النبي ﷺ كان يبلغ طوله إلى أنصاف أذنيه. لكن هذه لم تكن الحال الوحيدة لشعره ﷺ، فقد وردت أحاديث أخرى تفيد بأن شعره ﷺ كان يبلغ أحيانًا منكبيه، كما في حديث

(١) «صحيح مسلم» (٢٣٣٨).

البراء بن عازب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: «ما رأيت من ذي لِمَّة[١] أحسن في حلة حمراء من رسول الله ﷺ شعره يضرب منكبيه»[٢].

وثبت من حديث عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا أن النبي ﷺ: «كان له شعر فوق الجُمَّة ودون الوَفْرة»[٣].

والجُمّة: الشعر يسقط على المنكبين، والوَفْرة: الشعر إذا وصل شحمة الأذن، كما في النهاية لابن الأثير.

وهذه الروايات وإن كانت متعارضة في الظاهر، لكن ليس الأمر كذلك، فقد جمع العلماء بينها بأجوبة أقواها وأرجحها: أن شعره ﷺ كان يختلف طولاً وقصراً من وقت لآخر، فكان يطول أحياناً ويقصر أحيانًا، فكل صحابي وصف ما رأى، قال الإمام النووي رحمه الله: إن ذلك يرجع لاختلاف الأوقات، فإذا غفل ﷺ عن تقصيره بلغ المنكب، وإذا قصره كان إلى أنصاف الأذنين، فكان يقصر ويطول بحسب ذلك[٤].

وبنحوه قال الإمام ابن كثير: «ولا منافاة بين الحالين، فإن الشعر تارة يطول، وتارة يقصر منه، فكل حكى بحسب ما رأى»[٥].

وقال الحافظ ابن حجر: «كون شعره ﷺ كان إلى قرب منكبيه كان غالب

---

(١) (اللمة) بالكسر: الشعر الذي يجاوز شحمة الأذن، فإذا بلغ المنكبين فهي جُمة، كما في مختار الصحاح.

(٢) «صحيح البخاري» (٣٥٥١)، «صحيح مسلم» (٢٣٣٧) واللفظ له.

(٣) «سنن الترمذي» (١٧٥٥)، وصححه، وصححه الألباني في «مختصر الشمائل» (٢٢).

(٤) «شرح صحيح مسلم» للنووي ١٥/ ٩١.

(٥) «البداية والنهاية» ٨/ ٤١٢.

أحواله، وكان ربما طال حتى يصير ذؤابة ويتخذ منه عقائص وضفائر، كما أخرج أبو داود والترمذي بسند حسن من حديث أم هانئ قالت قدم رسول الله ﷺ مكة وله أربع غدائر، وفي لفظ أربع ضفائر.. فحاصل الخبر أن شعره طال حتى صار ذوائب فضفره أربع عقائص، وهذا محمول على الحال التي يبعد عهده بتعهده شعره فيها وهي حالة الشغل بالسفر ونحوه والله أعلم»[(١)].

* **الوجه الرابع**: سئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله عن إطالة شعر الرأس وتوفيره هل هو من السنة أو لا؟ فأجاب: «لا. ليس من السنة؛ لأن النبي ﷺ اتخذه حيث إن الناس في ذلك الوقت يتخذونه، ولهذا لما رأى صبياً قد حَلَقَ بعض رأسه قال: «**احلقه كله أو اتركه كله**»[(٢)]، ولو كان الشعر مما ينبغي اتخاذه لقال: أبقه. وعلى هذا فنقول: اتخاذ الشعر ليس من السنة، لكن إن كان الناس يعتادون ذلك فافعل، وإلاَّ فافعل ما يعتاده الناس.. فالصواب: أنه تَبَعٌ لعادة الناس، إن كنت في مكان يعتاد الناس فيه اتخاذ الشعر فاتخذه وإلا فلا»[(٣)].

❁ ❁ ❁

**٤- عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُسْدِلُ شَعْرَهُ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرِقُونَ رُءُوسَهُمْ، وَكَانَ أَهْلُ الكِتَابِ يُسْدِلُونَ رُؤُوسَهُمْ، وَكَانَ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ بِشَيْءٍ، ثُمَّ فَرَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَأْسَهُ».**

---

(١) «فتح الباري» ١٠/ ٣٦٠.

(٢) «سنن أبي داود» (٤١٩٥)، وصححه الألباني وشعيب الأرناؤوط.

(٣) «لقاء الباب المفتوح» ص٢٢.

• **الكلام عليه من وجوه:**

* **الوجه الأول**: في التعريف براويه:

ابن عباس: هو الصحابي الجليل عبد الله بن العباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي، ابن عم النبي ﷺ، وأحد العلماء الفقهاء المكثرين من رواية الحديث، ولد بمكة قبل الهجرة بثلاث سنين، وتوفي بالطائف بعد أن كف بصره، سنة: ٦٨هـ، وفضائله ومناقبه كثيرة.

* **الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين[١] بنحوه.

* **الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:**

**(يسدل شعره)**، سَدْلُ الشعر معناه: إرساله على الجبين ومن ورائه، وتركه على هيئته مسترسلاً.

**(يفرقون رؤوسهم)**، فرق الرأس معناه: فرق الشعر وقسمته من وسط الرأس، وكشفه عن الجبين بأن يجعله فرقتين، كل فرقة ذؤابة.

* **الوجه الرابع**: معنى الحديث أن النبي ﷺ عندما قدم المدينة مهاجراً كان في بداية أمره يسدل شعره، ويتركه مرسلاً على حاله، لأن اليهود كانوا يفعلون ذلك، وكان النبي ﷺ يحب موافقتهم فيما لم يؤمر فيه بشيء، من باب التأليف لهم، لأنهم كانوا أهل كتاب وأقرب إلى الإيمان من عبدة الأوثان، فلمَّا استمروا في عنادهم ولم يفد معهم الاستئلاف والموافقة استحب النبي ﷺ مخالفتهم، فخالفهم في أشياء كثيرة، منها مسألة سدل

(١) «صحيح البخاري» (٥٩١٨)، «صحيح مسلم» (٢٣٣٦).

الشعر، وصبغه، والصلاة في النعال، وإعفاء اللحى، واستقبال القبلة، حتى قال أهل الكتاب: والله ما يدع محمد شيئاً نعمله إلا خالفنا فيه!!

وقال بعض العلماء: إن النبي ﷺ كان يحب موافقة أهل الكتاب في بداية الأمر، لأنهم كانوا متمسكين ببقايا من شرائع الرسل، فكانت موافقتهم أحبّ إليه من موافقة عباد الأوثان، فلما أسلم غالب عباد الأوثان بعد فتح مكة، أحبّ مخالفة باقي الكفار من أهل الكتاب.

* **الوجه الخامس**: ذكر العلماء بأن كلاً من سدل الشعر وفرقه جائز، بدليل أن الصحابة رضوان الله عليهم استمروا على فعل الأمرين، فمنهم من كان يسدل شعره، ومنهم من كان يفرقه، ولم يعب بعضهم على بعض[(١)].

وقال جماعة من العلماء: الفرق أفضل لأنه آخر ما كان عليه رسول الله ﷺ، وهو لا يكون إلا مع كثرة الشعر[(٢)].

والذي يظهر أن الأمرين سيان، وإنما فرق النبي ﷺ من أجل مخالفة أهل الكتاب. واليوم لم يعد أهل الكتاب يختصون بالسدل حتى تستحب مخالفتهم، فلم يعد فرق الشعر مطلوباً ولا مستحباً، كما كان عليه الأمر في زمنه ﷺ، والله تعالى أعلم.

(١) «المفهم» للقرطبي ٦/ ١٢٥.
(٢) «التمهيد» لابن عبد البر ٦/ ٧٤.

## ٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي تَرَجُّلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

ذكر الترمذي رحمه الله تحت هذا الباب الأحاديث المتعلقة بترجيل النبي ﷺ شعره، وبيان بعض آداب الترجيل، وسيأتي بيان معناه بعد قليل إن شاء الله.

**٥- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كُنْتُ أُرَجِّلُ رَأْسَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وأنا حائض».**

- **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

عائشة هي: أم المؤمنين، عائشة بنت أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، زوج النبي ﷺ، وأحب نسائه إليه، ولدت بعد البعثة بأربع سنين أو خمس، وكانت من فقهاء الصحابة ومن المكثرات من رواية الحديث، توفيت في المدينة ودفنت في البقيع، سنة: ٥٨هـ، وعندما توفي النبي ﷺ كان عمرها ثمان عشرة سنة.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين[١] بنحوه.

---

(١) «صحيح البخاري» (٢٠٢٨، ٥٩٢٥)، «صحيح مسلم» (٢٩٧).

* الوجه الثالث: شرح ألفاظه:

(ترجيل الشعر): تسريحه وتنظيفه وتحسينه كما في النهاية لابن الأثير.

* الوجه الرابع: أورد المصنف هذا الحديث مختصراً، وقد أخرجه الشيخان بلفظ أطول عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «كان النبي ﷺ يصغي إليّ رأسه وهو مجاورٌ في المسجد، فأرجّله وأنا حائض»، هذا لفظ البخاري.

وفي رواية عند أبي داود: «كان رسول الله ﷺ يكون معتكفاً في المسجد، فيناولني رأسه من خلل الحجرة فأغسل رأسه وأنا حائض»[(١)].

* الوجه الخامس: في الحديث دلالة على عناية النبي ﷺ بتسريح شعره ونظافته، وقد وردت أحاديث أخرى في الباب لا تخلو من ضعف، منها حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «كان لا يفارق مسجد رسول الله ﷺ سواكه ومشطه، وكان ينظر في المرآة إذا سرح لحيته»[(٢)].

* الوجه السادس: دلّ الحديث على استحباب العناية بنظافة الشعر وتسريحه وتحسينه، اقتداء وتأسياً بالنبي ﷺ، حيث إنه لم يكن يترك ذلك في زمن الاعتكاف مع قصره، واشتغاله بالعبادة ففي غيره من باب أولى.

وقد وردت أحاديث قولية أخرى في الحث على العناية بالشعر، منها حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ قال: «**من كان له شعر، فليكرمه**»[(٣)].

---

(١) «سنن أبي داود» (٢٤٦٩)، وصحح إسناده شعيب الأرناؤوط.

(٢) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٣٦٧)، وضعف إسناده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ١٥٧، وابن حجر في «الفتح» ١٠/ ٣٦٧.

(٣) أخرجه أبو داود في «سننه» (٤١٦٣) بإسناد حسنه ابن حجر في «الفتح» ١٠/ ٣٦٨.

ومنها حديث عطاء بن يسار، أخبره قال: كان رسول الله ﷺ في المسجد، فدخل رجل ثائر الرأس واللحية، فأشار إليه رسول الله ﷺ بيده أن اخرج - كأنه يعني إصلاح شعر رأسه ولحيته - ففعل الرجل، ثم رجع فقال رسول الله ﷺ: «أليس هذا خيراً من أن يأتي أحدكم ثائر الرأس كأنه شيطان»(١).

* **الوجه السابع**: يلحق بالعناية بتسريح شعر الرأس العناية بتسريح شعر اللحية بالنسبة للرجال، فقد ورد في «شمائل الترمذي» عن أنس بن مالك قال: «كان رسول الله ﷺ يكثر دهن رأسه وتسريح لحيته»(٢)، وهو وإن كان ضعيف الإسناد لكن القياس الصحيح يقوم مقامه.

* **الوجه الثامن**: عناية المسلم بنظافة شعره وتسريحه، لا تعني استغراقه في ذلك، حتى يصبح ديدنه وشغله الشاغل، بل الواجب أن يكون حال المسلم وسطًا بين الإفراط والتفريط، ويشهد لذلك ما أخرجه المصنف في الشمائل والسنن، من حديث عبد الله بن مغفل، قال: «نهى رسول الله ﷺ عن الترجّل إلا غبًا»(٣). أي لا يبالغ في العناية بتسريح شعره فهذا أليق بالنساء.

* **الوجه التاسع**: السنة في تسريح الشعر أن يبدأ بشقه الأيمن أولاً، كما دل عليه حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في الصحيحين: قالت: كان النبي ﷺ «يعجبه التيمن، في تنعله، وترجله، وطهوره، وفي شأنه كله»(٤).

---

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٤٩ بإسناد مرسل صحيح السند كما قال ابن حجر في «الفتح» ١٠/ ٣٦٧.

(٢) «الشمائل» (٣٣)، وضعف إسناده العراقي في «طرح التثريب» ٤/ ١٧٥.

(٣) سيأتي تخريجه في الحديث التالي.

(٤) «صحيح البخاري» (١٦٨) واللفظ له، و«صحيح مسلم» (٢٦٨).

٦- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ التَّرَجُّلِ إِلَّا غِبًّا».

- **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

عبد الله بن مُغفل هو: ابن عبد غنم المزني، أبو سعيد، وأبو زياد، صحابي جليل، شهد بيعة الشجرة، وكان أحد الذين بعثهم عمر بن الخطاب ليفقهوا الناس بالبصرة، مات بالبصرة سنة: ٥٩هـ.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه أبو داود(١)، والنسائي(٢)، والترمذي(٣) وقال: حسن صحيح، وصححه ابن حبان(٤)، وصححه: الألباني وشعيب الأرناؤوط بشواهده.

*** الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:**

(غبًا): حيناً بعد حين.

*** الوجه الرابع:** دل الحديث على كراهة اشتغال المسلم بترجيل شعره والمبالغة في العناية به، حتى يصبح شغله الشاغل، وإنما الواجب التوسط في

---

(١) «سنن أبي داود» (٤١٥٩).
(٢) «سنن النسائي» (٥٠٥٥).
(٣) «سنن الترمذي» (١٧٥٦).
(٤) «صحيح ابن حبان» (٥٤٨٤).

الأمر، بحيث لا يهمله بالكلية ولا يشتغل به دومـًا، وإنمـا يكـون وسـطًا بـين هذا وهذا.

وقد تقدم معنا في شرح الحديث السابق ذكرُ بعض الأحاديث الدالة على استحباب العناية بنظافة الشعر، وتسريحه وتحسينه، دون إفراط ولا تفريط.

## ٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي شَيْبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي بيان ما ورد في صفة شيب رسول الله ﷺ من الأخبار وما يتعلق بخضابه.

٧- عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَلْ خَضَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: «لَم يَبْلُغْ ذَلِكَ، إِنَّمَا كَانَ شَيْبًا فِي صُدْغَيْهِ، وَلَكِنْ أَبُو بَكرٍ رضي الله تعالى عنه خَضَبَ بالحِنَّاء والكَتَم».

• **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول في التعريف براويه:**

أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تقدم التعريف به في الحديث رقم١.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين[(١)] بنحوه، وليس في البخاري ذكر خضاب أبي بكر.

*** الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:**

(الشيب): تحول الشعر من لونه الأصلي إلى البياض، وهو يحصل لأسباب مختلفة، منها التقدم في السن ودوام الأحزان وغير ذلك.

---

(١) «صحيح البخاري» (٣٥٥٠)، «صحيح مسلم» (٢٣٤١).

**(خضب)**: الخضب: تلوين الشعر بحمرة أو غيرها.

**(صُدغيه)**: الصُّدغ: ما بين العين والأذن.

**(الحناء والكتم)**: ورق نباتي يصبغ به، الأول يجعل الشعر لونه أحمر، والثاني يجعله أسود مائلاً إلى الحمرة، والصبغ بهما معاً يجعله بين السواد والحمرة كما في الفتح[(١)].

* **الوجه الرابع**: دل الحديث على أن النبي ﷺ لم يكن يخضب شعره، لأن شيبه كان قليلاً في جهة الصدغين لا يحتاج معه إلى خضاب.

وقد ورد في بعض ألفاظ الحديث عند مسلم أن الشيب كان أيضاً في عنفقته وفي مفرق رأسه ﷺ، ولفظه: «إنما كان البياض في عنفقته وفي الصدغين وفي الرأس نُبَذٌ»[(٢)].

* **الوجه الخامس**: صحت أحاديث أخرى تدل على قلة شيب رسول الله ﷺ، منها حديث أنس في البخاري: «قُبض - رسول الله ﷺ - وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء»[(٣)].

وحديث جابر بن سمرة، أنه سئل عن شيب النبي ﷺ فقال: «كان إذا دهن رأسه لم ير منه شيء، وإذا لم يدهن رئي منه»[(٤)].

فكل هذه الأحاديث وغيرها تدل على أن الشيب لم يكن كثيراً في شعر

---

(١) «فتح الباري» ١٠/ ٣٥٥.

(٢) «صحيح مسلم» (٢٣٤١).

(٣) «صحيح البخاري» (٣٥٤٨).

(٤) «صحيح مسلم» (٢٣٤٤).

رسول الله ﷺ، وإنما كان على سواده وحسنه حتى توفاه الله عز وجل.

* **الوجه السادس**: اختلف العلماء هل خضب رسول الله ﷺ شعره أو لا؟ فذهب جماعة إلى نفي ذلك استناداً إلى حديث أنس في الباب.

وذهب جماعة إلى إثبات الخضاب مستدلين بأحاديث، منها: حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه رأى النبي ﷺ يصبغ بالصفرة(١)، وفي رواية: «أن النبي ﷺ كان يصفّر لحيته بالورس والزعفران»(٢).

ومنها حديث عثمان بن عبد الله بن موهب، قال: دخلت على أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «فأخرجت إلينا شعراً من شعر النبي ﷺ مخضوباً»(٣).

وقد جمع الإمام النووي بين هذه الأحاديث بأن النبي ﷺ صبغ في وقت وتركه في معظم الأوقات، فأخبر كل بما رأى(٤). وهذا معناه أن عدم علم أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بخضاب رسول الله ﷺ لا يعني عدم وقوع ذلك مطلقاً، خاصة وقد أثبت غيره ذلك.

* **الوجه السابع**: أخرج الترمذي في الشمائل من حديث أبي جحيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قالوا: يا رسول الله نراك قد شبت. قال: «**قد شيبتني هود وأخواتُها**»(٥).

---

(١) «صحيح البخاري» (١٦٦).
(٢) «سنن أبي داود» (٤٢١٠) وإسناده قوي كما قال شعيب الأرناؤوط.
(٣) «صحيح البخاري» (٥٨٩٧).
(٤) «شرح صحيح مسلم» ١٥/ ٩٥.
(٥) «الشمائل» (٤٢)، وصححه الألباني في «مختصر الشمائل».

وأخرج من حديث ابن عباس، أن أبا بكر الصديق قال: يا رسول الله! قد شِبتَ؟، فقال ﷺ: «شيبتني (هود) و(الواقعة) و(المرسلات) و(عم يتساءلون) و(إذا الشمس كورت)»[(١)].

فهذه الأحاديث الصحيحة تدل على الأسباب التي لأجلها شاب شعر النبي ﷺ، وهي اشتمال السور المذكورة على ذكر أهوال يوم القيامة وأحوال السعداء والأشقياء والأمر بالاستقامة وغير ذلك مما يوجب استيلاء سلطان الخوف، لا سيما خوفه ﷺ على أمته وعظيم شفقته عليهم ورأفته بهم.

* **الوجه الثامن:** ذهب جمع من العلماء إلى أن صبغ الشيب وتغيير لونه سنة، سواء للرجال أو النساء، لما ثبت من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً: «إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم»[(٢)].

وعن أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: خرج رسول الله ﷺ على مشيخة من الأنصار بيض لحاهم، فقال: «يا معشر الأنصار حمروا أو صفروا وخالفوا أهل الكتاب»[(٣)].

وذهب بعض أهل العلم إلى أن الصبغ مباح وليس بسنة، بدليل أن الصحابة كان بعضهم يصبغ كأبي بكر وعمر، وكان بعضهم لا يصبغ كعلي بن أبي طالب وأبيّ بن كعب وسَلَمَة بن الأكوع وأنس وغيرهم.

---

(١) «الشمائل» (٤١)، وصححه الألباني في «مختصر الشمائل»، وقال البوصيري في «الإتحاف» (٢/ ١٧١): «رواه أبو يعلى والترمذي في الشمائل ورواته ثقات».

(٢) «صحيح البخاري» (٣٤٦٢)، «صحيح مسلم» (٢١٠٣).

(٣) رواه أحمد في «المسند» (٢٢٢٨٣)، وحسن إسناده الحافظ في «الفتح» ١٠/ ٣٥٤.

وقال الحافظ ابن حجر: «الخضاب مطلقًا أولى، لأنه فيه امتثال الأمر في مخالفة أهل الكتاب إلا إن كان من عادة أهل البلد ترك الصبغ، وأن الذي ينفرد بدونهم بذلك يصير في مقام الشهرة، فالترك في حقه أولى»[1].

(١) «فتح الباري» ١٠/ ٣٥٥.

## ٦ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي كُحْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي باب ما ورد في صفة كحل رسول الله ﷺ من الأحاديث، وسنذكر بعد قليل معنى الكحل، وأن منه ما يستعمل للزينة ومنه ما يستعمل للاستشفاء.

**٨- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النبي ﷺ قال: «إِنَّ خَيْرَ أَكْحَالِكُمُ الإِثْمِدُ يَجْلُو البَصَرَ وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ».**

- **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

ابن عباس تقدم التعريف به في حديث رقم ٤.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه أبو داود[(١)]، والنسائي[(٢)]، وابن ماجه[(٣)]، وصححه جمع من العلماء منهم: ابن حبان[(٤)]، والحاكم[(٥)]، وابن القطان[(٦)]، وأحمد شاكر، والألباني. ووردت أحاديث أخرى في معناه تشهد له.

---

(١) «سنن أبي داود» (٣٨٧٨).
(٢) «سنن النسائي» (٥١١٣).
(٣) «سنن ابن ماجه» (٣٤٩٧).
(٤) «صحيح ابن حبان» (٦٠٧٢).
(٥) «مستدرك الحاكم» (٨٢٤٨).
(٦) «بيان الوهم والإيهام» ٢/ ١٨٠.

* **الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:**

**(أكحالكم)**: الكحل: ما يوضع في العين مما ليس بسائل، من أجل الزينة أو الاستشفاء.

**(الإثمد)**: بكسر الهمزة، حجر معدني معروف، أسود يميل إلى الحمرة، يكتحل به بعد طحنه جيداً.

**(يجلو البصر)**: أي يحسن النظر، لتنظيفه العين ودفع المواد الضارة عنها.

* **الوجه الرابع**: دل الحديث على استحباب الاكتحال بالإثمد لكثرة فوائده الصحية للعين، وقد أشار إلى استحبابه غير واحد من أهل العلم كالحافظ ابن حجر والمناوي[(١)].

* **الوجه الخامس**: صح في حديث جابر بن عبد الله تقييد الاكتحال بالإثمد بما قبل النوم، ولفظه: «عليكم بالإثمد عند النوم فإنه يجلو البصر وينبت الشعر»[(٢)].

قال ابن القيم في زاد المعاد: «وفي الكحل حفظ لصحة العين، وله عند النوم مزيد فضل لاشتمالها على الكحل، وسكونها عقيبه عن الحركة المضرة بها، وخدمة الطبيعة لها».

---

(١) «فتح الباري» ١٠/ ١٥٨، «التيسير بشرح الجامع الصغير» ٢/ ١٣٩.
(٢) رواه ابن ماجه (٣٤٩٦)، والترمذي في «الشمائل» (٥٠)، وحسنه شعيب الأرناؤوط بشواهده في تعليقه على «سنن ابن ماجه».

* **الوجه السادس:** أخرج الترمذي في الشمائل[(١)] وغيره من حديث ابن عباس: «أن النبي ﷺ كانت له مكحلة يكتحل منها كل ليلة. وفي رواية: قبل أن ينام ثلاثة في هذه، وثلاثة في هذه»، وقد حسنه: الترمذي[(٢)]، وأحمد شاكر وشعيب الأرناؤوط، وعبد القادر الأرناؤوط، خلافًا لتضعيف الألباني له.

* **الوجه السابع:** سئل الشيخ ابن باز رحمه الله عن حكم وضع الكحل للرجال؟ فأجاب بقوله: «الكحل مشروع للرجال والنساء على حدٍ سواء، فكونه يكحل عينيه فلا بأس، والكحل طيب نافع، وكان النبي ﷺ يكتحل، فلا بأس بذلك»[(٣)].

قلت: وقد بوب الإمام المنذري في كتابه الترغيب والترهيب فقال: «باب الترغيب في الكحل بالإثمد للرجال والنساء».

وقال الشيخ الشرقاوي: «ينبغي أن يقصد المكتحل باكتحاله المعالجة والدواء، لا مجرد الزينة كالنساء، ولذا ذهب الإمام مالك إلى كراهة الاكتحال للرجال مطلقًا إلا للتداوي»[(٤)].

---

(١) «الشمائل» للترمذي (٥٠).
(٢) «سنن الترمذي» (١٧٥٧).
(٣) «مجموع فتاوى» ابن باز ٢٩/ ٤٨.
(٤) «شرح مختصر الشمائل» للشرقاوي ص١٢٩.

## ٧- بَابُ مَا جَاءَ فِي لِبَاسِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي بيان ما ورد في صفة لباس رسول الله ﷺ من الأحاديث وما يتعلق باللباس من أحكام وآداب. وقد ذكر بعض العلماء أن اللباس تعتريه الأحكام الخمسة، فقد يكون واجبًا كاللباس الذي يستر العورة من العيون، ومندوبًا كالثوب الحسن في العيدين والجُمَع، ومحرمًا كلبس الحرير للرجال، ومكروهًا كلبس الثياب الرثة دائمًا للغني، ومباحًا وهو ما عدا ذلك.

**٩- عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يلبسه القَمِيصُ».**

- **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

أم سَلَمَة: هي أم المؤمنين، هند بنت أبي أمية بن المغيرة القرشية المخزومية، إحدى زوجات النبي ﷺ، أسلمت قديمًا، وكانت من أكمل النساء عقلاً وخلقًا، تعد من فقهاء الصحابة، توفيت في المدينة، سنة: ٦١هـ.

* **الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه أبو داود[١]، والترمذي[٢] وحسنه، وابن ماجه[٣]، وصححه الحاكم[٤]، والألباني، وقال شعيب الأرناؤوط: حديث حسن.

* **الوجه الثالث: في غريبه:**

**(القميص)**: هو الثوب والجلباب المعروف، له كمان تدخل فيهما اليدين، وفتحة للعنق.

* **الوجه الرابع:** قال العلماء: وإنما كان القميص أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ لأنه أستر للبدن من الإزار والرداء اللذين يحتاجان إلى كثير من الربط والإمساك، كما أنه مريح في الحركة، خفيف في لبسه وخلعه.

* **الوجه الخامس:** ثبت عن النبي ﷺ أنه لبس أنواعاً مختلفة من اللباس، ولم يقتصر على صنف واحد، فقد ثبت أنه لبس القميص، ولبس الإزار والرداء، ولبس الجبة، ولبس البردة، ولبس القباء، ولبس الفروة، ولبس السراويل وغير ذلك[٥].

* **الوجه السادس:** ذكر العلماء أن الأصل في اللباس الحل والإباحة، وأن للمسلم لبس ما يشاء إلا ما ورد النهي عنه، كتحريم الحرير للرجال، أو

---

(١) «سنن أبي داود» (٤٠٢٥).
(٢) «سنن الترمذي» (١٧٦٢).
(٣) «سنن ابن ماجه» (٣٥٧٥).
(٤) «مستدرك الحاكم» (٧٤٠٦).
(٥) ينظر «زاد المعاد» ١/ ١٣٨

ما يكشف العورة، أو ما فيه تشبه بالنساء والكفار مما هو مختص بهم، أو ما كان لباس شهرة.

وقد دل على هذا الأصل نصوص الكتاب والسنة، كقوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ﴾ [الأعراف:٣٢]، وقوله ﷺ: «**كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا، في غير إسراف ولا مخيلة**»، وقال ابن عباس: «كلْ ما شئت، والبسْ ما شئت، ما أخطأتك اثنتان: سرفٌ، أو مخيلة»[(١)].

❁ ❁ ❁

**١٠- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا سَمَّاهُ بِاسْمِهِ عِمَامَةً أَوْ قَمِيصًا أَوْ رِدَاءً، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ كَمَا كَسَوْتَنِيهِ، أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ مَا صُنِعَ لَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ»**.

### • الكلام عليه من وجوه:

#### * الوجه الأول: في التعريف براويه:

أبو سعيد الخدري: هو الصحابي الجليل سعد بن مالك بن سِنَان الخزرجي الأنصاري الخدري، وخدره بطن من الأنصار، كان من حفاظ الحديث المكثرين، ومن العلماء الفضلاء العقلاء، توفي سنة: ٧٤هـ.

---

(١) «صحيح البخاري»، كتاب اللباس، باب قول الله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ﴾ ٧/ ١٤٠.

* **الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه أبو داود[(١)]، والترمذي[(٢)] وحسنه، وصححه ابن حبان[(٣)]، والنووي[(٤)]، وحسنه الحافظ ابن حجر بشواهده[(٥)].

* **الوجه الثالث:** قوله «**سماه باسمه**»، مقصود هذه العبارة على الصحيح أن النبي ﷺ كان عندما يدعو بهذا الدعاء يقول: اللهم لك الحمد كما كسوتني هذه العمامة أو هذا القميص، يسمّيه باسمه مستحضراً منَّة الله عز وجل عليه، وليس المراد أن يطلق على الكساء الجديد اسمًا أو العمامة الجديدة اسمًا.

* **الوجه الرابع:** دل الحديث على استحباب دعاء المسلم بهذا الدعاء عندما يكرمه الله تبارك وتعالى بلباس جديد، قميصًا كان أو عمامة أو غير ذلك.

١١- **عَنْ عَوْنِ بنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «رأيت النبي ﷺ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَرِيقِ سَاقَيْهِ».**

• **الكلام عليه من وجوه:**

* **الوجه الأول: في التعريف براويه:**

أبو جحيفة هو: وهب بن عبد الله بن مسلم السوائي، صاحب رسول الله

---

(١) «سنن أبي داود» (٤٥٢٠).

(٢) «سنن الترمذي» (١٧٦٧).

(٣) «صحيح ابن حبان» (٥٤٢٠).

(٤) «الأذكار» (٤٥).

(٥) «نتائج الأفكار» ١/ ١٢٢.

ﷺ، توفي النبي ﷺ وهو مراهق، وولي بيت المال والشرطة لعلي بن أبي طالب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، كانت وفاته بالكوفة، سنة: ٧٤هـ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

*** الوجه الثاني في تخريجه:**

الحديث أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين بلفظ أطول[(١)].

*** الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:**

**(الحلة)**: إزار ورداء، ولا تكون الحلة إلا اسماً للثوبين معاً.

*** الوجه الرابع**: دل لبس النبي ﷺ للحلة الحمراء على جواز لبس الأحمر، ولو كان قانياً، وهو مذهب الشافعي وغيره[(٢)]، وقد صحت أحاديث أخرى في لباس النبي ﷺ للحلة الحمراء، كحديث البراء بن عازب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: «كان النبي ﷺ مربوعاً، وقد رأيته في حلة حمراء، ما رأيت شيئاً أحسن منه»، أخرجاه في الصحيحين[(٣)].

وخالف بعض العلماء كابن قيم الجوزية، وذهبوا إلى تحريم لبس الأحمر الخالص على الرجال، مستدلين بأدلة من أصحها: ما ثبت في صحيح مسلم أن النبي ﷺ نهى عن لبس المعصفر[(٤)]، والعصفر يصبغ صباغاً أحمر، قالوا: وما ورد من لبس النبي ﷺ للحلة الحمراء، فهذه لم تكن خالصة الحمرة، وإنما كانت منسوجة بخطوط حمر مع الأسود، كسائر البرود اليمانية.

---

(١) «صحيح البخاري» (٣٧٦)، «صحيح مسلم» (٥٠٣).

(٢) «أشرف الوسائل» ص٥٢.

(٣) «صحيح البخاري» (٥٨٤٨)، «صحيح مسلم» (٢٣٣٧)، واللفظ للبخاري.

(٤) «صحيح مسلم» (٢٠٧٧، ٢٠٧٨).

ونوقش هذا: بأنه لا دليل عليه لغة ولا شرعًا، وظاهر الأحاديث يدل على أن الحلة كانت كلها حمراء[(١)].

قالوا: وأما استدلال المانعين بالنهي عن المعصفر، فقد اختلف في علة هذا النهي، فقيل: المعصفر من زينة النساء، وقيل: النهي خاص بالمعصفر وليس كل أحمر، وقيل: تحمل أحاديث النهي على الكراهة، وأحاديث الحلة الحمراء على الجواز.

والحاصل أن لبس الأحمر فيه خلاف كبير بين العلماء، وقد حكى الحافظ ابن حجر في الفتح[(٢)] سبعة أو ثمانية أقوال في المسألة، ونَسَبَ إلى جمع من الصحابة والتابعين القول بالجواز مطلقًا، فمثل هذه المسألة مما لا ينبغي التشديد فيها، لقوة الخلاف وتعارض الأدلة.

ويعجبني في هذه المسألة قول الإمام الطبري: «الذي أراه جواز لبس الثياب المصبغة بكل لون، إلا أني لا أحب لبس ما كان مشبعًا بالحمرة، ولا لبس الأحمر مطلقًا ظاهراً فوق الثياب، لكونه ليس من لباس أهل المروءة في زماننا، فإن مراعاة زي الزمان من المروءة ما لم يكن إثمًا، وفي مخالفة الزي ضرب من الشهرة»[(٣)].

فيفهم من كلام الإمام الطبري؛ أن الأصل في لبس الأحمر الجواز، إلا إذا خالف عرف الناس فيمنع لأجل الشهرة، والعرف قد يتغير من زمان إلى زمان، وليس فيه حكم مضطرد.

---

(١) «أشرف الوسائل» ص٥٢.
(٢) «فتح الباري» ١٠/ ٣٠٥.
(٣) «فتح الباري» ١٠/ ٣٠٦.

* **الوجه الخامس**: صحت النصوص في الترغيب في لبس الثياب البيضاء، كحديث ابن عباس مرفوعًا: «**البسوا من ثيابكم البياض، فإنها من خير ثيابكم، وكفنوا فيها موتاكم**»[(١)].

وورد تعليل الاستحباب في حديث سمرة بن جندب مرفوعًا: «**البسوا البياض فإنها أطهر وأطيب**»، رواه الترمذي وصححه[(٢)]، وقال ابن حجر: «إسناده صحيح»[(٣)].

فهذا الحديث يوضح سبب الترغيب في لبس الأبيض، لأنه أطهر، لأن النجاسة تظهر إذا وقعت عليه، ولأنه أقرب للتواضع وعدم الكبر والخيلاء.

* **الوجه السادس**: أما لبس بقية الألوان، فقد تقدم قبل قليل كلام الطبري في جواز لبس كل الألوان، ولم أقف على ما يمنع من لبس لون بعينه، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه لبس ألوانًا مختلفة، فقد لبس الأبيض، ولبس الأسود، ولبس الأحمر، والأخضر، والأصفر، ولبس المخطط، والله تعالى أعلم.

---

(١) رواه أبو داود (٣٨٧٨)، والترمذي (٩٩٤)، وصححه، وصححه ابن حبان (٥٤٢٣)، وابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» ٢/ ١٨، وابن الملقن في «البدر المنير» ٤/ ٦٧١، وأحمد شاكر في تحقيق «المسند» (٢٢١٩) وغيرهم.

(٢) «سنن الترمذي» (٢٨١٠).

(٣) «فتح الباري» ٣/ ١٣٥.

## ٨- بَابُ مَا جَاءَ فِي خُفِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي بيان ما ورد في خف رسول الله ﷺ من الأحاديث، وبيان صفته.
والخف معروف، وهو عادة ما يصنع من الجلد الرقيق.

**١٢- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيدة، عن أبيه: «أن النَّجَاشِي أهدى النبيَّ ﷺ خُفَّيْنِ أَسْوَدَيْنِ سَاذَجَيْنِ، فَلَبِسَهُمَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا».**

• **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

بُريدة: هو الصحابي الجليل بريدة بن الحُصيب بن عبد الله الأسلمي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، أسلم قبل بدر ولم يشهدها، واستعمله النبي ﷺ على صدقات قومه. وسكن المدينة، وانتقل إلى البصرة، ثم إلى مرو فمات بها، سنة: ٦٣هـ. له ١٦٧ حديثًا.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه أبو داود(١)، والترمذي(٢) وحسنه، وابن ماجه(٣)، وحسنه الألباني وشعيب الأرناؤوط بالشواهد.

---

(١) «سنن أبي داود» (١٥٥).
(٢) «سنن الترمذي» (٢٨٢٠).
(٣) «سنن ابن ماجه» (٥٤٩).

* **الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:**

**(النجاشي)**: لقب ملوك الحبشة، واسم هذا النجاشي: أَصحمة على وزن أربعة، وقد أكرمه الله فأسلم.

**(خُفين)**: مثنى خُف، وهو ما يلبس في الرجل، مصنوع من جلد رقيق.

**(ساذجين)**: لا نقش فيهما، ولا شعر عليهما.

* **الوجه الرابع**: دل الحديث على فوائد منها:

١- بيان صفة خف النبي ﷺ وأنه كان ساذجًا، لا نقش فيه ولا شعر عليه.

٢- قبول هدايا أهل الكتاب، خاصة إذا كان فيه تأليف لهم على الإسلام، وكانت هدية النجاشي هذه قبل أن يسلم، كما أفاده ابن العربي[(١)].

٣- أن الأصل في الأشياء المجهولة الطهارة، فإن النبي ﷺ لم يسأل عن أصل هذين الخفين، هل هما من جلد حيوان مذكى أو ميتة!!

٤- جواز المسح على الخفين في الوضوء وهو إجماع.

---

(١) «منتهى السؤل» ١/ ٥٨٦.

## ٩- بَابُ مَا جَاءَ فِي نَعْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي بيان الأحاديث الواردة في صفة النعل الذي كان رسول الله ﷺ يلبسه.

وقد ذكر بعض العلماء: أن لبس النعال من الأمور المستحبة، ومن سنن الأنبياء، وفي صحيح مسلم من حديث جابر بن عبدالله مرفوعًا: «استكثروا من النعال، فإن الرجل لا يزال راكبًا ما انتعل»[(١)]، ومعناه كما قال النووي: «أن المنتعل شبيه بالراكب في خفة المشقة عليه، وقلة تعبه وسلامة رجله مما يعرض في الطريق من خشونة وشوك وأذى ونحو ذلك»[(٢)].

**١٣- عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَيْفَ كَانَ نَعْلُ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قال: «لهما قِبَالان».**

- **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

أنس بن مالك تقدم التعريف به في الحديث رقم ١.

(١) «صحيح مسلم» (٢٠٩٦).
(٢) «شرح صحيح مسلم» ١٤/ ٧٣.

* **الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه البخاري في صحيحه[١]، ولفظه من طريق قتادة، حدثنا أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أن نعل النبي ﷺ كان لها قبالان».

* **الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:**

**(النعل)**: الحذاء الذي يلبس في القدم، ليقيها من الأرض.

**(لهما قبالان)**: أي لكل واحد من النعلين قبالان، تثنية قِبال بكسر القاف، وهما سيران، يضع أحدهما بين إبهام رجله والتي تليها، ويضع الآخر بين الإصبع الوسطى والتي تليها، ويجمع السيرين إلى السير الذي على ظهر القدم، وهو الشراك، ويسمى أيضًا الشِسْع.

* **الوجه الرابع**: في الحديث بيان صفة نعل النبي ﷺ، وفي هذا عناية الصحابة الفائقة بنقل ورواية كل ما يتعلق بالنبي ﷺ وأحواله وصفاته وأدواته ولباسه، حتى إنهم وصفوا شكل نعله وهيئته.

* **الوجه الخامس**: ورد في صفة نعلي النبي ﷺ أيضًا أنهما كانا جرداوين، كما في صحيح البخاري[٢]، أي لا شعر عليهما. وأنهما كانا مخصوفين[٣]، أي مخروزين، أي أن جلدهما مخيط.

* **الوجه السادس**: ذكر العلماء أن الأصل في لبس النعال الحل، وللمرء لبس ما يناسبه منها، دون أن يتقيد بصفة أو هيئة محددة.

---

(١) «صحيح البخاري» (٥٨٥٧).

(٢) «صحيح البخاري» (٣١٠٧).

(٣) ورد هذا في «مسند أحمد» (١٨٧٣٦)، و«الشمائل» للترمذي (٨١)، وصححه الألباني في «مختصر الشمائل» بشواهده.

* **الوجه السابع**: صح عن النبي ﷺ أنه كان يخصف ـ يخيط ـ نعله بنفسه، فعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أنها سُئلت ما كان النبي ﷺ يعمل في بيته؟ قالت: «كان يخيط ثوبه، ويخصف نعله، ويعمل ما يعمل الرجال في بيوتهم»[(١)]. وهذا من كمال تواضعه ﷺ.

* **الوجه الثامن**: صح عن جماعة من الصحابة أن النبي ﷺ نهى أن ينتعل الرجل قائماً[(٢)].

وذكر العلامة المناوي أن النهي للإرشاد، لأن لبسها قاعداً أسهل وأمكن، ومنه أخذ بعضهم تخصيص النهي بما في لبسه قائمًا تعبٌ كالتاسومة والخف، لا كالقباقب.

* **الوجه التاسع**: صح عن النبي ﷺ النهي عن المشي في نعل واحدة، فقال: «**لا يمشين أحدكم في نعل واحدة، لينعلهما جميعًا أو ليحفهما جميعًا**»[(٣)].

قال العلماء: هذا مكروه تنزيهًا حيث لا عذر له، لما في مشيته في نعل واحدة من التشويه والمثلة، وربما أدى إلى اختلال توازنه وسقوطه[(٤)].

---

(١) رواه أحمد في «المسند» (٢٦٢٣٩)، وصححه ابن حبان (٥٦٧٧)، وقال شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين، كما في تحقيقه لصحيح ابن حبان.

(٢) رواه أبو داود (٤١٣٥) وغيره، وصححه الألباني وغيره، ينظر «الصحيحة» (٧١٩).

(٣) رواه البخاري (٥٨٥٦)، ومسلم (٢٠٩٧) في «الصحيحين».

(٤) «شرح صحيح مسلم» للنووي ١٤/ ٧٥.

# ١٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِكْرِ خَاتَمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي ذكر الأحاديث الواردة في الخاتم الذي كان يلبسه ﷺ في يده، وبيان صفته، وإنما زاد لفظ «ذكر» هنا دون بقية التراجم ليكون علامة مميزة بين خاتم النبوة وهو البضعة الناشزة بين كتفيه ﷺ، وقد تقدم الحديث عنه، وبين الخاتم الذي كان يلبسه في يده ويختم به.

**١٤-عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ وَرِقٍ وَكَانَ فَصُّهُ حَبَشِيًّا».**

- **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

أنس بن مالك تقدم التعريف به في الحديث رقم ١.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه مسلم[(١)]، وهو في البخاري[(٢)] بلفظ: «اتخذ خاتمًا من فضة»، ليس فيه ذكر الفَصّ.

(١) «صحيح مسلم» (٢٠٩٤).
(٢) «صحيح البخاري» (٥٨٧٧).

* الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:

(ورق): الورق بكسر الراء: الفضة.

(فصّه): الفص بفتح الفاء وكسرها[١]: ما يركَّب في الخاتم من الأحجار الكريمة وغيرها.

(حبشيًا): أي أن فصّ الخاتم كان من حجر الحبشة، أي مجلوبًا من بلاد الحبشة، وقيل المراد: أن لون الفص كان كلون الحبشة أحمر يميل إلى السواد.

* الوجه الرابع: في الحديث بيان صفة خاتم النبي ﷺ، وأنه كان مصنوعًا من فضة عليه حجر حبشي. وقد صح في حديث آخر لأنس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ أن خاتم النبي ﷺ كان من فضه فصّه منه[٢]. وهذا بظاهره مخالف لحديث الباب، وقد جُمع بينهما بالتعدد، أي أن النبي ﷺ كان له خاتمان، أحدهما فصه حبشي، والآخر فصه منه.

* الوجه الخامس: صح من حديث أنس بن مالك رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أن خاتم النبي ﷺ كان منقوشًا عليه ثلاثة أسطر: (محمد) سطر، و(رسول) سطر، و(الله) سطر[٣].

وقد ذكر بعض العلماء أن كتابتها كانت من أسفل إلى فوق، يعني أن لفظ

(١) كما في «لسان العرب» ٧/ ٦٦، وقال الصفدي في «تصحيح التصحيف» ١/ ٤٠٦: الكسر لغة رديئة، والصواب فتح الفاء.
(٢) «صحيح البخاري» (٥٨٧٠).
(٣) أخرجه البخاري (٣١٠٦).

الجلالة في أعلى الأسطر الثلاثة، ومحمد في أسفلها، كي لا يعلو على اسم الله شيء، لكن قال ابن حجر: «لم أر التصريح بذلك في شيء من الأحاديث»[(١)].

وقد نبه الحافظ ابن حجر أيضًا إلى أن هذه الكلمات الثلاث «لم تكن كتابتها على السياق العادي، لأن ضرورة الاحتياج إلى أن يختم به يقتضي أن تكون الأحرف المنقوشة مقلوبة ليخرج الختم مستويًا»[(٢)].

* **الوجه السادس**: ورد في الصحيحين سبب اتخاذ النبي ﷺ للخاتم، فعن أنس بن مالك قال: لما أراد رسول الله ﷺ أن يكتب إلى الروم، قيل له: إنهم لا يقرءون كتابًا إلا مختومًا، قال: «فاتخذ رسول الله ﷺ خاتمًا من فضة، كأني أنظر إلى بياضه في يد رسول الله ﷺ، نقشه محمد رسول الله»[(٣)].

وفي قوله: «كأني أنظر إلى بياضه في يد رسول الله» دليل على أن النبي ﷺ كان يلبس هذا الخاتم، وهذا يضعف رواية أنه ﷺ كان يختم به ولا يلبسه[(٤)].

* **الوجه السابع**: دل حديث الباب على جواز لبس خاتم الفضة للرجال وهو إجماع. ولا يكره للمرأة لبسه أيضًا عند جماهير العلماء خلافًا للخطابي الذي كره الفضة للنساء لأنه شعارٌ للرجال، ورده النووي وقال «هذا ضعيف أو باطل لا أصل له، والصواب أنه لا كراهة في لبسها خاتم الفضة»[(٥)].

---

(١) «فتح الباري» ١٠/ ٣٢٩.

(٢) المصدر السابق.

(٣) «صحيح البخاري» (٢٩٣٨)، «صحيح مسلم» (٢٠٩٢).

(٤) أخرج هذه الرواية الترمذي في «الشمائل» (٨٩)، وضعفها الألباني في «مختصر الشمائل» ص٥٧، على أن بعض الشراح تأولها بأنه لا يلبسه أي: دائمًا.

(٥) «شرح صحيح مسلم» للنووي ١٤/ ٦٧.

* **الوجه الثامن**: ذهب بعض العلماء إلى كراهة لبس الخاتم للرجال مطلقًا إلا لحاجة، مستدلين بحديث في سنن أبي داود(١) أن النبي ﷺ «نهى عن لبس الخاتم إلا لذي سلطان»، لكنه حديث ضعيف لا يصلح للاحتجاج به(٢)، وقد كان الصحابة يلبسون الخواتم في عهد النبي ﷺ، لذلك فالصحيح الذي عليه جمهور العلماء جواز لبسه دون كراهة(٣).

* **الوجه التاسع**: ورد في سنن أبي داود(٤) من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «كان النبي ﷺ إذا دخل الخلاء وضع خاتمه». وهو حديث مختلف في صحته، فقد ضعفه أبو داود والنسائي والدارقطني، وصححه الترمذي والمنذري وابن دقيق العيد(٥).

والحديث وإن كان مختلفًا في صحته لكن الأصول العامة تقتضي وجوب تنزيه ذكر الله تعالى عن الأماكن القذرة كالحمامات وبيوت الخلاء. لذلك جاء في فتاوى اللجنة الدائمة برقم (٢٢٤٥): «لا يجوز أن يدخل الشخص الحمام ومعه مصحف، بل يجعل المصحف في مكان لائق به؛ تعظيمًا لكتاب الله واحترامًا له، لكن إذا اضطر إلى الدخول به خوفًا من أن يسرق إذا تركه خارجًا جاز له الدخول به للضرورة».

(١) «سنن أبي داود» (٤٠٤٩).

(٢) الحديث ضعفه جمع من العلماء منهم: ابن عبد البر في «الاستذكار» ٨/ ٣٩٥، وابن حجر في «التلخيص الحبير» ٢/ ٣٨٧، والألباني في «ضعيف الجامع الصغير» (٦٠٧٢) وغيرهم.

(٣) ينظر «التمهيد» لابن عبد البر ١٧/ ١٠١، «شرح صحيح مسلم» للنووي ١٤/ ٦٧.

(٤) «سنن أبي داود» (١٩).

(٥) ينظر «التلخيص الحبير» ١/ ٣١٤.

وبمثله يمكن أن يقال في الدخول إلى الحمامات بالكتب والنقود التي فيها ذكر الله تعالى.

* **الوجه العاشر**: فائدة: يحرم لبس خاتم الذهب على الرجال مطلقًا، وهو إجماع، وكان النبي ﷺ لبسه في بداية الأمر ثم نزعه وألقاه، وقال: «والله لا ألبسه أبداً»[1].

(١) «صحيح البخاري» (٥٨٦٦)، «صحيح مسلم» (٢٠٩١).

## ١١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي أَنَّ النبي ﷺ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ

أي بيان الأحاديث الواردة في أن النبي ﷺ كان يلبس الخاتم في يمينه، وكأن الترمذي يرجح أن النبي ﷺ كان يتختم في اليمين فحسب، لكن سوف نورد ما يدل على أنه ﷺ كان يتختم في شماله أيضاً.

**١٥- عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَلْبَسُ خَاتَمَهُ فِي يمينه».**

• **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

علي بن أبي طالب: هو الصحابي الجليل أمير المؤمنين أبو الحسن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي الهاشمي، ابن عم رسول الله ﷺ وزوج ابنته فاطمة الزهراء، وأحد الخلفاء الأربعة والعشرة المبشرين بالجنة، ومن أوائل من أسلم، فضائله كثيرة، وقد توفي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شهيداً سنة: ٤٠هـ بالكوفة.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه أبو داود[(١)]، وصححه ابن حبان[(٢)]، والألباني، وقال شعيب الأرناؤوط: إسناده قوي.

---

(١) «سنن أبي داود» (٤٢٢٦).
(٢) «صحيح ابن حبان» (٥٥٠١).

* **الوجه الثالث**: دل الحديث على أن السنة لبس الخاتم في اليد اليمنى تأسيًا بالنبي ﷺ، وقد أورد الترمذي في الشمائل أحاديث عدة في تختم النبي ﷺ في اليمين غير هذا الحديث، وكأنه بهذا يرجح التختم في اليد اليمنى، وهو ظاهر من تبويبه.

لكن صح عنه ﷺ أنه تختم في اليسار أيضًا كما ثبت ذلك في صحيح مسلم(١) من حديث أنس بن مالك قال: «كان خاتم النبي ﷺ في هذه، وأشار إلى الخنصر من يده اليسرى».

قال النووي رحمه الله: «أجمعوا على جواز التختم في اليمين وعلى جوازه في اليسار، ولا كراهة في واحدة منهما، واختلفوا أيتهما أفضل، فتختم كثيرون من السلف في اليمين، وكثيرون في اليسار»(٢).

قلت: كلام النووي يدل على أن الأمر فيه سعة، بلا بأس من التختم في اليمين أو الشمال، وكلاهما جائز، والحمد لله.

* **الوجه الرابع**: الأفضل جعل خاتم الرَّجُل في خنصر اليد كما دل عليه حديث أنس السابق في صحيح مسلم.

وأما التختم في بقية الأصابع فقد ثبت من حديث علي بن أبي طالب قال: «نهاني رسول الله ﷺ أن أتختم في إصبعي هذه أو هذه»، قال: «فأومأ إلى

---

(١) «صحيح مسلم» (٢٠٩٥).
(٢) «شرح صحيح مسلم» للنووي ١٤/ ٧٣.

الوسطى والتي تليها»[(١)]، والمقصود بالتي تليها السبابة كما بينتها رواية أبي داود[(٢)].

وهذا النهي خاص بالرجال، وهو محمول على كراهة التنزيه، وأما المرأة فلها التختم في الأصابع كلها، أفاده النووي[(٣)] والطيبي[(٤)].

(١) «صحيح مسلم» (٢٠٩٥).
(٢) «سنن أبي داود» (٤٢٢٥)، وصحح إسنادها ابن الملقن في «التوضيح» ٢٨/ ٨٥.
(٣) «شرح صحيح مسلم» للنووي ١٤/ ٧١.
(٤) «شرح مشكاة المصابيح» ٩/ ٢٩١٤.

## ١٢- بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ سَيْفِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي بيان الأحاديث الواردة في صفة سيف رسول الله ﷺ، وحاله التي كان عليها. وقد ذكر شرّاح الشمائل: أن النبي ﷺ كانت له سيوف متعددة، ذكروا منها تسعة، فكان له سيف يقال له: (المأثور)، وسيف يقال له: (البتار)، وسيف يقال له: (القضيب).. إلى آخره.

١٦- عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَتْ قَبِيعَةُ سَيْفِ رَسُولِ اللهِ ﷺ من فضة».

- **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

أنس تقدم التعريف به في الحديث رقم ١.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه أبو داود[(١)]، والترمذي[(٢)]، والنسائي[(٣)] بلفظ أطول، من طريق جرير بن حازم عن قتادة عن أنس به، وهذا إسناد صحيح، لكن أعله جماعه من الحفاظ كأبي داود والنسائي بتفرد جرير بن حازم به، وقالوا: الصواب أنه عن قتادة عن سعيد بن أبي الحسن البصري به مرسلاً.

---

(١) «سنن أبي داود» (٢٥٨٣).
(٢) «سنن الترمذي» (١٦٩١).
(٣) «سنن النسائي» (٥٣٧٤).

لكن بين الإمام الترمذي أن جريراً لم يتفرد به، فقد تابعه همّام فرواه عن قتادة عن أنس به. وكذا تابعه أبو عوانه كما في رواية الطحاوي فرواه عن قتادة عن أنس به.

والحديث قال عنه الترمذي: حسن غريب، وقال عبد الحق الإشبيلي: الذي أسنده ثقة وهو جرير بن حازم. وصححه الألباني وذكر له شواهد عدة تقويه، وصحح أسانيد بعضها الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير، فصح الحديث إن شاء الله تعالى[(١)].

*** الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:**

**(القبيعة)**: بفتح القاف، قطعة من الحديد أو الفضة تكون على طرف مقبض السيف، تمنع اليد من انزلاق السيف منها.

*** الوجه الرابع**: دل الحديث على جواز تحلية السيف وسائر آلات الحرب بالقليل من الفضة. وأما التحلية بالذهب فغير مباحة، والحديث الذي أخرجه الترمذي في الشمائل؛ أن رسول الله ﷺ دخل مكة يوم الفتح وعلى سيفه ذهب وفضة، حديث ضعيف كما قال شراح الشمائل كابن حجر المكي وعلي القاري[(٢)]، وقال الذهبي: «هذا منكر، فما علمنا في حلية سيفه ﷺ ذهبًا»[(٣)].

---

(١) ينظر «نصب الراية» ٤/ ٢٣٢، «البدر المنير» ١/ ٦٣٥، «التلخيص الحبير» ١/ ٢١٠، «إرواء الغليل» ٣/ ٣٠٥.

(٢) ينظر «أشرف الوسائل» ص١٦٢، و«جمع الوسائل» ١/ ١٥٦.

(٣) «ميزان الاعتدال» ٢/ ٣٣٣.

* **الوجه الخامس**: اتفق العلماء على تحريم لبس الذهب على الرجال مطلقًا كخاتم من ذهب ونحوه، وإباحة لبس خاتم الفضة، وأما النساء فيجوز لهن لبس الذهب والفضة كليهما[(١)].

* **الوجه السادس**: اتفق العلماء على تحريم استعمال آنية الذهب والفضة الخالصة سواء على الرجال أو النساء، وألحق بهما أكثر العلماء بقية الأدوات المستعملة كالمكحلة والمشط والقلم ونحوها.

واختلفوا في الأدوات المطلية والمموهة بالذهب والفضة، فبعضهم منعه مطلقًا، وبعضهم فصّل وقال: إن كان الطلاء خفيفًا يسيراً، أي مجرد لون وتمويه فلا بأس به، وإن كان الأفضل تركه، وأما إن كانت كمية الذهب والفضة كثيرة بحيث يمكن فصلها عن الإناء، ويكون لها جرم فلا يجوز، ويكون حكمه حكم الذهب والفضة الخالصة[(٢)].

---

(١) «شرح صحيح مسلم» للنووي ١٤/ ٣٢.

(٢) ينظر «الموسوعة الكويتية» ١/ ١١٩، «فقه السنة» ٣/ ٤٨٩، «الفقه الإسلامي» للزحيلي ٤/ ٢٦٣٣.

# ١٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ دِرْعِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

مقصود الترمذي بيان صفة لبسه ﷺ للدرع وليس صفة الدرع نفسه، لأنه أورد في الباب حديثين في صفة لبس الدرع، وأن النبي ﷺ لبس درعين أحدهما فوق الآخر. وقال بعض الشراح: أراد الترمذي أن يبين اتخاذ النبي ﷺ الدرع ولبسه في الحرب، والله أعلم.

وقد ذكر شراح الشمائل أن النبي ﷺ كانت له سبعة أدرع، وفي الصحيح أنه ﷺ توفي ودرعه مرهونة عند يهودي على شعير اشتراه منه[(١)].

**١٧ - عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان على النبي ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ دِرْعَانِ فَنَهَضَ إِلَى الصَّخْرَةِ فَلَمْ يَسْتَطِعْ، فَأَقْعَدَ طَلْحَةَ تَحْتَهُ وَصَعِدَ النبي ﷺ حَتَّى اسْتَوَى عَلَى الصَّخْرَةِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يقول: «أوجب طلحة».**

- **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

الزبير بن العوام هو: الصحابي الجليل أبو عبد الله، الزبير بن العوام بن

---

(١) «صحيح البخاري» (٢٩١٦).

خويلد القرشي الأسدي، ابن عمة النبي ﷺ وحواريّه، وأحد كبار وفضلاء الصحابة، والعشرة المبشرين بالجنة، ومن أوائل من أسلم، توفي شهيداً سنة: ٣٦هـ.

* **الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه الترمذي في سننه وقال: حسن غريب[(١)]، وصححه ابن حبان[(٢)]، والحاكم[(٣)]، والألباني.

* **الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:**

**(الدرع)**: قَمِيص مصنوع من حلقات من الحديد المتشابك، يلبس وقاية من السّلاح.

* **الوجه الرابع**: قوله: «أوجب طلحة» أي وجبت له الجنة بسبب عمله هذا، أو بما فعله في ذلك اليوم - يوم أحد - فإنه خاطر بنفسه، وفدى بها رسول الله ﷺ وجعلها وقاية له حتى طعن ببدنه وجرح جميع جسده حتى شلّت يده، وجرح ببضع وثمانين جراحة[(٤)].

* **الوجه الخامس**: (طلحة) في الحديث هو: طلحة بن عبيد الله القرشي التيمي، أحد فضلاء الصحابة السابقين إلى الإسلام، وأحد العشرة المبشرين بالجنة، استشهد سنة: ٣٦هـ في معركة الجمل.

---

(١) «سنن الترمذي» (١٦٩٢).
(٢) «صحيح ابن حبان» (٦٩٧٩).
(٣) «مستدرك الحاكم» (٥٦٠٢).
(٤) «مرقاة المفاتيح» ٩/ ٣٩٥٥.

* **الوجه السادس**: دل الحديث على فضل طلحة بن عبيد الله رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وفضائله كثيرة.

* **الوجه السابع**: في لبس النبي ﷺ يوم أحد درعين دليل على مشروعية الأخذ بالأسباب، والتوقي من الأعداء والتأهب للحرب، وأن هذا لا ينافي كمال التوكل على الله سبحانه والتسليم له، كما جاء في الحديث: «اعقلها وتوكل».(١)

(١) أخرجه الترمذي في «السنن» (٢٥١٩) من حديث أنس بن مالك، وجود إسناده الحافظ العراقي في «المغني عن حمل الأسفار» ص١٦٤٠، وله شاهد من حديث عمرو بن أمية صححه ابن حبان (٧٣١).

## ١٤- بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ مِغْفَرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أراد المصنف بهذا الباب بيان أن النبي ﷺ اتخذ المغفر ولبسه في الحرب تأهبًا لها.

**١٨- عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أن النبي ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الفَتْحِ وعليه مغفرٌ، فلما نزعه قيل لَهُ: هَذَا ابْنُ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الكَعْبَةِ. فَقَالَ: اقْتُلُوهُ». قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَبَلَغَنِي أَنَّ رسول الله ﷺ لَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ مُحْرِمًا.**

- **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

أنس بن مالك تقدم التعريف به في الحديث رقم ١.

**الوجه الثاني في تخريجه:**

الحديث أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين(١).

*** الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:**

**(المغفر)**: زَرَدٌ ينسج من الحديد على قدر الرَّأْس يلبس تَحت القلنسوة، وهي تسبغ على العنق فتقيه من ضربات السيوف والرماح ونحوها، وهو

---

(١) «صحيح البخاري» (١٨٤٦)، «صحيح مسلم» (١٣٥٧).

معدود من جملة السلاح، لأن السلاح يطلق على ما يقتل به وعلى ما يدفع به.

* **الوجه الرابع**: عندما فتح النبي ﷺ مكة ودخلها أَمَّنَ كل من فيها إلا ستة نفر أهدر دماءهم لكثرة ما ألحقوه من الأذى الشديد بالمسلمين، منهم ابن خطل هذا، فإنه كان قد أسلم، ثم قتل رجلاً من المسلمين وارتد مشركًا وهرب إلى مكة، وكان له جاريتان تغنيان بهجاء النبي ﷺ والمسلمين(١).

* **الوجه الخامس**: دخول النبي ﷺ مكة وعليه المغفر دليل على جواز دخول مكة بغير إحرام لمن لم يرد الحج أو العمرة، سواء دخلها لحاجة تتكرر أو لا تتكرر.

وما نقله الترمذي عن ابن شهاب أنه قال: «وبلغني أن رسول الله ﷺ لم يكن يومئذ محرمًا»، يشهد له ما أخرجه مسلم في صحيحه من حديث جابر بن عبد الله الأنصاري، أن رسول الله ﷺ «دخل مكة يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء بغير إحرام»(٢).

* **الوجه السادس**: في لبس النبي ﷺ للمغفر دليل على مشروعية الأخذ بالأسباب والتوقي من الأعداء والتأهب للحرب، وأن هذا لا ينافي كمال التوكل على الله سبحانه والتسليم له، كما جاء في الحديث: «اعقلها وتوكل»(٣).

* **الوجه السابع**: قدمنا قبل قليل أنه ورد في صحيح مسلم أن النبي ﷺ

---

(١) «إرشاد الساري» ٣/ ٣١٧.

(٢) «صحيح مسلم» (١٣٥٨).

(٣) أخرجه الترمذي في «السنن» (٢٥١٩)، وتقدم الكلام عليه في نهاية شرح الباب السابق.

دخل مكة وعليه عمامة سوداء، وهذه الرواية لا تعارض حديث الباب لاحتمال أنه ﷺ كان أوّل دخوله على رأسه المغفر، ثم أزاله ولبس العمامة بعد ذلك، فحكى كل راوٍ ما رآه.

## ١٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي عِمَامَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي بيان الأحاديث الواردة في صفة عمامة رسول الله ﷺ. والعمامة هي ما يلفه الناس على رؤوسهم من الثياب، وهي منتشرة في كثير من البلدان والشعوب، يلبسونها وقاية من الحر والبرد أو جزءاً من الزينة. وجاء في المواهب اللدنية للقسطلاني: «لم تكن عمامته ﷺ بالكبيرة التي يؤذي حملها ويضعفه ويجعله عرضة للآفات، أو بالصغيرة التي تقصر عن وقاية الرأس من الحر والبرد، بل وسطًا بين ذلك»(١).

وورد في الصحيح ما يدل على أن النبي ﷺ كان إذا اعتم يرخي عمامته بين كتفيه، ففي صحيح مسلم من حديث عمرو بن حريث قال: «كأني أنظر إلى رسول الله ﷺ على المنبر، وعليه عمامة سوداء، قد أرخى طرفيها بين كتفيه» (٢).

❊ ❊ ❊

**١٩- عن جابر بن عبد الله الأنصاري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قال: «دخل النبي ﷺ مَكَّةَ يَوْمَ الفَتْحِ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سوداء».**

(١) «المواهب اللدنية» للقسطلاني ٢/ ١٨٤.
(٢) «صحيح مسلم» (١٣٥٩).

• **الكلام عليه من وجوه:**

* **الوجه الأول: في التعريف براويه:**

جابر بن عبد الله هو: الصحابي الجليل أبو عبد الله جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الخزرجي الأنصاري، أحد كبار الصحابة وفضلائهم وعلمائهم، ومن المكثرين من رواية الحديث، توفي بالمدينة، سنة: ٧٤هـ.

* **الوجه الثاني: في تخريجه:** الحديث أخرجه مسلم في صحيحه[١].

* **الوجه الثالث:** قدمنا في الباب السابق وجه الجمع بين هذا الحديث وحديث أن النبي ﷺ دخل مكة وعلى رأسه المغفر، فلا حاجة لتكراره هنا.

* **الوجه الرابع:** دخول النبي ﷺ مكة وعليه عمامة دليل على جواز دخول مكة بغير إحرام لمن لم يرد الحج أو العمرة، سواء دخلها لحاجة تتكرر أو لا تتكرر، وقد تقدمت الإشارة إلى هذه المسألة في الباب السابق.

* **الوجه الخامس:** دل الحديث على جواز لبس الثياب السوداء وإن كان الأبيض أفضل، كما دل عليه حديث: «البسوا من ثيابكم البياض فإنها من خير ثيابكم، وكفنوا فيها موتاكم»[٢].

والنبي ﷺ لم يكن من هديه لبس الثياب السوداء باستمرار وإنما كان يلبسها أحيانًا، قال ابن القيم رحمه الله: «وفي القصة: أنه دخل مكة، وعليه

---

(١) «صحيح مسلم» (١٣٥٨).

(٢) أخرجه أبو داود في «سننه» (٣٨٧٨)، والترمذي في «سننه» (٩٩٤)، وقال: حسن صحيح، وصححه ابن حبان (٥٤٢٣)، وابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» ٢/ ١٨٠، وابن الملقن في «البدر المنير» ٤/ ٦٧١ وغيرهم.

عمامة سوداء، ففيه دليل على جواز لبس السواد أحيانًا، ومن ثم جعل خلفاء بني العباس لبس السواد شعاراً لهم، ولولاتهم، وقضاتهم، وخطبائهم، والنبي ﷺ لم يلبسه لباسًا راتبًا، ولا كان شعاره في الأعياد والجمع والمجامع العظام البتة، وإنما اتفق له لبس العمامة السوداء يوم الفتح دون سائر الصحابة، ولم يكن سائر لباسه يومئذ السواد، بل كان لواؤه أبيض»[(١)].

* **الوجه السادس**: وأما لباس بقية الألوان فقد تقدم كلام الإمام الطبري في الباب السابع في جواز لبس الألوان كلها وأن المسألة خاضعة للعرف. ولم أقف على ما يمنع من لبس لون بعينه إلا الأحمر وقد تقدم الخلاف فيه في الباب السابع، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه لبس ألوانًا مختلفة، فقد لبس الأبيض، ولبس الأسود، ولبس الأحمر، ولبس الأخضر، ولبس الأصفر، ولبس المخطط، والله تعالى أعلم.

* **الوجه السابع**: اختلف العلماء في لبس العمامة التي تلف على الرأس، فقال بعضهم إن لبسها سنة اقتداء بالنبي ﷺ، ورجحت اللجنة الدائمة أنها من المباحات وليست بسنة، والأولى أن يلبس الإنسان ما اعتاد أهل بلده لبسه على رؤوسهم[(٢)].

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: «لباس العمامة ليس بسنة، لكنه عادة، والسنة لكل إنسان أن يلبس ما يلبسه الناس ما لم يكن محرمًا بذاته، وإنما قلنا هذا؛ لأنه لو لبس خلاف ما يعتاده الناس لكان ذلك شهرة، والنبي

---

(١) «زاد المعاد» ٣/ ٤٠٣، واللواء: الراية.

(٢) «فتاوى اللجنة الدائمة» ٢٤/ ٤٣.

ﷺ نهى عن لباس الشهرة، فإذا كنا في بلد يلبسون العمائم لبسنا العمائم، وإذا كنا في بلد لا يلبسونها لم نلبسها، وأظن أن بلاد المسلمين اليوم تختلف، ففي بعض البلاد الأكثر فيها لبس العمائم، وفي بعض البلاد بالعكس، والنبي ﷺ كان يلبس العمامة؛ لأنها معتادة في عهده، ولهذا لم يأمر بها بل نهى عن لباس الشهرة مفيداً إلى أن السنة في اللباس أن يتبع الإنسان ما كان الناس يعتادونه إلا أن يكون محرمًا»[(١)].

قلت: وردت أحاديث عدة في فضل لبس العمامة، وكلها أحاديث ضعيفة وبعضها أوهى من بعض كما ذكر الشيخ الألباني رحمه الله[(٢)].

(١) «لقاء الباب المفتوح» ٢٤/ ١٦٠.
(٢) «الأحاديث الضعيفة» ٢/ ١١٩.

## ١٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ إِزَارِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي بيان الأحاديث الواردة في صفة إزاره ﷺ وكذلك ردائه، والإزار: ما يستر أسفل البدن، والرداء: ما يستر أعلاه.

**٢٠- عن أبي بردة، عن أبيه قَالَ: أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كِسَاءً مُلَبَّداً وَإِزَاراً غَلِيظًا فَقَالَتْ: «قُبِضَ رُوحُ رَسُولِ الله ﷺ في هذين».**

• **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

أبو بردة هو أحد علماء التابعين من أهل الكوفة، وأبوه هو: الصحابي الجليل عبدالله بن قيس بن سليم، المعروف بأبي موسى الأشعري، أحد كبار الصحابة وفضلائهم وعلمائهم، وأحد الشجعان الولاة الفاتحين، أسلم قديمًا، وشهد المشاهد، وكانت وفاته بالكوفة، سنة: ٤٤هـ

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين[١] من حديث أبي بردة عن أبيه به.

---

(١) «صحيح البخاري» (٣١٠٨)، «صحيح مسلم» (٢٠٨٠).

* **الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:**

**(كساء)**: هو الرداء الذي يستر أعلى البدن ضد الإزار.

**(ملبداً)**: مرقعـًا.

**(غليظًا)**: خشنـًا.

* **الوجه الرابع**: قال العلامة الباجوري: «كانت عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهَا حفظت هذا الكساء والإزار اللذين قبض فيهما رسول الله ﷺ لأجل التبرك بهما، وقد كان عندها أيضًا جبة طيالسية كان ﷺ يلبسهما، فلما ماتت عائشة أخذتها أختها أسماء، فكانت عندها تستشفى بها المرضى، كما أخبرت بذلك أسماء في حديثها في مسلم»[(١)]، انتهى كلامه.

قلت: وفي هذا تبرك الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمۡ بآثار النبي ﷺ الثابتة عنه، كالتبرك بريقه ﷺ وشعره وعرقه، وهو من خصائصه ﷺ التي لا يقاس عليه فيها غيره، بمعنى أنه لا يجوز التبرك بآثار غيره من الأولياء والصالحين على القول الصحيح كما قرره الإمام الشاطبي[(٢)] وغيره.

* **الوجه الخامس**: دل الحديث على تواضع رسول الله ﷺ في لباسه بالرغم من إقبال الدنيا عليه بحذافيرها في آخر عمره، وربما لبس ﷺ هذا الكساء موافقة لا عن قصد، فقد كان عليه الصلاة والسلام يلبس ما وجد.

وأما تعمد ترقيع الثياب الجديدة كما يفعل بعض المتصوفة فهذا من الجهل بالسنة ومن تلبيس الشيطان عليهم، قال العلامة ابن الجوزي رحمه

---

(١) حاشية الباجوري على «الشمائل» ص٢٢٨، وينظر «صحيح مسلم» حديث (٢٠٦٩).

(٢) ينظر «الاعتصام» للشاطبي ١/ ٤٨٢.

الله: «فأما صوفية زماننا فإنهم يعمدون إلى ثوبين أو ثَلاثَة كل واحد منها على لـون فيجعلوهـا خِرَقـاً ويلفقونهـا، فيجمـع ذلـك الثـوب وصـفين: الشـهرة والشهوة، فإن لبس مثل هـذه المرقعـات أشـهى عنـد خلـق كثيـر مـن الـديباج، وبها يشتهر صاحبها أنه من الزهاد! افتراهم يصيرون بصورة الرقاع كالسلف؟ كذا قد ظنوا، وإن إبليس قد لبَّس عليهم وقال أنتم صوفية، لأن الصوفية كانوا يلبسـون المرقعـات وأنـتم كـذلك، أتـراهم مـا علمـوا أن التصـوف معنـى لا صورة، وهؤلاء قد فاتهم التشبه في الصورة والمعنى، أما الصورة فإن القـدماء كـانوا يرقعـون ضـرورة ولا يقصـدون التحسـن بـالمرقع، ولا يأخـذون أثوابـاً جدداً مختلفة الألـوان فيقطعـون مـن كـل ثـوب قطعة ويلفقونهـا علـى أحسـن الترقيع ويخيطونها ويسمونها مرقعة!!»[١].

* **الوجه السادس**: يؤخذ من الحديث أيضـاً أنه ينبغي للإنسان أن يجعل آخر عمره محلاً لترك الزينة والترفه كما أفاده العلامة الباجوري رحمه الله[٢].

❊ ❊ ❊

**٢١- عَنِ الأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَمَّتِي تُحَدِّثُ، عن عمّها قال: بَيْنَا أَنَا أَمْشِي بِالمَدِينَةِ إِذَا إِنْسَانٌ خَلْفِي يَقُولُ: «ارْفَعْ إزارك فإنه أتقى»، فَإِذَا هُوَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّمَا هِيَ بُرْدَةٌ مَلْحَاءُ، قَالَ: «أَمَا لَكَ فِيَّ أُسْوَةٌ». فَنَظَرْتُ فَإِذَا إِزَارُهُ إلى نصف ساقيه.**

---

(١) «تلبيس إبليس» لابن الجوزي ص١٩٣.

(٢) حاشية الباجوري على «الشمائل» ص٢٢٨.

## • الكلام عليه من وجوه:

### * الوجه الأول: في التعريف براويه:

راوي الحديث هو: عبيد أو عبدة بن خالد، ويقال ابن خلف المحاربي، صاحب رسول الله ﷺ، معدود في الكوفيين.

### * الوجه الثاني: في تخريجه:

الحديث أخرجه أحمد في المسند[1] بنحوه، وضعف إسناده الشيخ شعيب الأرناؤوط وأعله بجهالة عمة أشعث بن سليم بن أبي الشعثاء، فإنها لا تعرف، لكن صححه الألباني بشواهده كما في مختصر الشمائل.

### * الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:

**(بردة ملحاء)**: بفتح الميم، والملحة بالضم بياض يخالطه سواد، وكأن الصحابي أراد أن مثل هذه البردة ليست من الثياب الفاخرة ولا خيلاء فيها.

**(ارفع إزارك)** أي عن الأرض.

**(فإنه أتقى)** أي أقرب للتقوى وأبعد عن الخيلاء، وفي بعض النسخ: (أتقى وأبقى)، أي أكثر دواماً للإزار، وفي بعضها: (أنقى وأبقى) أي أنظف، لأن الإزار إذا جُرّ على الأرض ربما تعلقت به نجاسة فتلوثه.

*** الوجه الرابع:** دل الحديث على استحباب أن يكون الإزار إلى أنصاف الساقين للرجال، وألحق بعضهم به القميص والسراويل وكل ملبوس، بدليل حديث عبد الله بن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**الإسبال في الإزار والقميص**

---

(١) «مسند أحمد» (٢٣٠٨٦).

**والعمامة، من جرّ شيئًا خيلاء لم ينظر الله تعالى إليه يوم القيامة»**[١].

والذي يظهر لي؛ أن جعل اللباس إلى نصف الساق إنما هو خاص بالإزار دون غيره، لورود الأحاديث بتقييده بذلك، كحديث «إزرة المؤمن إلى نصف الساقين»[٢]، وأما حديث عبد الله بن عمر المتقدم فهو في الإسبال، وهو يشمل الإزار والقميص وكل ملبوس، وقد ذكر بعض العلماء: أن اللباس إلى نصف الساق، إذا كان يخالف عرف البلد فإنه يصبح شهرة، وموضع استغراب منهم.

* **الوجه الخامس**: فرّق النووي في حكم إسبال الثياب تحت الكعبين بين المسبل خيلاء والمسبل لغير خيلاء، فقال: «لا يجوز إسباله تحت الكعبين إن كان للخيلاء، فإن كان لغيرها فهو مكروه، وظواهر الأحاديث في تقييدها بالجرّ خيلاء، تدل على أن التحريم مخصوص بالخيلاء، وهكذا نص الشافعي على الفرق كما ذكرنا»[٣].

وهذا التفريق الذي ذكره النووي هو الذي عليه أكثر العلماء، وهو الذي رجحه ابن عبد البر والشوكاني[٤] وغيرهما. وقال بعض العلماء يحرم إسبال الثياب تحت الكعبين مطلقًا، سواء كان من أجل الخيلاء أو لغير خيلاء، والله تعالى أعلم.

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٩٤)، والنسائي (٥٣٣٤)، وقال النووي في شرح مسلم ٢/ ١١٦: إسناده حسن.

(٢) رواه ابن ماجه (٣٥٧٣)، وأحمد في «المسند» (١١٠١٠) وغيرهما، وقال شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم.

(٣) «شرح صحيح مسلم» للنووي ١٤/ ٦٢.

(٤) «التمهيد» لابن عبد البر ٣/ ٢٤٤، «نيل الأوطار» ٢/ ١٣٢.

* **الوجه السادس**: حكى القاضي عياض والشوكاني[(١)] إجماع العلماء على أن النهي عن الإسبال إنما هو خاص بالرجال دون النساء. ويؤيده حديث عبد الله بن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا أن رسول الله ﷺ قال: «**من جر ثوبه خيلاء، لم ينظر الله إليه يوم القيامة**، فقالت أم سَلَمة: فكيف يصنع النساء بذيولهن؟ قال: **يرخين شبراً**، فقالت أم سَلَمة: إذاً تنكشف أقدامهن، قال: **فيرخين ذراعًا، لا يزدن عليه**»[(٢)].

(١) «إكمال المعلم» ٦/ ٥٩٨. «نيل الأوطار» ٢/ ١٣٢.
(٢) «سنن أبي داود» (٤١١٧)، «سنن الترمذي» (١٧٣١) وصححه، وقال المناوي في «فيض القدير» ٦/ ١١٢: إسناده صحيح.

## ١٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي مِشْيَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي بيان الأحاديث الواردة في صفة مشيته ﷺ، والمشية بكسر الميم: الهيئة التي يعتادها الإنسان في المشي.

**٢٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «ما رَأَيْتُ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْ رسول الله ﷺ كَأَنَّ الشَّمْسَ تَجْرِي فِي وجهه، ولا رَأَيْتُ أَحَداً أَسْرَعَ فِي مِشْيَتِهِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَأَنَّمَا الْأَرْضُ تُطْوَى لَهُ، إِنَّا لَنُجْهِدُ أَنْفُسَنَا وَإِنَّهُ لغير مكترث».**

- **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

أبو هريرة هو: الصحابي الجليل عبد الرحمن - على المشهور - بن صخر الدوسي، مشهور بكنيته، وهو أكثر الصحابة حفظًا للحديث ورواية له، أسلم بعد غزوة خيبر، ولزم النبي ﷺ حتى وفاته ملازمة تامة، وكان من فضلاء الصحابة وعلمائهم، توفي بالمدينة سنة: ٥٩هـ.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه الترمذي في سننه[١]، من طريق ابن لهيعة، عن أبي

(١) «سنن الترمذي» (٣٦٤٨).

يونس، عن أبي هريرة به، وقال: هذا حديث غريب.

قلت: إسناد الحديث ضعيف، فيه عبد الله بن لهيعة وهو سيء الحفظ، لكن تابعه عمرو بن الحارث عند ابن حبان(١)، فالحديث حسن إن شاء الله بمجموع الطريقين، وقد حسنه الشيخ عبد القادر الأرناؤوط.

* **الوجه الثالث**: دل الحديث على ما كان عليه ﷺ من جمال الوجه، وبهاء الطلعة، وحسن الصورة، وإشراق المحيا، حيث شبه أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جريان الشمس في فلكها بجريان الحسن ونوره في وجهه الكريم ﷺ.

ومن بلاغة أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ودقته أنه لم يقل ما رأيت إنساناً أحسن من رسول الله ﷺ، وإنما قال ما رأيت شيئاً، حتى يشمل بكلامه كل ما رآه من إنسان وشمس وقمر وغير ذلك، من الأشياء الحسنة الجميلة.

وقد عقد العلامة القسطلاني في كتابه: المواهب اللدنيّة فصلاً حافلاً في جمال صورته وكمال خلقته ﷺ، أطال في ذكر الأحاديث الدالة على ذلك، وما تشتمل عليه من دلالات(٢).

* **الوجه الرابع**: دل الحديث على صفة مشية النبي ﷺ، وأن طبيعتها كانت سريعة من غير تكلف، لكن ليس المقصود سرعة شديدة تخرج الإنسان عن حد الوقار والاعتدال، وإنما المقصود أنه لم يكن يمشي مشية

---

(١) «صحيح ابن حبان» (٦٣٠٩).

(٢) «المواهب اللدنيّة» للقسطلاني ٢/ ٥.

الكسلان المتماوت، كما لم يكن يثب وثب العجلان، وكان بين هذا وهذا، كما أدبه الله تعالى بقوله: ﴿وَٱقۡصِدۡ فِي مَشۡيِكَ﴾ [لقمان: ١٩].

ويصف علي بن أبي طالب رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ مشيته ﷺ فيقول: كان رسول الله ﷺ «ذا مشى تكفأ تكفؤاً، كأنما ينحط من صبب»[١]. أي كأنه ينزل من موضع عال أو منحدر من الأرض.

وعن على بن أبي طالب قال: «كان رسول الله ﷺ إذا مشى تقلَّع»[٢]، أي: رفع رجليه رفعًا ثابتًا قويًا، مشية أهل القوة والجلادة وعلو الهمة.

وعن ابن عباس قال: «كان - رسول الله ﷺ - يمشي مشيًا يعرف فيه أنه ليس بعاجز ولا كسلان»[٣].

---

(١) «سنن الترمذي» (٣٦٣٧)، وقال: حسن صحيح، وصححه الألباني في «مختصر الشمائل» (٤).

(٢) سنن الترمذي (٣٦٣٨)، وقال: ليس إسناده بمتصل، لكن حسنه عبد القادر الأرناؤوط في تعليقه على «جامع الأصول»، حديث (٨٧٨٤)، لعله لشواهده.

(٣) حسنه الألباني بشواهده في «الصحيحة» (٢١٤٠)، وعزاه للمخلص في «الفوائد المنتقاة».

## ١٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي جِلْسَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي بيان الأحاديث الواردة في صفة جلسة رسول الله ﷺ ، والجلسة بكسر الجيم هي: هيئة الجلوس، والحالة التي عليها الجالس.

**٢٣- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «كان رسُول الله ﷺ إِذَا جَلَسَ فِي المسْجِدِ احْتَبَى بِيَدَيْهِ».**

- **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

أبو سعيد الخدري تقدم التعريف به في الحديث رقم ١٠.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه أبو داود[1] دون ذكر المسجد، وسنده واهٍ بمرة، كما قال الشيخ شعيب الأرناؤوط في تعليقه على سنن أبي داود.

لكن الحديث معناه صحيح، فقد ثبت احتباء النبي ﷺ في غير ما حديث، منها: حديث ابن عمر في البخاري[2] قال: «رأيت رسول الله ﷺ بفناء الكعبة محتبيًا بيده هكذا».

(١) «سنن أبي داود» (٤٨٤٦).
(٢) «صحيح البخاري» (٦٢٧٢).

وحديث ابن عباس عند مسلم[١] في قصة مبيته عند خالته ميمونة، وفيه: «فصلى إحدى عشرة ركعة. ثم احتبى، حتى إني لأسمع نفسه راقداً ... إلخ».

* **الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:**

**(احتبى)**، **الاحتباء**: أن يجلس على مقعدته، وينصب ساقيه، ويضمها إلى بطنه وفخذيه بثوب أو بيديه، وهي جلسة تريح البدن، وتغنيه عن الاتكاء والاستناد إلى جدار أو نحوه، وكانوا قديماً يقولون: الاحتباء حيطان العرب، أي كالحيطان لهم في الاستناد، فإذا أراد أحدهم الاستناد احتبى، لأنّه لا حيطان في البراري، فيكون الاحتباء بمنزلة الحيطان لهم.

* **الوجه الرابع**: الاحتباء هو إحدى هيئات جلسته ﷺ، وقد كان النبي ﷺ يجلس على هيئات مختلفة[٢]، فتارة كان يجلس محتبياً كما في الأحاديث المتقدمة.

وتارة يجلس متربعاً، كما في حديث جابر بن سمرة، قال: «كان النبي ﷺ إذا صلى الفجر تربع في مجلسه، حتى تطلع الشمس حسناء»[٣].

وتارة يجلس متكئاً، كما في حديث أبي بكرة: وكان رسول الله ﷺ متكئاً فجلس، فقال: «**ألا وقول الزور**... الحديث»[٤].

(١) «صحيح مسلم» (٧٦٣) (١٨٥).
(٢) وهذا في غير الصلاة، أما الصلاة فلها جلسات مخصوصة.
(٣) «سنن أبي داود» (٤٨٥٠)، وقال النووي في «رياض الصالحين» ص٢٦٦: رواه أبو داود وغيره بأسانيد صحيحة.
(٤) «صحيح البخاري» (٦٢٧٤)، «صحيح مسلم» (١٤٣).

وتارة يقعي[(١)]، كما في حديث أنس بن مالك، قال: «رأيت النبي ﷺ مقعيًا يأكل تمراً»[(٢)].

وتارة يستلقي، كما في حديث عباد بن تميم، عن عمه، أنه «رأى رسول الله ﷺ مستلقيًا في المسجد، واضعًا إحدى رجليه على الأخرى»[(٣)]. لكن حمل العلماء هذه الهيئة على أنه فعلها لبيان الجواز، أو لضرورة تعب، أو لم يكن وقتها يوجد من يحتشمه من الغرباء.

وتارة يجثو على ركبتيه، كما في حديث عبد الله بن بسر، قال: أهديت للنبي ﷺ شاة، فجثا رسول الله ﷺ على ركبتيه، يأكل، فقال أعرابي: ما هذه الجلسة؟ فقال: «**إن الله جعلني عبداً كريمًا، ولم يجعلني جباراً عنيداً**»[(٤)].

وكل هذا واسع، وهو محمول على اختلاف الأحوال.

* **الوجه الخامس**: استثنى العلماء جلسة الاحتباء حال الخطبة يوم الجمعة فكرهوها، لحديث معاذ بن أنس أن رسول الله ﷺ «نهى عن الحبوة يوم الجمعة والإمام يخطب»[(٥)]. وقد عللوا النهي بأن جلسة الحبوة تجلب النوم فتفوت سماع الخطبة، وربما أفضت إلى انتقاض الوضوء.

* **الوجه السادس**: كان من تواضع النبي ﷺ أنه لم يكن يتميز عن

---

(١) الإقعاء: أن يجلس على إليتيه وينصب ساقيه مستوفزاً غير متمكن.

(٢) «صحيح مسلم» (٢٠٤٤).

(٣) «صحيح مسلم» (٢١٠٠).

(٤) «سنن ابن ماجه» (٣٢٦٣)، وصحح إسناده البوصيري في «مصباح الزجاجة» ٤/ ٨، والألباني في «إرواء الغليل» ٧/ ٢٨.

(٥) «سنن أبي داود» (١١١٠)، وحسنه الألباني في تعليقه على «مشكاة المصابيح» (١٣٩٣).

أصحابه في مجلس ولا في لباس، لذلك كان يأتي الغريب فلا يدري أي الناس هو ﷺ حتى يسأل عنه.

ففي سنن أبي داود عن أبي ذر وأبي هريرة، قالا: «كان رسول الله ﷺ يجلس بين ظهري أصحابه، فيجيء الغريب، فلا يدري أيهم هو حتى يسأل. فطلبنا إلى رسول الله ﷺ أن نجعل له مجلسًا يعرفه الغريب إذا أتاه، قال: فبنينا له دكانًا من طين، فجلس عليه، وكنا نجلس بجنبتيه»[١].

(١) «سنن أبي داود» (٤٦٩٨)، وقال شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح.

## ١٩- بَابُ مَا جَاءَ فِي تُكَأَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي بيان الأحاديث الواردة في تكأة رسول الله ﷺ، والتُكأة على وزن لُمزة: ما يتكأ عليه من وسادة وغيرها مما هيّء وأُعِدَّ لذلك.

**٢٤- عن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ مُتَّكِئًا عَلَى وِسَادَةٍ عَلَى يساره».**

- **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

جابر بن سمرة هو: ابن جنادة العامري ثم السُّوائي، صاحب رسول الله ﷺ، وأحد الذين رووا عنه أحاديث كثيرة، سكن الكوفة، وتوفي سنة: ٧٦هـ.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه أبو داود والترمذي وحسنه(١)، وصححه أبو عوانه(٢)، وابن حبان(٣)، والألباني.

*** الوجه الثالث:** في الحديث جواز الاتكاء أثناء الجلوس، سواء على يمينه

---

(١) «سنن أبي داود» (٤١٤٣)، و«سنن الترمذي» (٢٧٧٠).
(٢) «صحيح أبي عوانة» (٦٧١٤).
(٣) «صحيح ابن حبان» (٥٨٩).

أو يساره لا فرق، وقد تقدم في الباب السابق أن النبي ﷺ كان يجلس على هيئات مختلفة بحسب اختلاف الأحوال، وذكرنا بعضها هناك مع شواهدها.

* **الوجه الرابع**: استثنى العلماء الاتكاء أثناء الأكل فكرهوه إذا كان قادراً على الجلوس، لما صح من حديث أبي جحيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا آكل متكئًا**»[(١)]. وحمل الجمهور النهي على الكراهة كما في عمدة القاري[(٢)].

واختلف في تفسير الاتكاء المنهي عنه، فقال بعضهم: هو أن يتمكن في الجلوس للأكل على أي وجه كان ومنه التربع، وجزم بعض العلماء بأنه الميل على أحد الشقين.

واختلفوا في حكمة النهي، فعلى التفسير الأول حتى لا يستكثر الآكل من الطعام فيسمن وتعظم بطنه، وعلى التفسير الثاني وهو الميل على أحد الشقين، فقيل: لأنه فعل المتكبرين والمكثرين من الأكل نهمة، وقيل: إن الآكل متكئًا لا ينحدر الطعام في مجراه سهلاً، ولا يسيغه هنيئًا وربما تأذى به، فكأنه لسبب صحي[(٣)]. وأما الأكل مضطجعًا فهو أشد كراهة كما قال بعض أهل العلم.

---

(١) «صحيح البخاري» (٥٣٩٨).
(٢) «عمدة القاري» ٢١/ ٤٣.
(٣) ينظر «فتح الباري» ٩/ ٥٤١.

## ٢٠- بَابُ مَا جَاءَ فِي عَيْشِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي بيان الأحاديث الواردة في صفة عيشه ﷺ، وما كان فيها من الضيق وترك الترفه والتوسع في المطعم والمشرب إلا ما يقيم الأود.

**٢٥- عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: أَلَسْتُمْ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ؟ «لقد رأيت نبيكم ﷺ وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقَلِ مَا يَمْلَأُ بَطْنَهُ».**

- **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

النعمان بن بشير هو: ابن سعد بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي، صاحب رسول الله ﷺ، كنيته أبو عبد الله، ولد سنة اثنتين من الهجرة، وعد من صبيان الصحابة، وكانت وفاته سنة: ٦٤هـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه مسلم في صحيحه(١)، وفي إحدى روايات مسلم: عن سماك بن حرب، قال: سمعت النعمان يخطب قال: ذكر عمر ما أصاب

---

(١) «صحيح مسلم» (٢٩٧٧-٢٩٧٨).

الناس من الدنيا، فقال: «لقد رأيت رسول الله ﷺ يظل اليوم يلتوى، ما يجد دقلاً يملأ به بطنه».

* الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:

(الدَقَل): بفتح الدال والقاف، ردئ التمر ويابسه.

* الوجه الرابع: أراد النعمان بن بشير بهذا الحديث تذكير من حوله من الناس بمنّة الله ونعمته عليهم، حيث يُسر لهم مختلف أنواع الأطعمة والأشربة في حين كان رسول الله ﷺ في ضيق من العيش، ولا يجد من رديء الطعام ما يسد به جوعه، مع أنه أكرم الخلق على الله تعالى.

* الوجه الخامس: دل الحديث على ما كان عليه النبي ﷺ من الزهد، وضيق العيش، والإعراض عن الدنيا، وقلة الطعام إلا ما يسد به الرَّمَق.

وقد صح في السُّنة والسيرة أحاديث كثيرة في هذا المعنى، كحديث عروة ابن الزبير، عن خالته عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «إن كنا لننظر إلى الهلال، ثم الهلال، ثلاثة أهلة في شهرين، وما أوقدت في أبيات رسول الله ﷺ نار، فقلت يا خالة: ما كان يعيشكم؟ قالت: الأسودان: التمر والماء»(١).

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «ما شبع آل محمد ﷺ من طعام ثلاثة أيام حتى قبض»(٢).

وعن ابن عباس قال: «كان رسول الله ﷺ يبيت الليالي المتتابعة طاويًا

---

(١) «صحيح البخاري» (٢٥٦٧)، «صحيح مسلم» (٢٩٧٢).

(٢) «صحيح البخاري» (٥٣٧٤)، «صحيح مسلم» (٢٩٧٦)، واللفظ للبخاري.

وأهله لا يجدون عشاء وكان أكثر خبزهم خبز الشعير»[١]. والأحاديث في الباب كثيرة.

* **الوجه السادس**: قال العلماء بأن فقر النبي ﷺ كان اختياريًا ولم يكن اضطراريًا، وقد جاءته الأموال الكثيرة في آخر حياته من كل مكان، لكنه بقي على ما هو عليه من الزهد والتقلل من الدنيا، حتى إنه مات عليه الصلاة والسلام ودرعه مرهونة عند يهودي، من أجل ثلاثين صاعًا من شعير، اشتراها منه إلى أجل[٢]، وكان ينفق تلك الأموال على الفقراء والمحتاجين والمعوزين والضيفان والمؤلفة قلوبهم وغيرهم.

---

(١) رواه الترمذي في «سننه» (٢٣٦٠)، وقال: حسن صحيح، وصححه الألباني في «مختصر الشمائل» (١٢٥).

(٢) «صحيح البخاري» (٢٠٩٦).

## ٢١- بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ أَكْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي بيان الأحاديث الواردة في صفة أكله ﷺ.

٢٦- عَنْ أَنَسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: «كَانَ النبي ﷺ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا لَعِقَ أصابعه الثلاث».

٢٧- وعن كَعب بن مَالِكٍ قَالَ: «كان رسُول الله ﷺ يَأْكُلُ بِأَصَابِعِهِ الثَّلَاثِ وَيَلْعَقُهُنَّ».

- **الكلام عليهما من وجوه:**

* **الوجه الأول: في التعريف براويه:**

أنس بن مالك تقدم التعريف به في الحديث رقم ١.

وكعب بن مالك هو: ابن عمرو بن القين الخزرجي الأنصاري، أحد أصحاب النبي ﷺ وشعرائه الفحول، أسلم قديماً، وهو أحد الثلاثة الذين خلفوا في غزوة تبوك، ثم تاب الله عليهم، توفي سنة: ٥٠هـ.

* **الوجه الثاني: في تخريجهما:**

حديث أنس أخرجه مسلم في صحيحه(١)، وحديث كعب بن مالك

(١) «صحيح مسلم» (٢٠٣٤).

أخرجه أيضًا مسلم في صحيحه بنحوه[١].

* الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:

(لعق): اللعق: اللحس، ولعق الأصابع: لحسها.

* الوجه الرابع: دل الحديثان على استحباب لعق أصابع اليد بعد الفراغ من الطعام، وقبل غسلها، تأسيًا بالنبي ﷺ ومن باب المحافظة على بركة الطعام، فقد جاء في الحديث الصحيح: «فإذا فرغ فليلعق أصابعه، فإنه لا يدري في أي طعامه تكون البركة»[٢].

وكأن مقصود الأحاديث ترك الإسراف في الطعام، وعدم التهاون بقليله، لأنه من جملة نعم الله التي ينبغي عدم إهدارها.

* الوجه الخامس: زعم بعض الجهلة أن لعق الأصابع بعد الأكل أمر لا يناسب الذوق العام! وهذا جهل من صاحبه، لأن هذا الطعام المتبقي على الأصابع هو جزء من طعامه الذي كان يأكله قبل قليل، فلا ضير من أكله. ولأن أكل ما تبقى من الطعام على الأصابع بأطراف شفته ليس فيه ما ينافي الذوق، وهو خير من غسل ذلك الطعام وإلقاءه في مياه التصريف مع القاذورات بعد أن شبع، وكان قبل قليل من جوعه يبحث عنه، ويحرص عليه ويدفع فيه أغلى الأثمان!!

قال الإمام الخطابي رحمه الله: «عاب قوم أفسد عقلهم الترفه فزعموا أن لعق الأصابع مستقبح، كأنهم لم يعلموا أن الطعام الذي علق بالأصابع أو الصحفة جزء من أجزاء ما أكلوه، وإذا لم يكن سائر أجزائه مستقذراً لم يكن

(١) «صحيح مسلم» (١٣٢-٢٠٣٢).

(٢) «صحيح مسلم» (٢٠٣٣).

الجزء اليسير منه مستقذراً، وليس في ذلك أكبر من مصه أصابعه بباطن شفتيه، ولا يشك عاقل في أن لا بأس بذلك»[١].

* **الوجه السادس**: ذكر بعض الشرّاح: أن السنة لعق الأصابع ثلاث مرات وهذا خطأ، والصواب لعقها مرة واحدة بعد الفراغ من الطعام وقبل غسل اليد، ولا يلعق أثناء الأكل، لأنه سيضطر إلى إعادة إدخال الأصابع إلى الطعام مرة أخرى فيقذره[٢].

* **الوجه السابع**: زعم بعض الناس أن الأكل بالملاعق بدعة مخالفة للسنة وأنه من التشبه بالكفار!!

وهذا خطأ في القول وخطأ في الاجتهاد، أولاً: لأن الأكل بالملاعق ليس من عادات الكفار الخاصة بهم حتى نعده من التشبه بهم، وثانياً: لأن الملاعق مجرد وسيلة لإيصال الطعام إلى الفم، وهذه الوسيلة قد تختلف باختلاف عادات الناس وثقافاتهم، فمن الناس من يأكل بيده، ومنهم وهم أكثر الناس اليوم من يأكل بالملاعق، وكلا الأمرين داخل في باب المباحات، ولا دخل له في السنة أو البدعة أو التشبه، وهذا يشبه ركوب الناس قديماً للخيل والحمير والبغال، واليوم أصبحوا يركبون السيارات والقطارات، ولا أحد يقول بأن ركوب الحمار سنة، ولا ركوب السيارة بدعة!!

* **الوجه الثامن**: يسن أكل ما سقط من المائدة أو القصعة أو اليد من الطعام بعد مسح الأذى عنه، لما ثبت في صحيح مسلم من حديث جابر

---

(١) «فتح الباري» ٩/ ٥٧٩.

(٢) ينظر مناقشة الروايات الواردة في ذلك في «جمع الوسائل» ١/ ١٨٨.

مرفوعـًا: «إذا وقعت لقمة أحدكم فليأخذها، فليمط ما كان بها من أذى وليأكلها ولا يدعها للشيطان»[(١)].

* **الوجه التاسع**: دل حديث كعب بن مالك على أن السنة الأكل بثلاث أصابع، ولو احتاج إلى الأكل بأكثر منها جاز.

قال القاضي عياض: «الأكل بأكثر منها إنما هو من الجشع، وسوء الأدب فيه، وتكثير اللقم، وذلك من غير آدابه ومستحسناته، إلا أن يضطر إلى غير ذلك»[(٢)].

* **الوجه العاشر**: يستحب غسل اليد وتنظيفها قبل البدء بالطعام، خاصة إذا كانت متسخة، وقد ورد في ذلك حديث متكلم فيه لكن يمكن الاستئناس به، عن سلمان الفارسي مرفوعـًا: «بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده»[(٣)]. والمقصود بالوضوء هنا المعنى اللغوي، وهو غسل اليدين والفم.

كما يستحب غسل اليد والفم وتنظيفهما بعد الفراغ من الطعام، فقد أخرج أبو داود بسند صحيح على شرط مسلم ـ كما قال ابن حجر[(٤)] ـ عن أبي هريرة رفعه: «من نام وفي يده غَمَر ـ دسم ـ ولم يغسله فأصابه شيء فلا يلومنَّ إلا نفسه». لأن الهوام ربما تقصده في المنام لرائحة الطعام في يده فتؤذيه.

(١) «صحيح مسلم» (١٣٤ـ٢٠٣٣).
(٢) «إكمال المعلم» ٦/ ٥٠٢.
(٣) رواه الترمذي (١٨٤٦) وضعفه، لكن نقل المناوي تحسين إسناده عن المنذري في «فيض القدير» ٣/ ٢٠٠، وقواه علي القاري في «المرقاة» ٧/ ٢٧١٤ بمجموع طرقه.
(٤) «فتح الباري» ٩/ ٥٧٩.

❋ **الوجه الحادي عشر**: هناك آداب نبوية أخرى ينبغي مراعاتها عند الأكل، ومنها: الأكل باليد اليمنى، والتسمية قبل الأكل، وحمد الله بعد الفراغ منه، وغير ذلك مما بينته السنة النبوية ولا مجال للتفصيل فيه الآن.

## ٢٢- بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ خُبْزِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي بيان الأحاديث الواردة في صفة خبز رسول الله ﷺ، وما فيه من التواضع وترك الترفه.

٢٨- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كان رسُول الله ﷺ يَبِيتُ اللَّيَالِيَ الْمُتَتَابِعَةَ طَاوِيًا هُوَ وَأَهْلُهُ لَا يَجِدُونَ عَشَاءً، وَكَانَ أَكْثَرُ خُبْزِهِمْ خُبْزَ الشَّعِيرِ».

٢٩- وعَنِ أبي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: «أَكَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّقِيَّ يَعْنِي الحُوَّارَى؟ فَقَالَ سَهْلٌ: مَا رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّقِيَّ حَتَّى لَقِيَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ. فَقِيلَ لَهُ: هَلْ كَانَتْ لَكُمْ مَنَاخِلُ عَلَى عَهْدِ رسول الله ﷺ؟ قَالَ: مَا كَانَتْ لَنَا مَنَاخِلُ. قِيلَ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ بِالشَّعِيرِ؟ قَالَ: كُنَّا نَنْفُخُهُ فَيَطِيرُ مِنْهُ مَا طار ثم نثرّيه ثم نعجنه».

- **الكلام على الحديثين من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براوييهما:**

ابن عباس تقدم التعريف به في الحديث رقم ٤.

وسهل بن سعد هو: ابن مالك بن خالد الخزرجي الساعدي الأنصاري، أبو العباس، صاحب رسول الله ﷺ، روى حديثًا كثيراً عن النبي ﷺ، وتوفي سنة: ٩١هـ.

* الوجه الثاني: في تخريجهما:

حديث ابن عباس أخرجه الترمذي[١]، وابن ماجه[٢]، وقال الترمذي: حسن صحيح. وصححه الألباني، وشعيب الأرناؤوط، وقال عبد القادر الأرناؤوط: إسناده حسن.

وحديث سهل بن سعد أخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، ولفظه: عن أبي حازم، قال: سألت سهل بن سعد، فقلت: هل أكل رسول الله ﷺ النقي؟ فقال سهل: «ما رأى رسول الله ﷺ النقي من حين ابتعثه الله حتى قبضه الله». قال: فقلت: هل كانت لكم في عهد رسول الله ﷺ مناخل؟ قال: «ما رأى رسول الله ﷺ منخلاً من حين ابتعثه الله حتى قبضه الله». قال: قلت: كيف كنتم تأكلون الشعير غير منخول؟ قال: كنا نطحنه وننفخه، فيطير ما طار، وما بقي ثريناه فأكلناه.

* الوجه الثالث: في شرح ألفاظهما:

(طاويًا): جائعًا خالي البطن.

(أهله): أهل الرجل: امرأته وولده والذين في عياله ونفقته.

(النقي): الخبز النقي الخالص من النخالة.

---

(١) «سنن الترمذي» (٢٣٦٠).

(٢) «سنن ابن ماجه» (٣٣٤٧).

**(الحُوَّارى)**: بضم الحاء وتشديد الواو وراء مفتوحة: الدقيق الأبيض الذي نخل مرة بعد أخرى، وهو لب الدقيق.

**(المنخل)**: أداة النخل، وهو الغربال الذي يغربل ويصفّى به القمح والشعير ونحوه من الشوائب.

**(نثريه)**: نبله بالماء ونعجنه.

* **الوجه الرابع**: دل حديث ابن عباس على تقلل النبي ﷺ وأزواجه من الدنيا وصبرهم على الجوع وتجنب السؤال. وقد تقدم بيان أن فقره ﷺ إنما كان اختياريًا ولم يكن اضطراريًا، خاصة وقد جاءته الأموال الكثيرة في آخر حياته من كل مكان، لكنه ﷺ كان ينفقها على الفقراء والمحتاجين والضيفان والمؤلفة قلوبهم وغيرهم.

وقد جاء في الترمذي من حديث أبي أمامة مرفوعًا: «عرض عليّ ربي ليجعل لي بطحاء مكة ذهبًا، قلت: لا يا ربّ. ولكن أشبع يومًا وأجوع يومًا، فإذا جعت تضرعت إليك وذكرتك، وإذا شبعت شكرتك وحمدتك»[(١)].

* **الوجه الخامس**: دل حديث ابن عباس على أن أكثر خبز النبي ﷺ وأهل بيته كان من الشعير، وهو من أقل أنواع الخبز جودة، وكانوا يأكلونه من غير نخل، بل كانوا لا يشبعون منه يومين متتاليين، كما جاء في حديث عائشة: «ما شبع آل محمد ﷺ من خبز الشعير يومين متتاليين حتى قبض رسول الله ﷺ»[(٢)].

---

(١) «سنن الترمذي» (٢٣٤٧)، وقال: حديث حسن، وحسن إسناده عبد القادر الأرناؤوط.

(٢) أخرجه الترمذي في «الشمائل» (١٤٤)، وصححه الألباني في «مختصر الشمائل» (١٢٣).

وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: «خرج رسول الله ﷺ من الدنيا ولم يشبع من خبز الشعير»[(١)].

* **الوجه السادس**: دل حديث سهل بن سعد وحديث ابن عباس على ضيق عيش النبي ﷺ وقلة اهتمامه بشأن الطعام، فإنه لا يعتني بشأن الطعام ويحرص عليه حرصاً زائداً إلا أهل الشره والبطالة.

(١) «صحيح البخاري» (٥٤١٤).

## ٢٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي إِدامِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي بيان الأحاديث الواردة في صفة إدام رسول الله ﷺ وما فيه من التواضع وترك الترفه. والإدام بكسر الهمزة: كل ما يؤكل مع الخبز، مائعًا أو جامداً.

**٣٠- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهَا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «نِعْمَ الإِدَامُ الخَلُّ».**

• **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

عائشة تقدم التعريف بها في الحديث رقم ٥.

*** الوجه الثاني في تخريجه:**

الحديث أخرجه مسلم في صحيحه[(١)]، وأخرج المصنف في الباب ومسلم في صحيحه[(٢)] نحوه من حديث جابر بن عبد الله رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا أن النبي ﷺ سأل أهله الأدم، فقالوا: ما عندنا إلا خلٌ، فدعا به، فجعل يأكل به، ويقول: «نعم الأدم الخل، نعم الأدم الخل»، هذا لفظ مسلم.

*** الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:**

**(الخل)**: ما حمض من عصير العنب وغيره.

---

(١) «صحيح مسلم» (٢٠٥١).
(٢) «صحيح مسلم» (٢٠٥٢).

* **الوجه الرابع**: دل الحديث على فضل أكل الخل والائتدام به، ومعلوم أن الخل ليس أجود الأدم، ففي الأدم ما هو أجود منه كاللحم والعسل، لكن النبي ﷺ قال ذلك - كما ذكر شراح الشمائل - باعتبار الحال الحاضرة حينها، ومن باب جبر وتطييب خاطر أهل بيته الذين قدموا له ذلك الخل، يوضح هذا ما أخرجه مسلم في صحيحه، عن حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: أخذ رسول الله ﷺ بيدي ذات يوم إلى منزله، فأخرج إليه فلقًا - كسراً - من خبز، فقال: «**ما من أدم؟**»، فقالوا: لا إلا شيء من خل، قال: «**فإن الخل نعم الأدم**»(١).

* **الوجه الخامس**: دل الحديث على الحث على الاقتصاد في الطعام، وترك التأنق والتوسع فيه، فيأتدم ولو بالخل وما تيسر.

* **الوجه السادس**: ذكر شرّاح الشمائل: أن النبي ﷺ لم يكن من عادته الكريمة حبس نفسه على نوع واحد من الأغذية، فإن ذلك يضر غالبًا بالصحة، وإن كان أفضل الأطعمة، لذلك كان يأكل ما اعتيد من لحم وفاكهة وتمر وغيره(٢).

قلت: لا شك أن التنويع في الأطعمة من الأمور المطلوبة لحفظ صحة البدن، كما يؤكده الأطباء المختصون بعلوم التغذية.

---

(١) «صحيح مسلم» (٢٠٥٢).
(٢) «أشرف الوسائل» ص٢١٥، «جمع الوسائل» ١/ ١٩٩.

٣١- عَنْ زَهْدَمٍ الجَرْمِيِّ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ فَأُتِيَ بِلَحْمِ دَجَاجٍ فَتَنَحَّى رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ فَقَالَ: مَا لَكَ؟ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُهَا تَأْكُلُ شَيْئًا فَحَلَفْتُ أَنْ لَا آكُلَهَا! قَالَ: «ادْنُ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يأكل لحم دجاج».

• الكلام عليه من وجوه:

* الوجه الأول: في التعريف براويه:

أبو موسى الأشعري تقدم التعريف به في الحديث رقم ٢٠.

* الوجه الثاني: في تخريجه:

الحديث أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين(١) بلفظ أطول.

* الوجه الثالث: دل الحديث على حل أكل الدجاج إنسيه ووحشيه وهو إجماع(٢).

* الوجه الرابع: ذكر العلماء أن الدجاجة إذا كانت تتغذى غالبًا على القاذورات والنجاسات حتى أثَّر ذلك في لحمها، فهذه تسمى جلَّالة، والحكم فيها: ألا تؤكل حتى تحبس ثلاثة أيام، وتطعم طعامًا جيداً حتى يطيب لحمها وتذهب عنها الخباثة، ثم يحل أكلها بعد ذلك.

---

(١) «صحيح البخاري» (٥٥١٨)، «صحيح مسلم» (١٦٤٩).
(٢) «فتح الباري» ٩/ ٦٤٨.

وقد ورد في هذا أحاديث عدة، منها حديث عن ابن عمر قال: «نهى رسول الله ﷺ عن أكل الجلالة وألبانها»(١).

وصح عن ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا أنه: كان إذا أراد أكل الدجاجة الجلالة حبسها ثلاثًا(٢).

## ٣٢- عَنْ أَبِي أَسِيدٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كُلُوا الزَّيْتَ وَادَّهِنُوا بِهِ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ».

• **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

أبو أَسيد بفتح الهمزة هو: ابن ثابت الأنصاري الزرقي المدني، معدود في الصحابة.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه الترمذي في سننه(٣) وقال: غريب، وصححه الحاكم وأقره الذهبي(٤)، وحسنه الألباني بمجموع طرقه وشواهده، وكذا حسنه عبدالقادر الأرناؤوط.

---

(١) رواه أبو داود (٣٧٨٥)، والترمذي (١٨٢٤) وحسنه، وصححه الألباني في «صحيح الجامع الصغير» (٦٨٥٥).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٦٦٠ - ٨٨٤٧)، وصحح إسناده الألباني في «الإرواء» (٢٥٠٥).

(٣) «سنن الترمذي» (١٨٥٢).

(٤) «المستدرك» للحاكم (٣٥٠٤).

* **الوجه الثالث:** المقصود بالزيت هنا زيت الزيتون، بدليل قوله في الحديث: «**فإنه من شجرة مبارك**».

* **الوجه الرابع:** الحديث فيه فضل أكل زيت الزيتون والادهان به، وقد وصفه في الحديث بأنه من شجرة مباركة، وهذا مصداق قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشْكَوٰةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ ٱلْمِصْبَاحُ فِى زُجَاجَةٍ ٱلزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّىٌّ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِىٓءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾ [النور: ٣٥].

وقد ذكر الإمام ابن القيم في زاد المعاد كثيراً من فوائد زيت الزيتون ومنافعه، فيمكن مراجعته هناك(١).

لكن نبّه العلامة المناوي؛ بأن الأمر بأكل الزيت والادهان به لا ينبغي أن يفهم منه الإكثار منه(٢).

قلت: هذا كلام صحيح، فإن استحسان الشرع لشيء أو الأمر به لا يعني الاستكثار منه، وهذا مثل شرب العسل فإنه مستحسن، لكن الإكثار الزائد منه فيه مضرة.

---

(١) «زاد المعاد» ٤/ ٢٩١.

(٢) «فيض القدير» ٥/ ٤٣.

٣٣- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ الدُّبَّاءُ، فَأُتِيَ بِطَعَامٍ أَوْ دُعِيَ لَهُ فَجَعَلْتُ أَتَتَبَّعُهُ فَأَضَعُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ لِمَا أَعْلَمُ أَنَّهُ يُحِبُّهُ».

• **الكلام عليه من وجوه:**

* **الوجه الأول: في التعريف براويه:**

أنس بن مالك تقدم التعريف به في الحديث رقم ١.

* **الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين(١) مختصراً ومطولاً، وفي أحد ألفاظه عند البخاري: عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: دخلت مع النبي ﷺ على غلام له خيَّاط، فقدم إليه قصعة فيها ثريد، قال: وأقبل على عَمَلِه، قال: «فجعل النبي ﷺ يتتبع الدباء»، قال: فجعلت أتتبعه فأضعه بين يديه، قال: فما زلت بعد أحبّ الدباء.

* **الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:**

**(الدباء)**: بالضم والتشديد والمد أو القصر: القرع، مفرده دباءة أو دباة، وهي ثمرة نبتة ليس لها ساق، وتسمى أيضاً باليقطين. وقال بعضهم: اليقطين يشمل كل شجرة ليس لها ساق نحو الدباء والبطيخ والحنظل.

* **الوجه الرابع:** في الحديث حل أكل الدباء، وهو من الثمار المفيدة الغنية بالفيتامينات والألياف. وقد نقل ابن كثير عن بعض العلماء من فوائد

---

(١) «صحيح البخاري» (٥٤٢٠)، «صحيح مسلم» (٢٠٤١).

الدباء: سرعة نباته، وتظليل ورقه لكبره، ونعومته، وأنه لا يقربها الذباب، وجودة أغذية ثمره، وأنه يؤكل نيئًا ومطبوخًا بلبه وقشره أيضًا[(١)].

والدباء في قول كثير من المفسرين هي الشجرة التي أنبتها الله عز وجل لنبي الله يونس عليه السلام عندما أخرجه من بطن الحوت، فكانت له ظلاً وغذاء ودواء، كما قال تعالى: ﴿فَنَبَذْنَاهُ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ سَقِيمٌ ﴿١٤٥﴾ وَأَنْبَتْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِنْ يَقْطِينٍ ﴿١٤٦﴾﴾ [الصافات ١٤٥ـ١٤٦].

* **الوجه الخامس**: استحب بعض العلماء أكل الدباء وأكل كل ما كان رسول الله ﷺ يحبه[(٢)].

لكن فرق بعض العلماء بين محبة النبي ﷺ وكرهه الشرعي، وبين محبته وكرهه الإنساني، فالقدوة إنما هي في المحبة والكره الشرعيين، كمحبته ﷺ لأصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ومحبته ﷺ للتيمن في تنعه وترجله وطهوره. أما المحبة أو الكره الطبيعي فلا قدوة فيه، كمحبته ﷺ لأكل الحلواء والعسل ومحبته للدباء والثريد، وكرهه أكل الضبّ، وقوله: «أجدني أعافه»، فإن الصحابة لم يقتدوا به في ذلك، بل أكله خالد بن الوليد على مائدته ﷺ.

* **الوجه السادس**: استشكل بعضهم تتبع النبي ﷺ للدباء حوالي القصعة، مع أنه ثبت عنه الأمر بالأكل مما يليه، كما في حديث عمر بن أبي سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: كنت غلامًا في حجر رسول الله ﷺ ، وكانت يدي تطيش في

(١) «تفسير ابن كثير» ٧/ ٤٠.

(٢) «شرح صحيح مسلم» للنووي ١٣/ ٢٢٤.

الصحفة، فقال لي رسول الله ﷺ: «**يا غلام، سمّ الله، وكُلْ بيمينك، وكُلْ مما يليك**»(١).

وأجاب بعض العلماء بأن الأمر يقصد به ما إذا كان الطعام لونـًا واحداً فلا يتعدى ما يليه، أما إذا كان أكثر من لـون فيجوز، وحمـل فعلـه ﷺ في هـذا الحديث على ذلك، فقال: كان الطعام مشتملاً على مرق ودباء وقديد، فكان يأكل مما يعجبه وهو الدباء، ويترك ما لا يعجبه وهو القديد.

وقال بعضهم: إنما فعل النبي ﷺ ذلك لأن الطعام كان لـه وحده ومعه خادمه، وأما إن كان معه غيره فالمستحب أن يأكل مما يليه.

وهناك احتمال أن يكون معنى تتبع النبي ﷺ للدباء إنما كـان مـن ناحيته وجهته، وليس مـن جميع جهـات القصعة، وكـل هـذه التوجيهـات محتملـة، والله تعالى أعلم.

(١) «صحيح البخاري» (٥٣٧٦)، «صحيح مسلم» (٢٠٢٢).

## ٢٤- بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ وُضُوءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ عند الطعام

أي بيان الأحاديث الواردة في صفة وضوء رسول الله ﷺ عند الطعام، والمراد بالوضوء هنا - على الأرجح - معناه اللغوي، وهو غسل اليدين، ويدل عليه قوله: «عند الطعام»، أي قبله وبعده، وأما الوضوء الشرعي فهو غير واجب ولا مستحب عند الطعام.

**٣٤- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رسول الله ﷺ خَرَجَ مِنَ الخَلَاءِ فَقُرِّبَ إِلَيْهِ الطَّعَامُ فَقَالُوا: أَلَا نَأْتِيكَ بِوَضُوءٍ؟ قَالَ: «إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالوُضُوءِ إِذَا قُمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ»، وفي رواية أخرى في الشمائل: فقال ﷺ: «أأصلي فأتوضأ؟».**

- **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

ابن عباس تقدم التعريف به في الحديث رقم ٤.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه مسلم في صحيحه(١) بنحوه، ولفظه عن ابن عباس: «أن

---

(١) «صحيح مسلم» (٣٧٤).

النبي ﷺ خرج من الخلاء، فأتي بطعام»، فذكروا له الوضوء فقال: «**أريد أن أصلي فأتوضأ؟**».

* **الوجه الثالث**: دل الحديث على أن تناول الطعام ليس له وضوء شرعي، لا وجوبًا ولا ندبًا، وإنما يجب للصلاة، فكأن النبي ﷺ قال لهم: الوضوء الشرعي إنما يكون لمن أراد الصلاة وأنا لا أريد أن أصلي الآن.

* **الوجه الرابع**: ذكر كثير من الشرّاح: أنه يستحب غسل اليدين وتنظيفها قبل البدء بالطعام، خاصة إذا كانت متسخة، وقد ورد في ذلك حديث متكلم في صحته، لكن يمكن الاستئناس به عن سلمان الفارسي مرفوعًا: «**بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده**»(١). والمقصود بالوضوء هنا غسل اليدين والفم.

كما يستحب غسل اليد والفم وتنظيفهما بعد الفراغ من الطعام، وقد ورد فيه حديث عند أبي داود بسند صحيح على شرط مسلم، كما قال الحافظ ابن حجر(٢)، عن أبي هريرة رفعه: «**من نام وفي يده غَمَر ـ دسم ـ ولم يغسله، فأصابه شيء، فلا يلومن إلا نفسه**»(٣). لأن الهوام ربما تقصده في المنام لرائحة الطعام فتؤذيه.

* **الوجه الخامس**: أجمع العلماء على أن المحدث (غير المتوضئ) له

---

(١) رواه الترمذي (١٨٤٦)، وضعفه، لكن نقل المناوي في «فيض القدير» ٣/ ٢٠٠تحسين إسناده عن المنذري، وقواه علي القاري في «المرقاة» ٧/ ٢٧١٤ بمجموع طرقه.

(٢) «فتح الباري» ٩/ ٥٧٩.

(٣) «سنن أبي داود» (٣٨٥٢).

أن يأكل ويشرب، ويذكر الله سبحانه وتعالى ويقرأ القرآن، ويجامع ولا كراهة في شيء من ذلك، وقد تظاهرت على هذا كله دلائل السُّنة الصحيحة المشهورة، مع إجماع الأمة كما أفاده الإمام النووي رحمه الله[(١)].

(١) «شرح صحيح مسلم» للنووي ٤/ ٦٩.

## ٢٥ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَبْلَ الطَّعَامِ وَبَعْدَمَا يَفْرُغُ مِنْهُ

أي بيان الأذكار الواردة عن رسول الله ﷺ قبل أكل الطعام وبعدما يفرغ منه، ويلحق به الشرب أيضًا.

**٣٥- عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ: دَخَلَ عَلَى رسول الله ﷺ وَعِنْدَهُ طَعَامٌ فَقَالَ: «ادْنُ يَا بُنَيَّ فَسَمِّ اللهَ تَعَالَى وَكُلْ بِيَمِينِكَ وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ».**

- **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

عمر بن أبي سلمة: هو: ابن عبد الأسد بن هلال المخزومي القرشي، أبو حفص، صاحب رسول الله ﷺ وربيبه، ولد قبل الهجرة بسنتين أو أكثر، وتوفي في خلافة عبد الملك بن مروان، سنة: ٨٣هـ.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه البخاري[(١)] ومسلم[(٢)] في الصحيحين، ولفظه عند

---

(١) «صحيح البخاري» (٥٣٧٦).

(٢) «صحيح مسلم» (٢٠٢٢).

البخاري: عن عمر بن أبي سلمة قال: كنت غلاماً في حجر رسول الله ﷺ، وكانت يدي تطيش في الصحفة، فقال لي رسول الله ﷺ: «**يا غلام، سم الله، وكل بيمينك، وكل مما يليك**»، فما زالت تلك طعمتي بعد. ورواية مسلم نحوها.

* **الوجه الثالث**: اشتمل هذا الحديث على ثلاثة آداب من آداب الأكل، وهي التسمية، والأكل باليمين، والأكل مما يليه، وسنذكر تفصيل القول فيها في الوجوه التالية.

* **الوجه الرابع**: دل الحديث على الأمر بالتسمية في ابتداء الطعام ويلحق به الشراب، وهي من أسباب حصول البركة، ومنع الشيطان من مشاركة الإنسان في طعامه وشرابه.

واختلف هل الأمر للوجوب أم للندب، والجمهور على الندب، كما ذكره العيني وغيره[(١)].

* **الوجه الخامس**: المقصود بالتسمية الواردة في الحديث، أن يقول: باسم الله في ابتداء الأكل، يوضحه حديث عائشة مرفوعاً: «**إذا أكل أحدكم طعاماً فليقل: بسم الله، فإن نسي في أوله فليقل: بسم الله في أوله وآخره**»[(٢)].

وأما قول بعض العلماء: الأفضل أن يقول: باسم الله الرحمن الرحيم، فقد ردّه الحافظ ابن حجر بأنه لا دليل عليه. كذلك رد الحافظ ابن حجر على

---

(١) «عمدة القاري» ٢١/ ٢٩، «جمع الوسائل» ١/ ٢٣٥.

(٢) رواه أبو داود (٣٧٦٧)، والترمذي (١٨٥٨)، وقال: حسن صحيح، وصححه ابن حبان (٥٢١٤)، والحاكم في «المستدرك» (٧٠٨٧)، والألباني في «صحيح الجامع» (١٣٢٣).

من استحب التسمية مع كل لقمة، وقال إنه لا دليل عليه[١].

* **الوجه السادس**: ذكر العلماء أن من نسي التسمية في أول الأكل أو الشرب: ثم تذكرها أثناء ذلك أو بعد الفراغ منهما، فإنه يستحب له الإتيان بها تداركًا لما فات، لحديث عائشة المرفوع المتقدم في الوجه الخامس، وفيه: «**فليقل بسم الله في أوله وآخره**».

* **الوجه السابع**: دل الحديث كذلك على الأمر بالأكل باليمين، ويلحق به الشرب.

واختلف هل الأمر للوجوب أم للندب، فذهب الجمهور إلى الندب[٢]، والأقوى أنه للوجوب، كما هو قول بعض العلماء[٣] لما ثبت عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه، وإذا شرب فليشرب بيمينه، فإن الشيطان يأكل بشماله، ويشرب بشماله**»[٤]، فهذا الحديث يدل على أن المسلم يجب عليه اجتناب أفعال الشيطان.

أيضًا ثبت من حديث سلمة بن الأكوع: أن رجلاً أكل عند رسول الله ﷺ بشماله، فقال: «**كل بيمينك**»، قال: لا أستطيع، قال: «**لا استطعت**»، ما منعه إلا الكبر، قال: فما رفعها إلى فيه[٥]. ولا يدعو ﷺ إلا على من ترك واجبًا. وأما كون الدعاء لتكبره فهو محتمل، ولا ينافي أن الدعاء عليه للأمرين معًا.

---

(١) «فتح الباري» ٩/ ٥٢١.
(٢) «سبل السلام» ٢/ ٦٢٦.
(٣) «فتح الباري» ٩/ ٥٢٢، «سبل السلام» ٢/ ٢٣٣.
(٤) «صحيح مسلم» (٢٠٢٠).
(٥) «صحيح مسلم» (٢٠٢١).

واستثنى العلماء المعذور والمريض في الأكل والشرب بالشمال، لعموم الأدلة القاضية برفع الحرج عنهما.

* **الوجه الثامن**: دل الحديث على الأمر بأكل الإنسان مما يليه.

واختلف هل الأمر فيه للوجوب أم للندب؟ والأكثر على الندب، وقوَّى بعض العلماء القول بالوجوب لظاهر الأمر، ولما في الأكل مما يلي الآخرين من سوء الأدب والشَرَه وتقزز نفوس الناس ممن يمد يده إلى ما يليهم.

وقد حمل العلماء هذا الأمر على الطعام الذي يكون من جنس واحد، أما إذا كان الطعام من أجناس مختلفة كالتمر والفاكهة، فللمرء أن يأكل من أي موضع من الطبق وينتقي ما تشتهيه نفسه.

**٣٦- عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا رُفِعَتِ المَائِدَةُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ يَقُولُ: «الحَمْدُ لِلَّهِ حَمْداً كَثِيراً طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، غَيْرَ مُودَعٍ وَلَا مُسْتَغْنًى عَنْهُ رَبَّنَا».**

• **الكلام عليه من وجوه:**

* **الوجه الأول: في التعريف براويه:**

أُبو أمامة هو: صُدي بن عجلان بن وهب الباهلي، صاحب رسول الله ﷺ، مشهور بكنيته، روى عنه حديثاً كثيراً، وسكن حمص، وتوفي بها، سنة: ٨٦هـ على المشهور.

* الوجه الثاني: في تخريجه:

الحديث أخرجه البخاري في صحيحه(١) ولفظه: أن النبي ﷺ كان إذا رفع مائدته قال: «الحمد لله كثيراً طيباً مباركاً فيه، غير مكفي ولا مودَّعٍ ولا مستغنى عنه، ربنا»، بزيادة «غير مكفي». وفي أحد ألفاظ البخاري: «الحمد لله الذي كفانا وأروانا، غير مكفي ولا مكفور»(٢).

* الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:

(غير مودَّع): بضم الميم وتشديد الدال المفتوحة، أي: أن ذلك الحمد غير متروك، بل يجب الاشتغال به على الدوام، حتى لا تنقطع النعم.

(ولا مستغنى عنه): أي لا يستغني عن الحمد أحد.

(غير مكفي): أي أن هذا الحمد لا يُكتفى به، بل يجب المزيد منه، وقيل غير ذلك.

(ولا مكفور): أي لا يجحد فضله ولا تنكر نعمته.

* الوجه الرابع: دل الحديث على فضل هذا الذكر، وأن من السنة الإتيان به بعد الفراغ من الطعام تأسياً بالنبي ﷺ.

والطعام من أجلّ النعم التي بها قوام الحياة. فإذا اقترن بذكر الله في أوّله، وشكره في آخره، أدى إلى دوام النعم واستمرارها، كما قال تعالى: ﴿لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم: ٧].

وفي الصحيح من رواية أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله

---

(١) «صحيح البخاري» (٥٤٥٨).
(٢) المصدر السابق (٥٤٥٩).

**ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها، أو يشرب الشربة فيحمده عليها»**[(١)].

* **الوجه الخامس**: وردت في السُّنة المطهرة أدعية عدة، يستحب قولها بعد الفراغ من الطعام، منها حديث الباب الذي شرحناه، ومنها حديث أبي سعيد الخدري؛ أن النبي ﷺ كان إذا فرغ من طعامه قال: «**الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين**»[(٢)].

ومنها حديث أبي أيوب الأنصاري، قال: كان رسول الله ﷺ إذا أكل أو شرب قال: «**الحمد لله الذي أطعم وسقى وسوغه وجعل له مخرجًا**»[(٣)].

ومنها حديث عبد الرحمن بن جبير، عمن خدم النبي ﷺ ثمان سنين، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: إذا قُرِّبَ إليه طعامًا قال: «**بسم الله**»، فإذا فرغ من طعامه قال: «**اللهم أطعمت، وأسقيت، وأغنيت، وأقنيت، وهديت، واجتبيت، فلك الحمد على ما أعطيت**»[(٤)].

وكان ﷺ إذا فرغ من الطعام عند قوم يقول: «**اللهم، بارك لهم في ما رزقتهم، واغفر لهم وارحمهم**»[(٥)].

---

(١) «صحيح مسلم» (٢٧٣٤).

(٢) رواه أبو داود (٣٨٥٠)، وضعفه الألباني وشعيب الأرناؤوط.

(٣) رواه أبو داود (٣٨٥١)، وصحح إسناده النووي في «الأذكار» (٦٧٩).

(٤) رواه النسائي في «الكبرى» (٦٨٧١) وصحح إسناده الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٩/ ٥٨١.

(٥) «صحيح مسلم»، من حديث عبد الله بن بسر (٢٠٤٢).

وأحيانًا كان يقول: «**أفطر عندكم الصائمون، وأكل طعامكم الأبرار، وصلَّت عليكم الملائكة**»[(١)].

* **الوجه السادس**: ذكر بعض العلماء بأن أصل السنة يحصل بأي لفظ اشتق من مادة «ح م د»، كأن يقول الحمد الله، أو حمداً لله، أو أحمدك يا الله، بل يحصل بكل ما يدل على الثناء على الله تعالى، وما مَرَّ ذكره من الأدعية إنما هو لبيان الأكمل والأفضل[(٢)].

---

(١) «سنن أبي داود» (٣٨٥٤)، وصحح إسناده النووي في «الأذكار» (٦٨٦)، وابن حجر في «التلخيص الحبير» (١٥٧٠).

(٢) «دليل الفالحين» ٤/ ٣٤٠.

## ٢٦- بَابُ مَا جَاءَ فِي قَدَحِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي بيان الأحاديث الواردة في صفة قدح رسول الله ﷺ. والقدح بفتح القاف والدال: الإناء الذي يشرب به الماء والنبيذ ونحوهما، وهو عادة متوسط الحجم، لا بالصغير ولا بالكبير، وقد ذكر شرّاح الشمائل: أن النبي ﷺ كان له أكثر من قدح.

**٣٧- عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: «أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَدَحَ خَشَبٍ غَلِيظًا مُضَبَّبًا بِحَدِيدٍ، فَقَالَ: يَا ثَابِتُ هَذَا قَدَحُ رَسُولِ اللهِ ﷺ».**

***

**٣٨- وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَقَدْ سقيتُ رسُولَ الله ﷺ بِهَذَا القَدَحِ الشَّرَابَ كُلَّهُ: المَاءَ وَالنَّبِيذَ وَالعَسَلَ وَاللَّبَنَ».**

- **الكلام على الحديثين من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براوييهما:**

أنس بن مالك تقدم التعريف به في الحديث رقم ١.

*** الوجه الثاني: في تخريجهما:**

حديث أنس الأول أخرجه البخاري[1] في صحيحه من طريق عاصم

(١) «صحيح البخاري» (٥٦٣٨).

الأحول قال: رأيت قدح النبي ﷺ عند أنس بن مالك، وكان قد انصدع فسلسله بفضة، قال: وهو قدح جيد عريض من نُضَار[(١)]، قال: قال أنس: «لقد سقيت رسول الله ﷺ في هذا القدح أكثر من كذا وكذا».

وحديث أنس الثاني أخرجه مسلم في صحيحه[(٢)].

* **الوجه الثالث: في شرح ألفاظهما:**

**(مضببًا)**: تضبيب الإناء إصلاحه بلحام من حديد أو غيره، والضبّة: حديدة عريضة تجمع الخشب وتلمّ بعضه إلى بعض حتى يتماسك.

**(النبيذ)**: ماء يطرح فيه تمرات أو زبيب وغيره من الحلويات ليحلو. وكان ينبذ للنبي ﷺ أول الليل، ويشرب منه إذا أصبح، ولم يكن يشربه بعد ثلاثة أيام خوفًا من تغيره إلى الإسكار[(٣)].

* **الوجه الرابع**: الحديث فيه بيان صفة قدح النبي ﷺ الذي كان يشرب فيه، وأنه كان عريضًا مصنوعًا من الخشب الخالص الغليظ.

* **الوجه الخامس**: أفاد حديث أنس بأن إناء النبي ﷺ كان قد أصابه تصدع وتشقق فاتخذ مكان الصدع ضبّة، واختلفت الروايات في نوع هذه الضبّة، فرواية الترمذي في الباب تقول بأنها كانت من حديد، ورواية البخاري تقول بأنها كانت من فضة، فبعض العلماء قدم رواية البخاري وقال: إنها أصح، وهناك احتمال أن تكون ضبّة الحديد كانت في القدح أولاً، ثم لما

---

(١) النُّضارة: الخالص من العود، وهو أجود الخشب للآنية.

(٢) «صحيح مسلم» (٢٠٠٨).

(٣) «صحيح مسلم» (٢٠٠٤).

صُدع سلسله بفضة، فصار فيه الضبّتان[(١)].

* **الوجه السادس**: دلت رواية البخاري لحديث أنس على جواز تضبيب الإناء بالفضة، عند الحاجة إلى ذلك، أما إذا كان لمجرد الزينة فلا، على خلاف بين العلماء في هذه المسألة.

* **الوجه السابع**: كان السلف رضوان الله عليهم يحرصون على رؤية هذا القدح، والشرب منه من باب التبرك بمتعلقات رسول الله ﷺ، وقد ذكر الإمام القرطبي أنه رأى في بعض النسخ القديمة من البخاري: قال أبو عبد الله البخاري: رأيت هذا القدح بالبصرة وشربت فيه[(٢)].

وفي صحيح البخاري: أن عمر بن عبد العزيز رحمه الله، كان قد استوهب من سهل بن سعد رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قدحًا كان قد سقى النبي ﷺ منه[(٣)].

---

(١) نقله الشحاري في «منتهى السؤل» ٢/ ٢٧٣.
(٢) «فتح الباري» ١٠/ ١٠٠.
(٣) «صحيح البخاري» (٥٦٣٧).

## ٢٧- بَابُ مَا جَاءَ فِي فَاكِهَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي بيان الأحاديث الواردة في صفة فاكهته ﷺ. والفاكهة هي ما يتفكه به الإنسان، أي يتنعم ويتلذذ بأكله، كالرطب والزبيب والتين والرمان ونحوه.

**٣٩- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ جعفر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْكُلُ القِثَّاءَ بِالرُّطَبِ».**

• **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

عبد الله بن جعفر هو: بن أبي طالب بن عبد المطلب الهاشمي القرشي، معدود في صغار الصحابة، كفله النبي ﷺ بعد استشهاد أبيه، فنشأ في حجره، وقد توفي بالمدينة، سنة: ٨٠هـ.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين(١)، ولفظه عندهما: «رأيت رسول الله ﷺ يأكل القثاء بالرطب».

*** الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:**

**(القثاء)**: ثمرة تشبه الخيار في الشكل والطعم، لكنها أكبر منه.

---

(١) «صحيح البخاري» (٥٤٤٠)، «صحيح مسلم» (٢٠٤٣).

* **الوجه الرابع**: ذكر الشراح رحمهم الله أن النبي ﷺ كان يجمع بين القثاء والرطب، لأن القثاء فيها برودة على المعدة، والرطب فيه حرارة، فكان يجمع بينهما ليدفع ضرر كل منهما بالآخر ويحصل اعتدال بأكلهما معاً.

ويوضح هذا حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: كان رسول الله ﷺ يأكل الطبيخ[١] بالرطب، فيقول: «**نكسر حر هذا ببرد هذا، وبرد هذا بحر هذا**»[٢].

* **الوجه الخامس**: ثبت عن النبي ﷺ أنه كان يجمع في أكله أيضاً بين البطيخ والرطب كما تقدم، وبين الخربز والرطب[٣] للعلة نفسها.

* **الوجه السادس**: يؤخذ من حديث الباب جواز أكل الشيئين من الفاكهة وغيرها معاً، وبَوَّبَ عليه البخاري بقوله: «باب جمع اللونين أو الطعامين بمرة»، وجواز التوسع في المطاعم، ولا خلاف في ذلك، لكن العلماء كرهوا الإكثار حتى لا يعتاد الرفاهية[٤].

٤٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا أَوَّلَ الثَّمَرِ جَاءُوا بِهِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَإِذَا أَخَذَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ: «**اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي ثِمَارِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَفِي مُدِّنَا،**

---

(١) الطبيخ لغة في البطيخ.

(٢) «سنن أبي داود» (٣٨٣٦)، وقال شعيب الأرناؤوط: إسناده جيد.

(٣) رواه أحمد (١٢٤٤٩)، وقال شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

(٤) «فتح الباري» ٩/ ٥٧٣، «إرشاد الساري» ٨/ ٢٤٣.

**اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدُكَ وَخَلِيلُكَ وَنَبِيُّكَ، وَإِنِّي عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ، وَإِنَّهُ دَعَاكَ لِمَكَّةَ، وَإِنِّي أَدْعُوكَ لِلْمَدِينَةِ بِمِثْلِ مَا دَعَاكَ بِهِ لِمَكَّةَ وَمِثْلِهِ مَعَهُ»،** قَالَ: ثُمَّ يَدْعُو أَصْغَرَ وَلِيدٍ يَرَاهُ فَيُعْطِيهِ ذَلِكَ الثَّمَرَ.

## • الكلام عليه من وجوه:

*** الوجه الأول في التعريف براويه:**

أبو هريرة تقدم التعريف به في الحديث رقم ٢٢.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه مسلم في صحيحه[١].

*** الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:**

**(صاعنا)**، **الصاع**: مكيال تكال به الحبوب ونحوها، وقدّره جمهور العلماء بأربعة أمداد، وهو ما يعادل تقريباً: (٢١٧٢) غراماً.

**(مُدنا)**، **المد بضم الميم**: مكيال تكال به الحبوب ونحوها، وقدَّره جمهور العلماء تقريباً: (٥٤٣) غراماً تقريباً.

*** الوجه الرابع**: مقصود الحديث: أن الناس كانوا إذا طلع أول الثمر من التمر، أهدوا منه للنبي ﷺ رغبة منهم في دعائه ومباركته، وإعلاماً له ﷺ بابتداء صلاحه لما يتعلق به من الزكاة وغيرها، وتوجيه الخارصين، كما أفاده الإمام النووي رحمه الله[٢].

---

(١) «صحيح مسلم» (١٣٧٣).

(٢) «شرح صحيح مسلم» للنووي ٩/ ١٤٦.

وقال العلامة الزرقاني رحمه الله: إنهم كانوا يفعلون ذلك؛ «إما هدية وجلالة ومحبة وتعظيمًا، وإما تبركًا بدعائه لهم بالبركة، وهو الذي يغلب على ظني»[(١)].

وقال الباجي رحمه الله: «قوله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كان الناس إذا رأوا أول الثمر يريد: أول ثمر النخل؛ لأنه هو مقصود ثمارهم»[(٢)].

* **الوجه الخامس**: قوله في الحديث: «**اللهم بارك لنا في ثمارنا، وبارك لنا في مدينتنا**» المراد به: الدعاء بحصول البركة الدينية والدنيوية، وقد استجاب الله تبارك وتعالى لنبيه هذا الدعاء، فأصبحت المدينة وثمرها أعظم بركة من غيرها، كما هو مشاهد، وأصبح المد والصاع فيها يكفي ما لا يكفي في غيرها.

* **الوجه السادس**: في الحديث دليل على ما كان عليه ﷺ من مكارم الأخلاق، وكمال الشفقة والرحمة وملاطفة الصغار، وقد خصهم بإعطاء ذلك الثمر لكونهم أرغب فيه، وأكثر تطلعًا إليه وحرصًا عليه من غيرهم[(٣)].

* **الوجه السابع**: دل الحديث أيضًا على فضل المدينة حيث دعا لها النبي ﷺ بالبركة وأن يجعل فيها ضعف ما بمكة من البركة، وقد استجاب الله تبارك وتعالى له هذا الدعاء. والأحاديث الواردة في فضائل المدينة كثيرة شهيرة.

---

(١) «شرح الموطأ» للزرقاني ٤/ ٣٤٤.

(٢) «المنتقى شرح الموطأ» ٧/ ١٨٨.

(٣) «شرح صحيح مسلم» للنووي ٩/ ١٤٦.

## ٢٨ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ شَرَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي بيان الأحاديث الواردة في صفة شراب رسول الله ﷺ. والشراب: ما يشرب من السوائل، كالماء والنبيذ وغيرهما.

**٤١ - عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «كَانَ أَحَبَّ الشَّرَابِ إِلى رسول الله ﷺ الحلو البارد».**

• **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تقدم التعريف بها في الحديث رقم ٥.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه الترمذي[(١)] في السنن وأعله بالإرسال، فقال: «والصحيح ما روي عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلاً». لكن صحح الحديث الحاكم في المستدرك[(٢)] وأقره الذهبي، وصححه الألباني[(٣)] وشعيب الأرناؤوط[(٤)] بشواهده.

*** الوجه الثالث:** في الحديث بيان للشراب الذي كان يحبه ﷺ، وهو ما

---

(١) «سنن الترمذي» (١٨٩٥).
(٢) «مستدرك الحاكم» (٧٢٠٠).
(٣) «الصحيحة» (٣٠٠٦).
(٤) تحقيق «مسند أحمد» (٢٤١٠٠).

جمع صفتين: الحلاوة والبرودة. وهذا يشمل: الماء العذب، والماء الممزوج بالعسل، أو الذي نُقِعَ فيه تمر أو زبيب ليحلو. والمراد بالبارد: أي برودة معتدلة، وكذلك الحلاوة المعتدلة.

وقد ذكر ابن القيم رحمه الله: أن الشراب إذا جمع وصفي الحلاوة والبرودة فإنه يكون من أنفع الأشياء للبدن، ومن أكبر أسباب حفظ الصحة، وتحصل به التغذية، وتنفيذ الطعام إلى الأعضاء[(١)].

* **الوجه الرابع:** ومن محبة النبي ﷺ للماء العذب؛ ما روته السيدة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أن النبي ﷺ كان يُستعذَب له الماء من بيوت السقيا». وهي عين بينها وبين المدينة يومان[(٢)].

ومعنى «يُستعذَب له الماء» أي يطلب له الماء العذب ويحضر له من تلك العين لكون كثير من مياه المدينة كان مالحـًا.

* **الوجه الخامس:** قال العلماء رحمهم الله: تبريد الماء وتحليته لا ينافي كمال الزهد، لأن فيه مزيد الشهود لنعم الله تعالى وإخلاص الشكر له، وليس في شرب الماء المالح فضيلة[(٣)].

وقد رَدّ الإمام ابن الجوزي (ت:٥٩٧هـ) على بعض جهلة المتصوفة الذين يتقربون إلى الله بترك شرب الماء البارد، والماء الصافي، وبيّن خطأهم ومخالفتهم للهدي النبوي، وقال: إن شرب الماء الكدر يولّد الحصا في

---

(١) «زاد المعاد» ٤/ ٢٠٦.
(٢) «سنن أبي داود» (٣٧٣٥)، وجود إسناده الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١٠/ ٧٤.
(٣) حاشية الباجوري على «الشمائل» ص٣٢٢.

الكلى والسدد في الكبد، وأن النفس لها حق على صاحبها، وليس للمرء أن يؤذي نفسه(١).

٤٢- عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قال: دَخَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَا وَخَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ عَلَى مَيْمُونَةَ، فَجَاءَتْنَا بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا عَلَى يَمِينِهِ وَخَالِدٌ عن شِمَالِهِ، فَقَالَ لِي: «الشَّرْبَةُ لَكَ. فَإِنْ شِئتَ آثَرْتَ بِهَا خَالِداً». فَقُلْتُ: مَا كنت لأوثر على سُؤْرِكَ أَحداً، ثُمَّ قَالَ رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَطْعَمَهُ اللهُ طَعَامًا فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَأَطْعِمْنَا خَيْراً مِنْهُ، وَمَنْ سَقَاهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَبَنًا فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَزِدْنَا مِنْهُ»، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَيْسَ شَيْءٌ يُجْزِئُ مَكَانَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ غَيْرُ اللَّبَنِ».

- **الكلام عليه من وجوه:**

* **الوجه الأول: في التعريف براويه:**

ابن عباس تقدم التعريف به في الحديث رقم ٤.

* **الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه الترمذي(٢) في السنن بتمامه وحسنه، وأخرجه أبو

---

(١) «تلبيس إبليس» ص١٩٥.

(٢) «سنن الترمذي» (٣٤٥٥)،

داود[١] وابن ماجه[٢] مختصراً، وحسنه ابن القيم[٣]، والحافظ ابن حجر[٤].

* **الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:**

**(اللبن)**: المراد به: الحليب الطبيعي الذي يحلب من ضروع المواشي، وأما اللبن المعروف اليوم بالرائب؛ فهذا يُصَنَّع من الحليب بطريقة خاصة.

* **الوجه الرابع**: ميمونة الواردة في الحديث هي: أم المؤمنين ميمونة بنت الحارث بنت حزن الهلالية رَضِيَٱللَّهُعَنۡهَا، زوج النبي ﷺ وكانت خالة لابن عباس وخالد بن الوليد، وهذا يوضح سبب دخولهما عليها في الحديث.

* **الوجه الخامس**: دل الحديث على أن السنة تقديم من على اليمين على من على الشمال في الشرب ولو كان أقلّ سنًا أو أقل فضلاً، حيث قدَّم النبي ﷺ ابن عباس على خالد بن الوليد وهو أكبر سنًا وقدراً من ابن عباس.

ومن نظائر هذا أن النبي ﷺ أتي مرة بلبن فشرب منه، وكان عن يساره أبو بكر الصديق وعن يمينه أعرابي، فأعطى الأعرابي، وقال: «**الأيمن فالأيمن**»[٥].

لكن قال العلماء إن الأيمن له أن يؤثر الأيسر في الشراب على نفسه، لقول النبي ﷺ في الحديث: «**إن شئت آثرتَ بها خالداً**».

* **الوجه السادس**: دل الحديث على فضل اللبن، وأنه أفضل الأغذية

---

(١) «سنن أبي داود» (٣٧٣٠).

(٢) «سنن ابن ماجه» (٣٤٢٦).

(٣) «زاد المعاد» ٢/ ٣٦٦.

(٤) «نتائج الأفكار»

(٥) «صحيح البخاري» (٥٦١٢).

على الإطلاق، وفي القرآن الكريم: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُسْقِيكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهِ مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَبَنًا خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ﴾ [النحل: ٦٦]، وقال تعالى: ﴿مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ فِيهَا أَنْهَارٌ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ وَأَنْهَارٌ مِنْ لَبَنٍ لَمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ﴾ [محمد:١٥].

وفي الصحيحين أن النبي ﷺ لما أسري به إلى بيت المقدس، أتاه جبريل عليه السلام بإناء من خمر وإناء من عسل وإناء من لبن، فاختار اللبن، فقال له جبريل: هي الفطرة التي أنت عليها وأمتك(١). وقد قيل: إن سبب تسمية اللبن فطرة أنه أول شيء يدخل بطن المولود ويشق أمعاءه.

* **الوجه السابع**: اختلف أيهما أفضل اللبن أم العسل الذي أخبر الله بأن فيه شفاء؟ ففضل بعضهم اللبن، وعكس البعض، وجمع ابن رسلان بأن الأفضل من جهة التغذي والري اللبن، والعسل أفضل من جهة التداوي من كل داء وباعتبار الحلاوة، ففي كل منهما خصوصية يترجح بها(٢).

---

(١) «صحيح البخاري» (٣٨٨٧)، «صحيح مسلم» (٢٥٩)، واللفظ للبخاري.

(٢) «شرح سنن أبي داود» لابن رسلان ١٥/ ٢٧٣.

## ٢٩ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ شُرْبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي بيان الأحاديث الواردة في صفة شربه ﷺ، وما يتعلق بذلك من أحكام وآداب شرعية.

**٤٣ – عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يشربُ قائمًا وقاعداً».**

- **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

راوي الحديث هو الصحابي الجليل: عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل القرشي السَّهمي، أبو محمد، أحد فضلاء الصحابة وعلمائهم ونساكهم، ومن أكثرهم رواية للحديث، توفي سنة: ٦٥هـ.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه الترمذي[١] في السنن وحسنه، وحسنه الألباني وقال: إن له شواهد كثيرة[٢].

---

(١) «سنن الترمذي» (١٨٨٣).

(٢) «مختصر الشمائل» (١٧٧).

* **الوجه الثالث**: دل حديث الباب على جواز الشرب حال القعود وهو إجماع، وكذا على جواز الشرب حال القيام. وقد وردت أحاديث أخرى تشهد لذلك، منها: حديث النَّزَّال بن سَبْرَة، قال: أتى عليٌّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ على باب الرَّحبة فشرب قائمًا، فقال: إن ناسًا يكره أحدهم أن يشرب وهو قائم، وإني «رأيت النبي ﷺ فعل كما رأيتموني فعلت»(١).

ومنها حديث ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، قال: «شرب النبي ﷺ قائمًا من زمزم»(٢).

ومنها: حديث سعد بن أبي وقاص: «أن النبي ﷺ كان يشرب قائمًا»(٣).

ومنها حديث ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قال: «كنا نأكل على عهد رسول الله ﷺ ونحن نمشي، ونشرب ونحن قيام»(٤).

وقد عارض هذه الأحاديثَ أحاديثُ أخرى وردت في النهي عن الشرب قائمًا، منها: حديث أنس بن مالك رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ «أن النبي ﷺ زجر عن الشرب قائمًا»(٥).

ومنها: حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يشربن أحد منكم قائمًا، فمن نسي فليستقي**»(٦).

---

(١) «صحيح البخاري» (٥٦١٥).
(٢) «صحيح البخاري» (٥٦١٧).
(٣) رواه الترمذي في «الشمائل» (١٨٤)، وحسن إسناده العيني في «عمدة القاري» ٢١/ ١٩٢
(٤) «سنن الترمذي» (١٨٨٠)، وقال: حسن صحيح، وصححه الألباني.
(٥) «صحيح مسلم» (٢٠٢٤).
(٦) «صحيح مسلم» (٢٠٢٦).

وقد اختلف في الجمع بين هذه النصوص، والذي عليه الأئمة الجامعون بين الفقه والحديث، كالإمام الخطابي والبغوي والمازري والقاضي عياض والنووي؛ أن النهي محمول على التنزيه والإرشاد والتأديب، لا على التحريم، وأما شربه ﷺ قائمًا فلبيان الجواز[١]. قال الحافظ ابن حجر: «وهذا أحسن المسالك وأسلمها وأبعدها من الاعتراض»[٢].

* **الوجه الرابع**: قال ابن القيم: «وللشرب قائمًا آفات عديدة، منها: أنه لا يحصل به الري التام، ولا يستقر في المعدة حتى يقسمه الكبد على الأعضاء، وينزل بسرعة وحدة إلى المعدة فيخشى منه أن يبرد حرارتها، ويشوشها، ويسرع النفوذ إلى أسفل البدن بغير تدريج، وكل هذا يضر بالشارب، وأما إذا فعله نادراً أو لحاجة لم يضره»[٣] انتهى كلامه رحمه الله.

* **الوجه الخامس**: ورد في صحيح مسلم من طريق عمر بن حمزة، عن أبي غطفان، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يشربن أحد منكم قائمًا، فمن نسي فليستقي**»[٤].

وهذا الحديث الذي فيه الأمر بالاستقاء لمن شرب قائمًا؛ تكلم فيه بعض أهل العلم، بالرغم من إخراج مسلم له، فقال القاضي عياض: «لا خلاف بين أهل العلم أن من يشرب قائمًا ناسيًا فليس عليه أن يستقي،

---

(١) «عمدة القاري» ٢١/ ١٩٣.
(٢) «فتح الباري» ١٠/ ٨٤.
(٣) «زاد المعاد» ٤/ ٢١٠.
(٤) «صحيح مسلم» (٢٠٢٦).

وعمر بن حمزة لا يتحمل مثل هذا الحديث لمخالفة غيره له، والصحيح أنه موقوف على أبي هريرة.»[(١)].

وأعلَّ هذه اللفظة الألباني بالنكارة، وقال: «وعمر هذا وإن احتج به مسلم فقد ضعفه الإمام أحمد وابن معين والنسائي وغيرهم، ولذلك أورده الذهبي في «الميزان» وذكره في «الضعفاء»، وقال: «ضعفه ابن معين لنكارة حديثه». وقال الحافظ في «التقريب»: «ضعيف». انتهى كلام الألباني[(٢)].

نعم صحح الألباني حديثاً آخر في الأمر بالاستقاء وهو حديث أبي زياد الطحان، قال: سمعت أبا هريرة، يقول: عن النبي ﷺ: أنه رأى رجلاً يشرب قائماً، فقال له: «قِهْ» قال: لِـمهْ؟ قال: «**أيسرك أن يشرب معك الهر؟**» قال: لا. قال: «**فإنه قد شرب معك من هو شر منه: الشيطان**»[(٣)].

لكن خالفه الشيخ شعيب الأرناؤوط رحمه الله، وأعل الحديث، فقال: «غريب تفرد بروايته أبو زياد الطحان عن أبي هريرة، والغرابة بينة في متنه»[(٤)].

قلت: أبو زياد الطحان قال عنه الذهبي: «لا يُعرف»، لكن نقل ابن أبي حاتم عن ابن معين توثيقه، وقال أبو حاتم: شيخ صالح الحديث، فمثل هذا لا يحتمل التفرد برواية هذا الحديث، والله أعلم.

---

(١) «إكمال المعلم» ٦/ ٤٩١ باختصار.
(٢) «الضعيفة» للألباني (٩٢٧).
(٣) «مسند أحمد» (٨٠٠٣)، «الصحيحة» للألباني (١٧٥).
(٤) تعليق شعيب الأرناؤوط على «مسند أحمد» (٨٠٠٣).

٤٤ – عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: كَانَ يَتَنَفَّسُ فِي الإِنَاءِ ثَلَاثًا إِذَا شَرِبَ، وَيَقُولُ: «هُوَ أَمْرَأُ وَأَرْوَى».

• **الكلام على الحديث من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

أنس بن مالك تقدم التعريف به في الحديث رقم ١.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه مسلم في الصحيح، ولفظه: «إنه أروى وأبرأ وأمرأ»[(١)].

*** الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:**

**(أمرأ)**: أي أسوغ وأكثر انسيابًا وهضمًا.

**(أروى)**: أي أكثر ريًا وأقمع للعطش.

**(أبرأ)**: أي أكثر برأ وصحة وأسلم من الأذى الذي يحصل بسبب الشرب دفعة واحدة.

*** الوجه الرابع**: معنى قوله: «كان يتنفس في الإناء ثلاثًا إذا شرب» أي: كان من عادته ﷺ ألا يشرب دفعة واحدة، وإنما يشرب على ثلاث دفعات، فيشرب، ثم يزيل الإناء عن فمه فيتنفس، ثم يعود فيشرب، ثم يزيل الإناء عن فمه فيتنفس، ثم يعود يشرب الثالثة. وكان يقول: «إنه أروى وأبرأ وأمرأ»، أي أن هذه الطريقة في الشرب أكثر ريًا للشارب، وأكثر انسيابًا للشراب في جوفه، وأكثر حفظًا لصحته.

---

(١) «صحيح مسلم» (٢٠٢٨).

* **الوجه الخامس**: ثبت في الصحيحين من حديث أبي قتادة الحارث بن ربعي الأنصاري رَضِيَٱللَّهُعَنهُ مرفوعـًا: «**إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء**»[(١)].

ولا تعارض بين هذا الحديث وبين حديث الباب، لأن مقصوده: النهي عن التنفس داخل الإناء أي أثناء الشرب، فإن هذا يعكر الشراب ويقذره، وربما أورث ريحًا كريهة في الإناء فيعافه من يشرب بعده فلذلك نهى عنه، وهذا يتفق مع حديث الباب، فإن النبي ﷺ كان يتنفس خارج الإناء.

قال الحافظ ابن حجر: «وهذا النهي للتأدب لإرادة المبالغة في النظافة، إذ قد يخرج مع النَفَس بصاق أو مخاط أو بخار رديء، فيكسبه رائحة كريهة، فيتقذر بها هو أو غيره عن شربه»[(٢)].

وإذن فالمستحب هو التنفس خارج الإناء، كما أفاده حديث أنس رَضِيَٱللَّهُعَنهُ، والمكروه هو التنفس داخل الإناء، كما أفاده حديث أبي قتادة رَضِيَٱللَّهُعَنهُ، والله تعالى أعلم.

---

(١) «صحيح البخاري» (١٥٣)، «صحيح مسلم» (٢٦٧)، واللفظ للبخاري.
(٢) «فتح الباري» ١/ ٢٥٣.

## ٣٠ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي تَعَطُّرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي بيان الأحاديث الواردة في تعطر رسول الله ﷺ. والتعطر هو: استعمال العطر وهو الطيب، وقد كان رسول الله ﷺ يحب الطيب، بالرغم من طيب رائحة بدنه ﷺ، ولو لم يمس طيبًا، كما جاء في حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «ما شممت عنبراً قط، ولا مسكًا، ولا شيئًا أطيب من ريح رسول الله ﷺ»(١).

**٤٥ - عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «كَانَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ سُكَّةٌ يَتَطَيَّبُ مِنْهَا».**

- **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

أنس بن مالك تقدم التعريف به في الحديث رقم ١.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه أبو داود(٢)، وقال الحافظ ابن الملقن: «إسناده صحيح ورجاله كلهم ثقات، مخرج لهم في الصحيح»، ثم نقل عن الإمام ابن المنذر أنه جوَّد إسناده(٣)، وقال الحافظ المناوي: سنده حسن(٤).

---

(١) «صحيح مسلم» (٢٣٣٠).
(٢) «سنن أبي داود» (٤١٦٢).
(٣) «البدر المنير» ١/ ٥٠١.
(٤) «كشف المناهج والتناقيح» (٣٥٦٤).

* الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:

(السكة): بضم السين وتشديد الكاف، يحتمل أن تكون نوعًا من الطيب، ويحتمل أن تكون ظرفًا أو وعاء يوضع فيه الطيب.

* الوجه الرابع: في الحديث دليل على استحباب وضع الطيب، وأنه لا ينافي الزهد.

* الوجه الخامس: كانت رائحة بدن النبي ﷺ طيّبة، ولو لم يمس طيبًا، كما تقدم قبل قليل، وكان مع ذلك يحب الطيب، وكان يقول: «حُبّبَ إليّ من الدنيا: النساء والطيب، وجعل قرة عيني في الصلاة»[(١)].

* الوجه السادس: من محبته ﷺ للطيب؛ أنه كان لا يردّه إذا قُدّم إليه، فقد ثبت من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أن النبي ﷺ كان لا يردّ الطيب»[(٢)].

وثبت عنه ﷺ أنه قال: «**من عرض عليه طيّبُ فلا يرده، فإنه طيب الريح، خفيف المحمل**»[(٣)].

وثبت عنه ﷺ أنه قال: «**ثلاث لا تردّ: الوسائد والدهن واللبن**»[(٤)].

---

(١) «سنن النسائي» (٣٩٣٩) من حديث أنس بن مالك، وصحح إسناده ابن الملقن في «البدر المنير» ١/ ٥٠١.

(٢) «صحيح البخاري» (٥٩٢٩).

(٣) «سنن أبي داود» (٤١٥٢) من حديث أبي هريرة، وصححه أبو عوانة في «المستخرج» (٩٩٢٠)، وابن حبان (٥١٠٩)، وقال أحمد شاكر في تعليقه على «المسند» (٨٢٤٧): إسناده صحيح.

(٤) «سنن الترمذي» (٢٧٩٠)، و«الشمائل» (٢٠٩) من حديث ابن عمر، وحسن إسناده ابن حجر في «الفتح» ٥/ ٢٠٩.

والمراد بالدهن: الطيب كما بَيّنَ الترمذي بعد إخراج الحديث.

قال العلماء: إذا أكرم أحدٌ ضيفًا بشيء من هذه الثلاث فلا ينبغي له ردّها، لخفتها وقلة المنّة فيها. وألحقوا بها كل ما لا منّة عرفًا في قبوله.

* **الوجه السابع:** قال ابن القيم رحمه الله: «وفي الطيب من الخاصية، أن الملائكة تحبه، والشياطين تنفر عنه، وأحب شيء إلى الشياطين الرائحة المنتنة الكريهة، فالأرواح الطيبة تحب الرائحة الطيبة، والأرواح الخبيثة تحب الرائحة الخبيثة، وكل روح تميل إلى ما يناسبها، فالخبيثات للخبيثين، والخبيثون للخبيثات، والطيبات للطيبين، والطيبون للطيبات، وهذا وإن كان في النساء والرجال، فإنه يتناول الأعمال والأقوال، والمطاعم والمشارب، والملابس والروائح، إما بعموم لفظه، أو بعموم معناه»[(١)].

* **الوجه الثامن:** ذكر بعض العلماء: أن وضع الطيب يتأكد للرجال في نحو يوم الجمعة، والعيدين، وعند الأحرام، وحضور المحافل، وقراءة القرآن، والعلم، والذكر. ويتأكد للرجل والمرأة عند المباشرة، فإنه من حسن المعاشرة[(٢)].

---

(١) «زاد المعاد» ٤/ ٢٥٧.

(٢) «جمع الوسائل» للقاري ٢/ ٥.

## ٣١- بَابُ كَيْفَ كَانَ كَلَامُ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي بيان الأحاديث الواردة في صفة كلامه ﷺ. وقد ذكر العلماء: بأن النبي ﷺ كان أفصح الخلق لسانًا وأعذبهم بيانًا وأحلاهم منطقًا، صلوات الله وسلامه عليه.

**٤٦- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «مَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْرُدُ سَرْدَكُمْ هَذَا، وَلَكِنَّهُ كَانَ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ بَيِّنٍ فَصْلٍ، يَحْفَظُهُ مَنْ جَلَسَ إِلَيْهِ».**

- **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

عائشة تقدم التعريف بها في الحديث رقم ٥.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه بهذا اللفظ الترمذي في السنن، وقال: حسن صحيح[(١)].

وأخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين[(٢)] بلفظ: «**لم يكن يسرد الحديث كسردكم**»، دون بقية الحديث. وفي رواية عندهما: «**كان يحدث حديثًا لو عدَّه العاد لأحصاه**»[(٣)].

---

(١) «سنن الترمذي» (٣٦٣٩).

(٢) «صحيح البخاري» (٣٥٦٨)، «صحيح مسلم» (٢٤٩٣).

(٣) «صحيح البخاري» (٣٥٦٧)، «صحيح مسلم» (٢٤٩٣).

* **الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:**

**(يسرد سردكم هذا)**: أي يتابع الحديث استعجالاً بعضه تلو بعض، فيلتبس على السامع.

**(بكلام فصل)**: أي مفصول عن غيره بحيث يفهمه السامع جيداً.

* **الوجه الرابع**: جاء في الصحيحين بيان سبب ورود هذا الحديث، وهو أن أبا هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان قد جلس مرة إلى جنب حجرة عائشة، يحدث عن النبي ﷺ، ثم قام وانصرف، وعائشة تسمعه وهي تصلي، فلما فرغت من صلاتها أنكرت سرعة أبي هريرة في التحديث، وقالت لم يكن النبي ﷺ يسرد كسردكم هذا[(١)].

* **الوجه الخامس**: دل الحديث على كيفية كلام رسول الله ﷺ، وأنه كان يتكلم بأناة ومهل، وبكلام واضح مفصَّل مبيَّنٍ، يفهمه ويحفظه كل سامع. بخلاف بعض الناس فإنه يكثر الحديث، ويسرع فيه حتى تختفي مع السرعة بعض الحروف، وربما اختفت بعض الكلمات أيضاً!!

* **الوجه السادس**: اعتذر بعض العلماء عن إسراع أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بأنه كان واسع الرواية، كثير المحفوظ، فكان لا يتمكن من التمهل عند إرادة التحديث، كما قال بعض البلغاء: أريد أن أقتصر فتتزاحم القوافي عليّ.

* **الوجه السابع**: دل الحديث على استحباب المهل والأناة في الكلام، وعدم الاستعجال فيه، خاصة في مجالس التحديث بالعلم وتلاوة القرآن،

---

(١) رواية البخاري لم تسم أبا هريرة، وسمته رواية مسلم.

تأسيًا بالنبي ﷺ، وحتى يفهم السامع جيداً ولا يلتبس عليه القول.

* **الوجه الثامن**: ومن أساليب النبي ﷺ في الكلام، ما رواه أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «كان رسول الله ﷺ إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثًا، حتى تُفهم عنه»(١)، وفي رواية الترمذي: «لتُعقل عنه»(٢).

وأوضح العلماء بأن هذا لم يكن هديه ﷺ في كل كلامه، وإنما كان يفعله أحيانًا إذا عرض للسامعين نحو لغط فاختلط عليهم، فيعيده لهم ليفهموه، أو إذا كثر المخاطبون فيلتفت مرة يمينًا، وأخرى شمالاً، وأخرى أمامًا، ليسمع الكل(٣).

---

(١) «صحيح البخاري» (٩٥).
(٢) «الشمائل» للترمذي (٢٢٥).
(٣) «فيض القدير» ٥/ ٢٣٤.

## ٣٢- بَابُ مَا جَاءَ فِي ضَحِكِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي بيان الأحاديث والأخبار الواردة في ضحك رسول الله ﷺ وصفته. وقد ذكر أهل العلم بأن الضحك من خصائص الإنسان، والغالب أنه ينشأ عن سرور يعرض للقلب، وقد يضحك غيرُ المسرور.

**٤٧- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَا كَانَ ضَحِكُ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَّا تَبَسُّمًا».**

• **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

عبدالله بن الحارث هو: ابن جَزْء الزُّبيدي، أحد الصحابة الكرام وعلمائهم، شهد فتح مصر وسكنها، وتوفي بها سنة: ٨٦هـ.[١]

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه الترمذي في السنن[٢] وقال: حديث صحيح، وصححه الألباني وعبد القادر الأرناؤوط.

*** الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:**

**(التبسم)**: التبسم من مبادي الضحك، والضحك انبساط الوجه حتى

---

(١) «سير أعلام النبلاء» ٣/ ١٨٧.

(٢) «سنن الترمذي» (٣٦٤٢).

تظهر الأسنان من السرور، فإن كان بصوت وكان بحيث يسمع من بعد فهو القهقهة، وإلا فهو الضحك، وإن كان بلا صوت فهو التبسم، نقله المباركفوري عن أهل اللغة(١).

* **الوجه الرابع**: دل الحديث على أن ضحك النبي ﷺ ما كان يجاوز في غالبه التبسم من غير صوت، وهذا من كمال وقاره وحشمته ﷺ.

ونظير هذا ما رواه مسلم في صحيحه عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «**ما رأيت رسول الله ﷺ مستجمعًا ضاحكًا، حتى أرى منه لهواته، إنما كان يتبسم**»(٢).

* **الوجه الخامس**: لكنه ﷺ أحيانًا ربما ضحك بصوت خفيف منخفض دون قهقهة حتى تظهر نواجذه، كما ثبت ذلك في غير ما حديث، منها حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أتى رجلٌ النبي ﷺ فقال: هلكت، وقعت على أهلي في رمضان، قال: «**أعتق رقبة**»، قال: ليس لي، قال: «**فصم شهرين متتابعين**»، قال: لا أستطيع، قال: «**فأطعم ستين مسكينًا**»، قال: لا أجد، فأتي بعَرَق (زنبيل) فيه تمر، فقال: «**أين السائل، تصدق بها**»، قال: على أفقر مني، والله ما بين لابتيها أهل بيت أفقر منّا، فضحك النبي ﷺ حتى بدت نواجذه (أنيابه)، قال: «**فأنتم إذا**»(٣).

وهذا الحديث وأمثاله يدل على أن الضحك ليس بمكروه في بعض

---

(١) «تحفة الأحوذي» ١٠/ ٨٧.
(٢) «صحيح البخاري» (٦٠٩٢)، «صحيح مسلم» (٨٩٩).
(٣) «صحيح البخاري» (٦٠٨٧).

المواطن، وليس بمسقط للمروءة إذا لم يجاوز به الحد المعتاد.

قال الحافظ ابن حجر: «الذي يظهر من مجموع الأحاديث؛ أنه ﷺ كان في معظم أحواله لا يزيد على التبسم، وربما زاد على ذلك فضحك. والمكروه من ذلك إنما هو الإكثار منه، أو الافراط فيه، لأنه يذهب الوقار»[1].

* **الوجه السادس**: روى البخاري في الأدب المفرد من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «**لا تكثروا الضحك فإن كثرة الضحك تميت القلب**»[2].

قلت: لا ريب أن كثرة الضحك ـ حتى يغلب على صاحبه ـ مذموم منهي عنه، وهو يميت القلب كما أخبر المصطفى ﷺ، ومعنى موته: أنه يصير مغموراً في الظلمات، بمنزلة الميت الذي لا ينفع نفسه.

كما أن كثرة الضحك ربما أورثت الضغينة في بعض الأحوال، كما أنها تسقط المهابة والوقار، نسأل الله السلامة.

---

(١) «فتح الباري» ١٠/ ٥٠٦.

(٢) «الأدب المفرد» (٢٥٣)، وحسنه الألباني وعبد القادر الأرناؤوط.

## ٣٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ مِزَاحِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي بيان الأحاديث الواردة في صفة مزاحه ﷺ. والمزاح بضم الميم وكسرها هو الانبساط مع الغير من غير إيذاء له، وقد كان رسول الله ﷺ يمزح أحيانًا مع أصحابه من باب التأليف لهم وحسن العشرة.

وقد ذكر العلماء بأن المزاح وإن كان مطلوبًا وهو من حسن العشرة لكن لا ينبغي المداومة عليه والإكثار منه، لأنه قد يفضي إلى الإيذاء ويسبب العداوة ويسقط المهابة، ولذلك كان يفعله النبي ﷺ عن ندرة وفي أوقات متفرقة[١].

**٤٨- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا ذَا الْأُذُنَيْنِ»، «يَعْنِي يُمَازِحُهُ».**

- **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

أنس بن مالك تقدم التعريف به في الحديث رقم ١.

---

(١) حاشية الباجوري على «الشمائل» ص٣٨٩.

* **الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه أبو داود[١]، والترمذي[٢] وصححه، وحسنه ابن القطان[٣]، وشعيب الأرناؤوط، وصححه الألباني.

* **الوجه الثالث:** هذا القول قاله النبي ﷺ لأنس، من باب المزاح والانبساط والمداعبة، وإلا فإن كل إنسان صاحب أذنين. وقيل أراد ﷺ حض أنس وتنبيهه على اليقظة، وحسن الاستماع لما يقال له، لأن السمع إنما يكون بحاسة الأذن.

والمعنى الأول أظهر، وهو الذي فهمه الإمام الترمذي حيث أورد الحديث في باب مزاحه ﷺ، وكذا هو فهم راوي الحديث (أبو أسامة)، عندما قال: (يعني يمازحه).

* **الوجه الرابع:** في الحديث مداعبة النبي ﷺ لأصحابه وخدمه ومزاحه معهم، وهذا من تواضعه وحسن أخلاقه ولطفه. وكان مزاحه ﷺ مزاحاً خفيفاً لطيفاً، ليس فيه كذب ولا تزيد، ولذلك صح أن الصحابة قالوا: «يا رسول الله إنك لتداعبنا، قال: إني لا أقول إلا حقاً»[٤].

* **الوجه الخامس:** دل الحديث أيضاً على جواز دعاء الإنسان بغير اسمه، لا سيما إذا كان ليس من الألقاب المكروهة لديه.

---

(١) «سنن أبي داود» (٥٠٠٢).

(٢) «سنن الترمذي» (٣٨٢٨).

(٣) «بيان الوهم والإيهام» ٥/ ٨٢٢.

(٤) «سنن الترمذي» (١٩٩١) وحسنه، وقال عبد القادر الأرناؤوط في تعليقه على «جامع الأصول» ١١/ ٥٤: إسناده حسن.

٤٩- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيُخَالِطُنَا حَتَّى يَقُولَ لِأَخٍ لِي صَغِيرٍ: «يَا أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ؟».

- **الكلام عليه من وجوه:**

* **الوجه الأول: في التعريف براويه:**

أنس بن مالك تقدم التعريف به في الحديث رقم ١.

* **الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين[(١)]، ولفظه عند مسلم: كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقًا، وكان لي أخ يقال له: أبو عمير، قال: أحسبه، قال: كان فطيمًا (مفطومًا)، قال: فكان إذا جاء رسول الله ﷺ فرآه، قال: «أبا عمير ما فعل النُّغير» قال: فكان يلعب به.

* **الوجه الثالث: في غريبه:**

(النغير): تصغير النغر، هو طائر صغير يعيش في الغابات والمزارع، جمعه نغران.

* **الوجه الرابع:** دل الحديث على جواز المزاح مع الأطفال والصغار وملاطفتهم بما ليس فيه إثم، وهو من حسن الخلق وكرم الشمائل وحسن التربية.

* **الوجه الخامس:** حديث أنس هذا اشتمل على كثير من الفوائد والأحكام، ومن جملتها فيما ذكره العلماء: جواز تكنية من لم يولد له،

---

(١) «صحيح البخاري» (٦١٢٩)، «صحيح مسلم» (٢١٥٠).

وتكنية الطفل وأنه ليس كذبًا، وجواز المزاح فيما ليس أثمًا، وجواز لعب الصبي بالعصفور، وتمكين الولي إياه من ذلك، وجواز السجع بالكلام الحسن بلا كلفة، وملاطفة الصبيان وتأنيسهم، وبيان ما كان النبي ﷺ عليه من حسن الخلق وكرم الشمائل والتواضع، وزيارة الأهل.. إلى آخره»[(١)].

**٥٠- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا اسْتَحْمَلَ[(٢)] رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنِّي حَامِلُكَ عَلَى وَلَدِ نَاقَةٍ». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا أَصْنَعُ بِوَلَدِ النَّاقَةِ؟ فَقَالَ ﷺ: «وَهَلْ تَلِدُ الْإِبِلَ إِلَا النُّوقُ».**

- **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

أنس بن مالك تقدم التعريف به في الحديث رقم ١.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه أبو داود[(٣)]، والترمذي[(٤)] وصححه، وصحح إسناده الألباني وشعيب الأرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط.

*** الوجه الثالث:** توهم هذا الرجل أن الولد لا يطلق إلا على الصغير،

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم ١٤/ ١٢٩.
(٢) استحمل: أي سأله أن يجعله على دابة.
(٣) «سنن أبي داود» (٤٩٩٨).
(٤) «سنن الترمذي» (١٩٩١).

وهو غير قابل للركوب، لذلك قال: وما أصنع بولد ناقة؟!. فبين النبي ﷺ أنه لو تدبر لعلم أن الصغير والكبير كلهم أولاد ناقة، فلا وجه لاعتراضه إذن!!

* **الوجه الرابع**: في الحديث مباسطة النبي ﷺ للناس وملاطفته لهم، وهكذا ينبغي لأهل العلم والدعاة أن يكونوا سهلين محببين للناس قريبين منهم، فإن هذا أدعى لقبول كلامهم والتأثر به، وألا يعيشوا في أبراج عاجية ليصدروا منها الأوامر والتوجيهات.

كما أن في الحديث إرشاداً إلى أنه ينبغي لمن سمع قولاً أن يتأمله، ولا يبادر إلى رده إلا بعد أن يدرك غوره.

# ٣٤ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ كَلَامِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الشِّعْرِ

أي بيان الأحاديث الواردة في صفة كلامه ﷺ في الشعر. ومعلوم أن النبي ﷺ لم يكن شاعراً، ولا يحسن قول الشعر، بل إن الله تبارك وتعالى حرمه عليه، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْنَٰهُ ٱلشِّعْرَ وَمَا يَنۢبَغِى لَهُۥٓ﴾ [يس: ٦٩]، لكن النبي ﷺ كان يستشهد بشعر غيره أحيانـًا، ويعجبه سماع الشعر، وقد افترى الكفار عليه واتهموه بأنه شاعر، فردّ القرآن الكريم دعواهم هذه، وبيّن لهم أن الله لم يعلمه الشعر، ولا ينبغي لمقامه أن يكون شاعراً، لأن الله شرفه بمقام أعلى وأسمى، وهو مقام النبوة والرسالة.

٥١ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قِيلَ لَهَا: هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَمَثَّلُ(١) بِشَيْءٍ مِنَ الشِّعْرِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَتَمَثَّلُ بِشِعْرِ ابْنِ رَوَاحَةَ، وَيَتَمَثَّلُ بِقَوْلِهِ: «وَيَأْتِيكَ بِالأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدِ».

- **الكلام عليه من وجوه:**

❊ الوجه الأول: في التعريف براويه:

عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تقدم التعريف بها في الحديث رقم ٥.

---

(١) يتمثل: يستشهد.

* **الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه الترمذي[(١)] وقال: حسن صحيح، وصححه الألباني بشواهده.

* **الوجه الثالث:** ابن رواحة هو الصحابي الجليل عبد الله بن رواحة الأنصاري الخزرجي، أحد فضلاء الصحابة وشعرائهم المحسنين، استشهد في غزوة مؤتة، وكان ثالث ثلاثة أمرائها، سنة: ثمان من الهجرة.

* **الوجه الرابع:** قوله «ويأتيك بالأخبار من لم تزود»، هذا جزء من بيت لطرفة بن العبد في معلقته الشهيرة، وتمام البيت:

ستبدي لك الأيام ما كنت جاهلاً ... ويأتيك بالأخبار من لم تزود

أي يأتيك بالأخبار التي تريدها من لم تكلّفه بها ولم تعطه عليها زاداً، فلا ينبغي الاستعجال عليها.

وكان النبي ﷺ يتمثل بهذا البيت عندما يستبطئ عليه الخبر، كما دلت عليه رواية أحمد في المسند ولفظها: «كان رسول الله ﷺ إذا استراث الخبر، تمثل فيه ببيت طرفة: ويأتيك بالأخبار من لم تزود»[(٢)].

* **الوجه الخامس:** دل الحديث على جواز قول الشعر وإنشاده والاستشهاد به، وكان النبي ﷺ يستمع إلى الشعر أحيانًا، ويستنشده ويعجبه الحسن منه.

ولا ريب أن للشعر الحسن تأثيراً حسنًا على الناس، وهو يحمل في

---

(١) «سنن الترمذي» (٢٨٤٨).

(٢) «مسند أحمد» (٢٤٠٢٣)، وقال شعيب الأرناؤوط: حديث حسن لغيره.

طياته كثيراً من التوجيهات الطيبة، والقيم النبيلة والحكم النافعة، ومن ثم أطلق عليه العرب بأنه (ديوان العرب)، لأنه مشتمل على خلاصة تجاربهم ومعارفهم وقيمهم.

وقد روى عمرو بن الشريد عن أبيه الشريد بن سويد الثقفي، قال: ردفت رسول الله ﷺ يومًا، فقال: «**هل معك من شعر أُمية بن أبي الصلت شيء؟**» قلت: نعم، قال: «**هيه**»، فأنشدته بيتًا، فقال: «**هيه**»، فأنشدته بيتًا، فقال: «**هيه**»، حتى أنشدته مائة بيت[(١)].

وكان شعر أمية بن أبي الصلت مشتملاً على كثير من الحكم، والدعوة إلى توحيد الله عز وجل، ونبذ الشرك والأصنام، لكنه أدرك الإسلام ولم يسلم!!

وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال: «**كاد أمية بن أبي الصلت أن يسلم**»[(٢)]. وورد عند ابن عساكر بإسناد ضعيف عن النبي ﷺ أنه قال «**آمن شعره وكفر قلبه**».

* **الوجه السادس**: من اهتمام النبي ﷺ بأمر الشعر ومعرفة تأثيره؛ أنه كان يأمر بالمنبر فينصب في المسجد لحسان بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ليقوم عليه ينافح عن رسول الله ﷺ، وكان رسول الله ﷺ يقول: «**إن الله يؤيد حسان بروح القدس ما ينافح عن رسول الله ﷺ**»[(٣)].

---

(١) «صحيح مسلم» (٢٢٥٥).

(٢) «صحيح البخاري» (٣٨٤١)، «صحيح مسلم» (٢٢٥٦).

(٣) «سنن أبي داود» (٥٠١٥)، «سنن الترمذي» (٢٨٤٦)، وقال: حسن صحيح، وصححه الحاكم في «المستدرك» (٦٠٥٨)، والألباني في «مختصر الشمائل» (٢١٣).

* **الوجه السابع**: قال العلماء: الشعر كالكلام حسنه حسن وقبيحه قبيح، وقد جاء في هذا المعنى حديث مرفوع إلى النبي ﷺ أنه قال: «**الشعر بمنزلة الكلام، حسنه كحسن الكلام، وقبيحه كقبيح الكلام**»(١). وثبت عنه ﷺ أنه قال: «**إن من الشعر حكمة**»(٢).

وأما حديث: «لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحًا خير له من أن يمتلئ شعراً»(٣)، فهذا محمول على الشعر الباطل، أو يكون المراد به أن يستولي عليه الشعر حتى يشغله عن القرآن وغيره من العلوم الشرعية وذكر الله تعالى والعبادة وهذا مذموم.

---

(١) رواه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٦٥) من حديث عبد الله بن عمرو، وقال الألباني: صحيح لغيره.

(٢) «صحيح البخاري» (٦١٤٥).

(٣) «صحيح البخاري» (٦١٥٤)، «صحيح مسلم» (٢٢٥٧).

## ٣٥- بَابُ مَا جَاءَ فِي نَوْمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي بيان الأحاديث الواردة في صفة نومه ﷺ، وما كان يقوله من الأذكار عند النوم وعند الاستيقاظ. والنوم من أعظم النعم التي امتن الله بها على خلقه، فبه تحصل الراحة وسكون الحركة وذهاب التعب، كما قال تعالى في محكم التنزيل: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ مَنَامُكُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱبْتِغَآؤُكُم مِّن فَضْلِهِۦٓ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [الروم: ٢٣].

**٥٢- عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ وَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ الأَيْمَنِ، وَقَالَ: «رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ».**

- **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

البراء بن عازب هو: ابن الحارث الأنصاري الحارثي المدني، أحد أعيان الصحابة، نزل الكوفة، وروى أحاديث كثيرة عن النبي ﷺ، وتوفي سنة: ٧٢هـ.

* **الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه الترمذي وحسنه[(١)]، وصحح إسناده الحافظ في الفتح[(٢)]، وله شواهد عدة.

* **الوجه الثالث:** اشتمل الحديث على ثلاثة آداب، يستحب فعلها عندما يأوي المسلم إلى فراشه للنوم:

الأدب الأول: الاضطجاع على شقه الأيمن.

الأدب الثاني: وضع الكفّ اليمنى تحت الخدّ الأيمن.

الأدب الثالث: أن يقول قبل النوم: «رب قني عذابك يوم تبعث عبادك»[(٣)].

* **الوجه الرابع:** ورد في السُّنة المطهرة أدعية كثيرة مأثورة، كان النبي ﷺ يقولها عند نومه، ومنها هذا الدعاء الوارد في الباب.

ومنها قوله ﷺ: **«اللهم باسمك أموت وأحيا»**[(٤)].

ومنها قوله ﷺ: **«اللهم أسلمت نفسي إليك، ووجهت وجهي إليك، وفوضت أمري إليك، وألجأت ظهري إليك، رغبة ورهبة إليك، لا ملجأ ولا منجى منك إلا إليك، آمنت بكتابك الذي أنزلت، وبنبيك الذي أرسلت»**.

وقال رسول الله ﷺ: **«من قالهن ثم مات تحت ليلته[(٥)] مات على الفطرة»**[(٦)].

---

(١) «سنن الترمذي» (٣٣٩٩).

(٢) «فتح الباري» ١١/ ١١٥.

(٣) «شرح الشمائل» للبدر ص٢٨٦.

(٤) «صحيح البخاري» (٦٣١٤) من حديث حذيفة بن اليمان.

(٥) أي: في ليلته.

(٦) «صحيح البخاري» (٦٣١٥) من حديث البراء بن عازب.

ومنها قوله ﷺ: «**الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا، وكفانا وآوانا، فكم ممن لا كافي له ولا مؤوي**»[(١)].

وثبت عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أن النبي ﷺ «كان إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفيه، ثم نفث فيهما فقرأ فيهما: قل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس، ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده، يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات»[(٢)].

* **الوجه الخامس**: من الأمور المستحبة عند النوم أيضًا: أن يتوضأ كما يتوضأ للصلاة، فينام على طهارة كاملة، فقد ثبت في الصحيح من حديث البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن النبي ﷺ قال له: «**إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة، ثم اضطجع على شقك الأيمن.. وذكر بقية الحديث**»[(٣)].

كذلك تستحب قراءة آية الكرسي عند النوم، لكونها من أسباب حفظ المسلم من الشيطان حتى يصبح، ففي قصة أبي هريرة مع الشيطان الذي كان يأتي ويسرق من تمر الصدقة، وفيها أن الشيطان قال له: إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي من أولها حتى تختم الآية، فإنه لن يزال عليك من الله حافظ، ولا يقربك شيطان حتى تصبح، فقال النبي ﷺ: «**أما إنه قد صدقك وهو كذوب**»[(٤)].

---

(١) «صحيح مسلم» (٢٧١٥) من حديث أنس بن مالك.
(٢) «صحيح البخاري» (٥٠١٧).
(٣) «صحيح البخاري» (٢٤٧).
(٤) «صحيح البخاري» (٢٣١١).

## ٣٦- بَابُ مَا جَاءَ فِي عِبَادَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

ظاهر عنوان الترجمة العموم في كل العبادات، لكن الأحاديث التي أوردها الترمذي في الباب خاصة بقيام الليل، فكأنه قال: باب ما جاء في عبادة رسول الله ﷺ في قيام الليل.

**٥٣- عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى انْتَفَخَتْ قَدَمَاهُ. فَقِيلَ لَهُ: أَتَتَكَلَّفُ هَذَا وَقَدْ غَفَرَ اللهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا».**

- **الكلام عليه من وجوه:**

* الوجه الأول: في التعريف براويه:

مغيرة بن شعبة هو: ابن أبي عامر بن مسعود الثقفي، أحد الصحابة الكرام، وأحد دهاة العرب وقادتهم وولاتهم، أسلم في العام الخامس من الهجرة، وتوفي بالكوفة سنة: ٥٠هـ، وكان واليًا عليها من قبل معاوية بن أبي سفيان.

* الوجه الثاني: في تخريجه: الحديث أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين بنحوه[١].

---

(١) «صحيح البخاري» (٤٨٣٦)، «صحيح مسلم» (٢٨١٩).

* **الوجه الثالث**: كانت قدما رسول الله ﷺ تنتفخان وتتورمان بسبب طول قيامه وتهجده في قيام الليل، فقد ثبت أنه كان يقرأ أحياناً سورة البقرة وآل عمران والنساء في ركعة واحدة، كما في حديث حذيفة بن اليمان رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في صحيح مسلم(١).

* **الوجه الرابع**: دل الحديث على أن شكر الله تعالى قد يكون بالعمل كما يكون باللسان، كما قال تعالى: ﴿ٱعْمَلُوٓا۟ ءَالَ دَاوُۥدَ شُكْرًا﴾ [سبأ: ١٣]، فأمرهم الله أن يعملوا له شكراً، وهذا على خلاف ما يتوهم العامة أن الشكر يكون باللسان فقط!!

* **الوجه الخامس**: دل الحديث على ما كان عليه نبينا ﷺ من الاجتهاد في الطاعة، وطول التهجد والقيام، وتحمل المشاق البدنية في سبيل ذلك، ولهذا الحديث نظائر كثيرة، كقول أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «كان رسول الله ﷺ يصلي حتى ترم قدماه»(٢).

وقول ابن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «صليت مع رسول الله ﷺ فأطال، حتى هممت بأمر سوء، قيل: وما هممت به؟ قال: هممت أن أجلس وأدعه»(٣).

* **الوجه السادس**: أخذ بعض العلماء من هذا الحديث؛ أن للإنسان أخذ نفسه بالشدة في العبادة، وإن أضرّ ذلك ببدنه، لكن قال الحافظ ابن

---

(١) صحيح مسلم (٧٧٢).

(٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (٢٦٣)، وصححه ابن خزيمة (١١٨٤)، وقال الألباني في «مختصر الشمائل»: إسناده حسن صحيح.

(٣) «صحيح البخاري» (١١٣٥)، «صحيح مسلم» (٧٧٣).

حجر: «محل ذلك ما إذا لم يفض إلى الملال، لأن حال النبي ﷺ كانت أكمل الأحوال، فكان لا يمل من عبادة ربه، وإن أضرّ ذلك ببدنه. بل صح أنه قال: وجعلت قرة عيني في الصلاة، فأما غيره ﷺ فإذا خشي الملل لا ينبغي له أن يكره نفسه، وعليه يحمل قوله ﷺ «**خذوا من الأعمال ما تطيقون، فإن الله لا يمل حتى تملوا**»(١).

* **الوجه السابع**: يؤخذ من هذا الحديث وبقية أحاديث الباب أن قيام الليل سنة مسنونة، ينبغي للمسلم المحافظة عليها تأسيًا بالنبي ﷺ، وقد ورد في سنن الترمذي من حديث بلال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا: «**عليكم بقيام الليل فإنه دأب الصالحين قبلكم**»(٢).

٥٤- عَنِ الأَسْوَدِ بنِ يَزِيدَ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِاللَّيْلِ؟ فَقَالَتْ: «**كَانَ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ ثُمَّ يَقُومُ، فَإِذَا كَانَ مِنَ السَّحَرِ أَوْتَرَ، ثُمَّ أَتَى فِرَاشَهُ، فَإِذَا كَانَ لَهُ حَاجَةٌ أَلَمَّ بِأَهْلِهِ، فَإِذَا سَمِعَ الأَذَانَ وَثَبَ، فَإِنْ كَانَ جُنُبًا أَفَاضَ عَلَيْهِ مِنَ المَاءِ، وَإِلَّا تَوَضَّأَ وَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ**».

- **الكلام عليه من وجوه:**

* **الوجه الأول: في التعريف براويه:**

عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تقدم التعريف بها في الحديث رقم ٥.

---

(١) «فتح الباري» ٣/ ١٥ باختصار يسير.

(٢) «سنن الترمذي» (٣٥٤٩)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع الصغير» (٤٠٧٩).

* **الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه مسلم في الصحيح بنحوه[١].

* **الوجه الثالث**: قولها: «كان ينام أول الليل»، مقصودها أي من بعد صلاة العشاء، لأن النبي ﷺ كان يكره النوم قبل صلاة العشاء[٢].

* **الوجه الرابع**: قولها: «ثم يقوم»، أي عند تمام منتصف الليل، كما ذكر جماعة الشرّاح، يدل عليه حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها سئلت: في أي حين كان يقوم رسول الله ﷺ؟ فقالت: «كان يقوم إذا سمع الصارخ»[٣]. والمراد بالصارخ: الديك، قال في الفتح: «وقد جرت العادة أن الديك يصيح عند نصف الليل غالبًا»[٤].

وفي حديث ابن عباس قال: «نام رسول الله ﷺ حتى إذا انتصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل استيقظ ﷺ، فجلس يمسح النوم عن وجهه بيده»[٥].

وروى عبد الله بن عمرو مرفوعًا: «**أحب الصلاة إلى الله صلاة داود عليه السلام، كان ينام نصف الليل، ويقوم ثلثه، وينام سدسه**»[٦].

قال العلامة الصنعاني: «وذلك من أنفع النوم، لأنه يهب من نومه وقد

---

(١) «صحيح مسلم» (٧٣٩).
(٢) «صحيح البخاري» (٥٤٧)، «صحيح مسلم» (٦٤٧) من حديث أبي برزة الأسلمي.
(٣) «صحيح البخاري» (٦٤٦١)، «صحيح مسلم» (٧٤١).
(٤) «فتح الباري» ٣/ ١٧.
(٥) «صحيح البخاري» (١٨٣)، «صحيح مسلم» (٧٦٣).
(٦) «صحيح البخاري» (١١٣١)، «صحيح مسلم» (١١٥٩).

أخذت الأعضاء حقها من الراحة والسكون، فيقوم نشطًا إلى الطاعة، ويقوم للعبادة في أفضل أوقات الليل»[(١)].

* **الوجه الخامس**: قولها: «ثم أتى فراشه» أي يرجع للنوم، وهذا يدل على أن النبي ﷺ لم يكن يواصل قيام الليل حتى أذان الفجر، وإنما يرجع فينام في السدس الأخير من الليل، وهذا أنفع للإنسان حتى يتقوى به على صلاة الفجر، وما بعدها من الوظائف والطاعات، ويدفع عنه تعب السهر.

* **الوجه السادس**: قولها: «فإذا سمع الأذان وثب» أي قام بسرعة وخفة، وهذا يدل على الاهتمام بالعبادة والقيام إليها بنشاط.

***

**٥٥- عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ؟ فَقَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِيَزِيدَ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُصَلِّي أَرْبَعًا لَا تَسْأَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا لَا تَسْأَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا، قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟ فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي».**

---

(١) «التنوير شرح الجامع الصغير» ٨/ ٦٣٥.

• **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا تقدم التعريف بها في الحديث رقم ٥.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين[(١)].

*** الوجه الثالث:** هذا الحديث يفيد عدم زيادة النبي ﷺ في قيام الليل على إحدى عشرة ركعة، لكن عارضه حديث ابن عباس وغيره أن النبي ﷺ كان يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة. ولفظ حديث ابن عباس: «كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة»[(٢)].

وجمع العلماء بين الأحاديث بأن النبي ﷺ كان يصلي أحيانًا ثلاث عشرة ركعة وأحيانًا إحدى عشرة، أو أن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا لم تحسب الركعتين الخفيفتين اللتين كان النبي ﷺ يفتتح بها صلاة الليل، وقيل غير ذلك.

*** الوجه الرابع:** قولها: «كان يصلي أربعًا، فلا تسل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي أربعًا، فلا تسل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي ثلاثًا»، هذا محمول على بعض الأوقات، لأن النبي ﷺ ثبت عنه أنه كان يصلي الليل والوتر على أنواع وكيفيات كثيرة، فأحيانًا كان يصلي كما ورد في حديث عائشة هذا، وأحيانًا كان يفصل فيصلي ركعتين ركعتين، ثم يوتر بواحدة أو بثلاث أو

---

(١) «صحيح البخاري» (٣٥٦٩)، «صحيح مسلم» (٧٣٨).

(٢) «صحيح البخاري» (١١٣٨)، «صحيح مسلم» (٧٦٤).

بخمس.. إلى غير ذلك من الصور والأنواع، والكل جائز والحمد لله[١].

* **الوجه الخامس**: قوله: «**إن عيني تنامان ولا ينام قلبي**»، معناه: أن قلبه ﷺ مستيقظ على الدوام يحس بما حوله، وهذا ليس خاصاً بالنبي ﷺ، بل هو عام في الأنبياء كلهم عليهم السلام، ففي الصحيح من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه: «**الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم**»[٢]. وإنما امتنع النوم على قلبهم حتى يعوا الوحي الذي يأتيهم حال النوم.

(١) «سبل السلام» ١/ ٣٤٩.
(٢) «صحيح البخاري» (٣٥٧٠).

# ٣٧ـ بَابُ صَلَاةِ الضُّحَى

أي بيان الأحاديث الواردة في صلاة الضحى وما يتعلق بها من أحكام، وسيأتي بيان أن صلاة الضحى مستحبة ومندوبة، وقد وردت النصوص بالترغيب فيها.

**٥٦- عن مُعَاذَةَ قَالَتْ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَتْ: «نَعَمْ، أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ».**

- **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تقدم التعريف بها في الحديث رقم ٥.

ومعاذة هي: بنت عبد الله العدوية، من التابعيات، وثقها الأئمة كابن معين وغيره، وكانت من العابدات(١).

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه مسلم في صحيحه(٢) ولفظه عنده: عن معاذة أنها سألت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كم كان رسول الله ﷺ يصلي صلاة الضحى؟ قالت: «أربع ركعات ويزيد ما شاء».

---

(١) «تهذيب الكمال» للمزي ٣٥/ ٣٠٨.

(٢) «صحيح مسلم» (٧١٩).

* **الوجه الثالث**: في الحديث دليل على مشروعية صلاة الضحى وأنها من جملة صلوات التطوع المندوبة الثابتة في السنة النبوية.

وقد ورد في فضلها أحاديث كثيرة، كقوله ﷺ: «**يصبح على كل سلامى**[(١)] **من أحدكم صدقة، فكل تسبيحة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة، ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى**»[(٢)].

وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أوصاني خليلي ﷺ بثلاث: «**صيام ثلاثة أيام من كل شهر، وركعتي الضحى، وأن أوتر قبل أن أنام**»[(٣)].

* **الوجه الرابع**: دل الحديث على أن عدد ركعات صلاة الضحى أربع ركعات فما فوق، لكن جاءت أحاديث أخرى تدل على أنها يمكن أن تصلَّى ركعتين أو أربعًا أو ستًا أو ثماني وهو أكثرها.

ففي حديثي أبي ذر وأبي هريرة المتقدمين ما يدل على صلاتها ركعتين.

وفي شمائل الترمذي من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أن النبي ﷺ كان يصلّي الضحى ست ركعات»[(٤)].

وفي صحيح مسلم من حديث أم هانئ بنت أبي طالب قالت: «قام رسول

---

(١) السُّلامى: جميع عظام البدن ومفاصله.

(٢) «صحيح مسلم» (٧٢٠) من حديث أبي ذر.

(٣) «صحيح البخاري» (١٩٨١)، «صحيح مسلم» (٧٢١).

(٤) «الشمائل» (٢٩٠)، وقال الألباني في «مختصر الشمائل» ص١٥٦: صحيح لغيره.

الله ﷺ إلى غسله، فسترت عليه فاطمة ثم أخذ ثوبه فالتحف به، ثم صلَّى ثماني ركعات سبحة الضحى»[(١)]، وكان ذلك عام الفتح.

فهذا يدل على أن لصلاة الضحى أعداداً مختلفة، فأقلها ركعتان، وأكملها ثمان، وأوسطها أربع ركعات أو ست.

* **الوجه الخامس**: ذكر العلماء بأن وقت صلاة الضحى يبتدئ من ارتفاع الشمس ويستمر إلى قبيل الزوال أي قبل أذان الظهر بعشر دقائق.

وأفضل أوقاتها حين تبدأ حرارة الشمس بالاشتداد، لقوله ﷺ: «**صلاة الأوابين حين ترمض الفصال**»[(٢)]، أي حين تبدأ أخفاف الفصال وهي الصغار من أولاد الإبل بالاحتراق من شدة حرّ الرمل، فهذا أفضل أوقاتها.

* **الوجه السادس**: اختلفت الروايات عن السيدة عائشة في صلاة الضحى، ففي حديث الباب إثباتها صلاة النبي ﷺ لها، وأنه كان يصلّيها أربعاً ويزيد ما شاء.

وفي صحيح البخاري عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «ما سبح رسول الله ﷺ سبحة الضحى قط وإني لأسبحها»[(٣)].

وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن شقيق، قال: قلت لعائشة: هل كان النبي ﷺ يصلي الضحى؟ قالت: «لا، إلا أن يجيء من مغيبه (أي من سفره)»[(٤)].

---

(١) «صحيح مسلم» (٣٣٦).
(٢) «صحيح مسلم» (٧٤٨) من حديث زيد بن أرقم.
(٣) «صحيح البخاري» (١١٢٨).
(٤) «صحيح مسلم» (٧١٧).

فهذه ثلاث روايات صحيحة متعارضة عن السيدة عائشة في صلاة النبي ﷺ للضحى. فالرواية الأولى تثبتها مطلقًا، والرواية الثانية تنفيها مطلقًا، والرواية الثالثة تقيدها بالقدوم من سفر.

وأجيب عن هذا بأن رواية الإثبات المطلق مبنية على ما علمته عائشة من غيرها، أي ما روته لا ما رأته. ورواية النفي المطلق محمولة على حسب رؤيتها، أي أنها لم تر النبي ﷺ يصليها بعينها. ورواية التقييد بالغيبة محمولة على حسب ما بلغها. وقد أثبت غيرها من الصحابة صلاته ﷺ لها، وحثه عليها وترغيبه فيها، ومن علم حجةٌ على من لم يعلم، فهذا أحسن ما يمكن قوله في الجمع بين الروايات[1].

* **الوجه السابع**: اختلف العلماء هل الأفضل المداومة على صلاة الضحى أو لا على قولين؟ فقيل: لا يداوم عليها، لقول عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا المتقدم: ما كان يصليها إلا أن يجيء من مغيبه.

لكن سبق الجواب عن هذا الحديث، وقلنا: إن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالته بحسب ما بلغها، بينما أثبت غيرها من كبار الصحابة الترغيب في صلاتها مطلقًا والوصية بها، كحديثي أبي ذر وأبي هريرة المتقدمين، لذلك كان الأرجح استحباب المداومة والمواظبة عليها: لمن تيسر له ذلك، والله تعالى أعلم.

(١) «نيل الأوطار» ٣/ ٨٠.

# ٣٨- بَابُ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ فِي الْبَيْتِ

أي بيان الأحاديث الواردة في استحباب أداء صلاة التطوع في البيت.

وصلاة التطوع هي ما شرعه الله من الصلوات زيادة على الفرائض، ومنها السنن الرواتب والنوافل المطلقة، وهي من أعظم أسباب رضا الله ومحبته، كما ورد في الحديث القدسي: «**وما يزال عبدي يتقرب إليّ بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته: كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به.. الحديث**»(١).

وفي السنن من حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: قال النبي ﷺ: «**إن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة من عمله صلاته، فإن صلحت فقد أفلح وأنجح، وإن فسدت فقد خاب وخسر، فإن انتقص من فريضته شيء، قال الرب عز وجل: انظروا هل لعبدي من تطوع فيكمل بها ما انتقص من الفريضة، ثم يكون سائر عمله على ذلك**»(٢).

**٥٧- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي بَيْتِي وَالصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ؟ قَالَ: «قَدْ تَرَى مَا أَقْرَبَ بَيْتِي**

---

(١) «صحيح البخاري» (٦٥٠٢) من حديث أبي هريرة.

(٢) «رواه الترمذي» (٤١٣) وقال: حسن غريب، وابن ماجه (١٤٢٥)، وصححه الشيخان الألباني وشعيب الأرناؤوط وغيرهما.

مِنَ المَسْجِدِ، فَلَأَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُصَلِّيَ فِي المَسْجِدِ، إِلَا أَنْ تَكُونَ صَلَاةً مَكْتُوبَةً».

• الكلام عليه من وجوه:

* الوجه الأول: في التعريف براويه:

عبد الله بن سعد هو: ابن خيثمة بن مالك الأنصاري الأوسي، صاحب رسول الله ﷺ، بايع بيعة الرضوان، وذكر بعضهم أنه استشهد في معركة اليمامة.

* الوجه الثاني: في تخرجه: الحديث أخرجه ابن ماجه في سننه[(١)]، وصححه ابن خزيمة[(٢)]، والألباني، وشعيب الأرناؤوط.

* الوجه الثالث: دل الحديث على أن صلاة النافلة في البيت أفضل من صلاتها في المسجد، حتى لو كان المسجد قريبًا من البيت. أما الصلاة المكتوبة وهي الصلوات الخمس المفروضة فإن أداءها للرجال في المسجد أفضل، كما هو مذهب أكثر العلماء، وبعض العلماء أوجبها في المسجد.

* الوجه الرابع: ورد في معنى حديث الباب أحاديث كثيرة صحيحة، تؤكد فضل أداء صلاة النوافل والسنن في البيت، منها حديث زيد بن ثابت عن النبي ﷺ أنه قال: «أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة»[(٣)].

ومنها حديث ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «اجعلوا من صلاتكم في

---

(١) «سنن ابن ماجه» (١٣٧٨).

(٢) «صحيح ابن خزيمة» (١٢٠٢).

(٣) «صحيح البخاري» (٧٣١)، «صحيح مسلم» (٧٨١).

**بيوتكم، ولا تتخذوها قبوراً»**[(١)]. أي لا تجعلوا بيوتكم كالقبور مهجورة من الصلاة، لأنها ليست محلاً للعبادة.

ومنها حديث جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا قضى أحدكم الصلاة في مسجده، فليجعل لبيته نصيبًا من صلاته، فإن الله جاعل في بيته من صلاته خيراً»**[(٢)].

وقال النووي رحمه الله: «وإنما حثَّ على النافلة في البيت لكونها أخفى وأبعد من الرياء، وأصون من المحبطات، وليتبرك البيت بذلك وتنزل فيه الرحمة والملائكة وينفر منه الشيطان»[(٣)].

❊ **الوجه الخامس:** استثنى العلماء من النوافل والسنن في البيت: الصلوات التي يشرع فيها الاجتماع كصلاة الكسوف والخسوف، والصلوات التي تختص بالمسجد كركعتي تحية المسجد والتطوع قبل صلاة الجمعة، فهذه الصلوات إنما تصلى في المسجد لثبوت السنة بذلك، وما عدا ذلك من النوافل، والسنن الرواتب، وقيام الليل والضحى، كل ذلك يصلى في البيت، هذا هو الأفضل.

---

(١) «صحيح البخاري» (٤٣٢)، «صحيح مسلم» (٧٧٧).
(٢) «صحيح مسلم» (٧٧٨).
(٣) «شرح صحيح مسلم» للنووي ٦/ ٦٨.

## ٣٩- بَابُ مَا جَاءَ فِي صَوْمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي بيان الأحاديث الواردة في صفة صيامه ﷺ، والصيام وإن كان يشمل الفريضة والنافلة إلا أن مقصود الترمذي هنا صيام النافلة، حسبما أورد من الأحاديث.

والصوم يعد من أعظم العبادات التي يتقرب بها إلى الله عز وجل، وقد ثبت في الحديث القدسي؛ أن الله تبارك وتعالى قال: «**كل عمل ابن آدم له، إلا الصيام، هو لي وأنا أجزي به**»[١].

وذكر العلماء أوجهاً عديدة في سبب اختصاص الصيام بهذه الفضيلة دون سائر الطاعات، منها: أن الصوم لا يقع فيه الرياء كما يقع في غيره من الطاعات، قال الإمام القرطبي: «لما كانت الأعمال يدخلها الرياء، والصوم لا يطلع عليه بمجرد فعله إلا الله، فأضافه الله إلى نفسه»[٢]. وقال ابن الجوزي: «جميع العبادات تظهر بفعلها، وقلَّ أن يسلم ما يظهر من شوب بخلاف الصوم»[٣].

(١) «صحيح البخاري» (٥٩٢٧)، «صحيح مسلم» (١١٥١)، من حديث أبي هريرة.
(٢) «فتح الباري» ٤/ ١٠٧.
(٣) المصدر السابق ٤/ ١٠٧.

٥٨- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صِيَامِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَتْ: «كَانَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ قَدْ صَامَ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ قَدْ أَفْطَرَ». قَالَتْ: «وَمَا صَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَهْراً كَامِلاً مُنْذُ قَدِمَ المَدِينَةَ إِلَّا رَمَضَانَ».

• **الكلام عليه من وجوه:**

* **الوجه الأول: في التعريف براويه:**

عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تقدم التعريف بها في الحديث رقم ٥.

* **الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه مسلم في الصحيح(١) بنحوه. وله شواهد في الصحيحين من حديث أنس بن مالك وحديث عبد الله بن عباس بمعناه(٢).

* **الوجه الثالث:** في الحديث دليل على أن النبي ﷺ لم يكن يرتبط في الصيام بأيام معينة بصورة دائمة وراتبة، وإنما كان يكثر الصوم ويواليه، حتى يُظن أنه لن يفطر شيئاً من الشهر، ثم يكثر الفطر ويواليه، حتى يُظن أنه لن يصوم شيئاً من الشهر، وكان يصوم تارة من أول الشهر، وتارة من وسطه، وتارة من آخره، وفي هذا دليل على أن نافلة الصوم غير مختصة بوقت معين، بل كل السنة محل لها إلا الأيام المنهي عنها.

---

(١) «صحيح مسلم» (١١٥٦).
(٢) ينظر «جامع الأصول» ٦/ ٣٠٢.

لكن قد يقال: إن النبي ﷺ رغّب في صيام الاثنين والخميس كما سيأتي بعد قليل؟

والجواب أن يقال: نعم، ولكن صومه ﷺ كان على حسب نشاطه، فربما وافق الأيام التي رغب فيها، وربما لم يوافقها.

* **الوجه الرابع**: دل الحديث على أن النبي ﷺ كان يكثر من الصيام وكان يكثر من الإفطار أيضًا، فلم يكن ﷺ يفطر دومًا ولا كان يصوم دومًا، بل قد صح عنه النهي عن صيام الدهر، وقال: «**لا صام ولا أفطر**، أو **ما صام وما أفطر**»[(١)].

* **الوجه الخامس**: دل الحديث على عدم استحباب التطوع بصيام شهر بأكمله، لأنه لم يكن من هديه ﷺ كما أخبرت عائشة في الحديث.

كما يستحب ألا يخلي شهراً من صيام بعض أيامه، فقد جاء في إحدى روايات حديث عائشة المتقدم قولها: «ما علمته ﷺ صام شهراً كله إلا رمضان، ولا أفطره كله حتى يصوم منه»[(٢)].

٥٩- **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «لَمْ أَرَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَصُومُ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِهِ لِلَّهِ فِي شَعْبَانَ، كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلًا بَلْ كَانَ يَصُومُهُ كُلَّهُ»**.

---

(١) «صحيح مسلم» (١١٦٢) من حديث أبي قتادة الأنصاري.

(٢) «صحيح مسلم» (١١٥٦).

• **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تقدم التعريف بها في الحديث رقم ٥.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه[(١)] ولفظه عنده: «لم أره صائماً من شهر قط، أكثر من صيامه من شعبان ،كان يصوم شعبان كله، كان يصوم شعبان إلا قليلاً».

*** الوجه الثالث:** في الحديث دليل على أن صوم النبي ﷺ تطوعاً في شعبان كان أكثر من صيامه فيما سواه من الشهور.

*** الوجه الرابع:** في الحديث دليل على استحباب صوم معظم شهر شعبان، لمن تيسر له ذلك.

وقولها في الرواية: «كان يصومه كله»، قال بعض الشراح: معناه معظمه وأكثره، بدليل قولها «كان يصومه إلا قليلاً»، فهذه الرواية تفسر الرواية الأولى.

ويؤيد هذا الجمع حديث عائشة السابق في بداية الباب وفيه قولها: «وما صام رسول الله ﷺ شهراً كاملاً منذ قدم المدينة إلا رمضان». وجمع بعضهم بين الروايتين بأنه ﷺ كان يصوم شعبان كله في وقت، ويصوم معظمه في سنة أخرى[(٢)].

*** الوجه الخامس:** اختلف في الحكمة من إكثار النبي ﷺ الصوم في شهر

---

(١) «صحيح مسلم» (١١٥٦).

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم ٨/ ٣٧، «فتح الباري» ٤/ ٢١٤.

شعبان؟ وأقوى ما قيل: إنه شهر ترفع فيه أعمال العباد، ففي حديث أسامة بن زيد، قال: قلت: يا رسول الله لم أرك تصوم شهراً من الشهور ما تصوم من شعبان؟ قال: «ذلك شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان، وهو شهر ترفع فيه الأعمال إلى رب العالمين، فأحبّ أن يرفع عملي وأنا صائم»(١).

٦٠- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَحَرَّى صَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَالخَمِيسِ».

• **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تقدم التعريف بها في الحديث رقم ٥.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه الترمذي وحسنه(٢)، وابن ماجه(٣)، والنسائي(٤)، وصححه ابن حبان(٥)، وابن حجر(٦) وغيرهم.

---

(١) «سنن النسائي» (٢٣٥٧)، وحسنه الألباني وعبد القادر الأرناؤوط في تعليقه على «جامع الأصول» (٤٤٥٨).
(٢) «سنن الترمذي» (٧٤٥).
(٣) «سنن ابن ماجه» (١٧٣٩).
(٤) «سنن النسائي» (٢٣٦٠).
(٥) «صحيح ابن حبان» (٣٦٤٣).
(٦) «فتح الباري» ٤/ ٢٣٦.

*** الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:**

**(يتحرَّى)**: يتعمد ويتقصد ويتوخى، وقيل: التحري: المبالغة في طلب الشيء.

*** الوجه الرابع**: دل الحديث على استحباب تحري صوم الاثنين والخميس، وهو قول جمهور العلماء خلافًا لمن كره ذلك.

*** الوجه الخامس**: الحكمة التي من أجلها كان النبي ﷺ يتحرى صوم يومي الاثنين والخميس؛ أنهما يومان تعرض فيهما أعمال العباد على الله تعالى، فقد ثبت من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال: «**تعرض الأعمال يوم الاثنين والخميس، فأحب أن يعرض عملي وأنا صائم**»[1]. وفي صحيح مسلم من حديث أبي قتادة أن النبي ﷺ سئل عن صوم يوم الاثنين؟ قال: «**ذاك يوم ولدت فيه، ويوم بعثت أو أنزل عليّ فيه**»[2].

ولا منافاة بين الحديثين، ويمكن أن يعلل الحكم بأكثر من علة.

وما تقدم في شرح الحديث السابق من أن الأعمال ترفع في شهر شعبان فذاك هو الرفع السنوي، وأما رفع الأعمال يوم الاثنين والخميس فذاك الرفع الأسبوعي.

---

(١) رواه الترمذي في «السنن» (٧٤٧) وحسنه، وصححه ابن الملقن في «البدر المنير» ٥/ ٧٥٥، والألباني في «مختصر الشمائل» (٢٥٩) بشواهده.

(٢) «صحيح مسلم» (١١٦٢).

٦١- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنهَا قَالَت: «كَانَ عَاشُورَاءُ يَوْمًا تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُهُ، فَلَمَّا قَدِمَ المَدِينَةَ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا افْتُرِضَ رَمَضَانُ كَانَ رَمَضَانُ هُوَ الفَرِيضَةُ وَتُرِكَ عَاشُورَاءُ، فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ».

• **الكلام عليه من وجوه:**

* **الوجه الأول: في التعريف براويه:**

عائشة رَضِيَ اللهُ عَنهَا تقدم التعريف بها في الحديث رقم ٥.

* **الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين بنحوه[(١)].

* **الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:**

**(عاشوراء)**: هو اليوم العاشر من محرم في قول أكثر العلماء من الصحابة والتابعين، وقيل اليوم التاسع وهو ضعيف[(٢)].

* **الوجه الرابع:** دل الحديث على فضل يوم عاشوراء، وأنه من الأيام التي يسن ويستحب صيامها لمن تيسر له ذلك، وهذا باتفاق العلماء.

* **الوجه الخامس:** دلت الأحاديث الصحيحة على أن يوم عاشوراء كان يصومه أهل الجاهلية من كفار قريش واليهود وغيرهم، وجاء الإسلام بفرض صيامه، ثم نسخ الفرض بعد أن فرض رمضان وأصبح صوم عاشوراء سنة فقط،

---

(١) «صحيح البخاري» (٢٠٠٢)، «صحيح مسلم» (١١٢٥).

(٢) «نيل الأوطار» ٤/ ٢٨٧.

وهذا هو مقصود قول عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «فلما افترض رمضان ترك عاشوراء».

وقال بعض أهل العلم إن صوم عاشوراء كان سنة من بداية الأمر ولم يكن فرضـًا.

* **الوجه السادس**: ذكر العلماء بأنه يستحب صوم اليوم التاسع مع العاشر من محرم، لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان قد صام العاشر، ونوى صوم التاسع معه في العام المقبل، كما في حديث ابن عباس قال: حين صام رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم عاشوراء وأمر بصيامه قالوا: يا رسول الله! إنه يوم تعظمه اليهود والنصارى، فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«فإذا كان العام المقبل إن شاء الله صمنا اليوم التاسع»**، قال: فلم يأت العام المقبل حتى توفي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(١).

وقوله: (صمنا اليوم التاسع)، أي إضافة إلى العاشر، حتى يخالف أهل الكتاب، ومعلوم أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يستحب مخالفة أهل الكتاب في آخر حياته.

* **الوجه السابع**: صحت السنة بأن صيام يوم عاشوراء يكفر السنة الفائتة، ففي الصحيح من حديث أبي قتادة أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: **«صيام يوم عاشوراء، أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله»**(٢). قال العلماء: والمراد بها الصغائر من الذنوب دون الكبائر، فإن لم توجد صغائر فإنه يرجى التخفيف من الكبائر(٣).

---

(١) «صحيح مسلم» (١١٣٤).

(٢) «صحيح مسلم» (١١٦٢).

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم ٨/ ٥١.

## ٤٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي قِرَاءَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي بيان الأحاديث الواردة في صفة قراءة رسول الله ﷺ للقرآن؛ من الترتيل والمد والوقف والإسرار بالقراءة والجهر وغير ذلك.

٦٢- عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ: «مَدّاً».

• **الكلام عليه من وجوه:**

* **الوجه الأول: في التعريف براويه:**

أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تقدم التعريف به في الحديث رقم ١.

* **الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه البخاري في الصحيح(١) ولفظه: «كَانَ يَمُدُّ مَدّاً».

* **الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:**

(مداً): أي يمد الحروف التي تستحق المد، ويمكّن لها بالقدر المعروف عند علماء القراءة، وقال بعضهم: المراد أنه يجود ويرتل ويشدد ويمكن ويتم الحركات(٢).

---

(١) «صحيح البخاري» (٥٠٤٥).
(٢) «جمع الوسائل» ٢/ ١١١.

* **الوجه الرابع**: في الحديث استحباب مد الصوت بالقراءة، والحكمة فيه هو الاستعانة على تدبر معاني القرآن، والتفكر فيها، وتذكير من يتذكر.

❃❃❃

**٦٣- عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْطَعُ قِرَاءَتَهُ يَقُولُ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة:٢] ثُمَّ يَقِفُ، ثُمَّ يَقُولُ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة:٣] ثُمَّ يَقِفُ، وَكَانَ يَقْرَأُ (مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ)».**

- **الكلام عليه من وجوه:**

* **الوجه الأول: في التعريف براويه:**

أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تقدم التعريف بها في الحديث رقم ٩.

* **الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه الترمذي واستغربه(١)، وأبو داود(٢)، وصححه الدارقطني(٣)، والحاكم(٤)، والبيهقي(٥)، والألباني بجموع طرقه.

* **الوجه الثالث**: دل الحديث على استحباب الوقوف على رؤوس الآي، حتى وإن تعلقت بما بعدها، اتباعًا لهدي النبي ﷺ وسنته، وهذا هو المشهور عند جمهور العلماء والقراء.

---

(١) «سنن الترمذي» (٢٩٢٧).

(٢) «سنن أبي داود» (٤٠٠١).

(٣) «سنن الدارقطني» (١١٩١).

(٤) «مستدرك الحاكم» (٢٩١٠).

(٥) «الخلافيات» ٢/ ٢٧٤.

* **الوجه الرابع**: قولها في الحديث: و «كَانَ يَقْرَأُ (مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ)»، (ملك) بغير ألف، كما في بعض نسخ الشمائل، وفي بعضها (مالك)، بإثبات الألف، قال الإمام ابن كثير: «قرأ بعض القراء: {ملك يوم الدين}، وقرأ آخرون: {مالك}، وكلاهما صحيح متواتر في السبع»[(١)].

٦٤- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ، عَنْ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ أَكَانَ يُسِرُّ بِالْقِرَاءَةِ أَمْ يَجْهَرُ؟ قَالَتْ: «كُلُّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ، قَدْ كَانَ رُبَّمَا أَسَرَّ وَرُبَّمَا جَهَرَ». فَقُلْتُ: الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الأَمْرِ سَعَةً.

- **الكلام عليه من وجوه:**

* **الوجه الأول: في التعريف براويه:**

عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تقدم التعريف بها في الحديث رقم ٥.

* **الوجه الثاني: في تخريجه**: الحديث أخرجه أبو داود[(٢)]، والترمذي[(٣)] وحسنه، ولفظ الترمذي: «كيف كانت قراءته بالليل». بزيادة لفظة الليل. وقد صححه الألباني وشعيب الأرناؤوط.

والحديث له شواهد عديدة، منها حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال:

---

(١) «تفسير ابن كثير» ١/ ١٣٣.
(٢) «سنن أبي داود» (١٤٣٧).
(٣) «سنن الترمذي» (٤٤٩).

«كانت قراءة النبي ﷺ بالليل يرفع طوراً ويخفض طوراً»[١].

* **الوجه الثالث**: الحديث فيه دليل على جواز الجهر والإسرار في صلاة الليل، لثبوت الأمرين عن رسول الله ﷺ.

واختلفوا أي الأمرين أفضل، فقال النووي: «الإخفاء أفضل، حيث خاف الرياء، أو تأذى مصلون، أو نيام بجهره، والجهر أفضل في غير ذلك، لأن العمل فيه أكثر، ولأن فائدته تتعدى إلى السامعين، ولأنه يوقظ قلب القارئ، ويجمع همّه إلى الفكر، ويصرف سمعه إليه، ويطرد النوم، ويزيد في النشاط»[٢].

ويحتمل أن يقال: يفعل هذا تارة وهذا تارة تأسيًا به ﷺ.

وأما النوافل النهارية فيستحب فيها الإسرار بالقراءة عند جميع العلماء، قال النووي رحمه الله: «نوافل النهار يسنّ فيها الإسرار بلا خلاف»[٣].

* **الوجه الرابع**: الجهر بالقراءة المقصود به الجهر اليسير الذي يسمع فيه المرء من بجواره، وليس برفع الصوت عاليًا فيؤذي الناس، ويشهد لذلك ما أخرجه أبو داود عن أبي سعيد قال: اعتكف رسول الله ﷺ في المسجد، فسمعهم يجهرون بالقراءة، فكشف الستر فقال: «**ألا إن كلكم مناجٍ ربه، فلا يؤذين بعضكم بعضًا، ولا يرفع بعضكم على بعض في القراءة**»، أو قال: «**في الصلاة**»[٤].

---

(١) «سنن أبي داود» (١٣٢٨)، وحسن إسناده النووي في «المجموع» ٣/ ٣٩١.
(٢) نقله عنه السيوطي في «الإتقان في علوم القرآن» ١/ ٣٧٤.
(٣) «المجموع شرح المهذب» ٣/ ٣٩١.
(٤) «سنن أبي داود» (١٣٣٢)، وقال النووي في «المجموع» ٣/ ٣٩٢: إسناده صحيح.

وفي سنن أبي داود عن أبي قتادة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: أن النبي ﷺ خرج ليلة فإذا هو بأبي بكر يصلي يخفض من صوته، قال: ومرّ بعمر بن الخطاب وهو يصلي رافعًا صوته، قال: فلما اجتمعا عند النبي ﷺ قال النبي ﷺ: «**يا أبا بكر، مررت بك وأنت تصلي تخفض صوتك**»، قال: قد أسمعت من ناجيت يا رسول الله، قال: وقال لعمر: «**مررت بك وأنت تصلي رافعًا صوتك**»، قال: فقال: يا رسول الله، أوقظ الوسنان، وأطرد الشيطان، فقال النبي ﷺ: «**يا أبا بكر، ارفع من صوتك شيئًا، وقال لعمر: اخفض من صوتك شيئًا**»[1].

(١) «سنن أبي داود» (١٣٢٩)، و«صحيح ابن خزيمة» (١١٦١)، وقال النووي في «المجموع» ٣/ ٣٩١: إسناده صحيح.

## ٤١ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي بُكَاءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي بيان الأحاديث الواردة في بكاء رسول الله ﷺ وصفته. قال ابن حجر المكي: «بكاؤه ﷺ كان من جنس ضحكه، لم يكن بشهيق ورفع صوت، كما لم يكن ضحكه بقهقهة، ولكن تدمع عينه حتى تهملان، ويُسمع لصدره أزيز»(١).

وقد كان ﷺ يبكي تارة رحمة على الميت، وتارة خوفاً على أمته، وتارة يبكي من خشية الله، أو اشتياقاً ومحبة له عز وجل عند استماع القرآن وقراءته.

٦٥- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي وَلِجَوْفِهِ أَزِيزٌ كَأَزِيزِ المِرْجَلِ مِنَ البُكَاءِ».

• **الكلام عليه من وجوه:**

* **الوجه الأول: في التعريف براويه:**

عبد الله بن الشخير هو عبد الله بن الشِّخِّير بن عوف العامري الحَرشي، قال ابن عبدالبر: له صحبة ورواية. وهو والد الفقيه الشهير مطرّف بن عبد الله بن الشخير، أسلم عام الفتح، وسكن البصرة.

(١) «أشرف الوسائل» ١/ ٤٥٣.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه أبو داود[(١)]، وصححه ابن خزيمة[(٢)]، وابن حبان[(٣)]، والحاكم[(٤)]، وقال ابن حجر: إسناده قوي[(٥)]. ولفظ أبي داود «كأزيز الرحى».

*** الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:**

**(أزيز كأزيز المرجل)**: أي يسمع له صوت كصوت غليان القِدر بسبب البكاء، والمرجل: القِدر.

وفي رواية أبي داود: **«كأزيز الرحى»** أي كصوت الطاحون إذا دارت وتحركت.

*** الوجه الرابع**: في الحديث دليل على كمال خوف النبي ﷺ وخشيته من ربه عز وجل، وقد كان عليه الصلاة والسلام أشد الناس خوفاً من الله تبارك وتعالى، كما جاء في حديث الصحيحين: **«والله إني لأعلمهم بالله، وأشدهم له خشية»**[(٦)].

وسبب هذه الخشية هو كمال علمه ﷺ بالله تعالى، وعظمته وشدة عقابه، وما أُعْلِمَ به من أحوال يوم القيامة، ولذلك جاء في الصحيحين: **«يا أمة محمد والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً»**[(٧)].

---

(١) «سنن أبي داود» (٩٠٤).
(٢) «صحيح ابن خزيمة» (٩٠٠).
(٣) «صحيح ابن حبان» (٦٦٥).
(٤) «مستدرك الحاكم» (٩٧١).
(٥) «فتح الباري» ٢/ ٢٠٦.
(٦) «صحيح البخاري» (٦١٠١)، «صحيح مسلم» (٢٣٥٦).
(٧) «صحيح البخاري» (١٠٤٤)، «صحيح مسلم» (٩٠١).

* **الوجه الخامس**: في الحديث دليل على أن المصلي ينبغي له أن يخشع في صلاته، وأن يكون قلبه فيها بين الخوف من عدل الله والرجاء في فضله.

* **الوجه السادس**: دل الحديث على أن البكاء لا يبطل الصلاة مطلقًا، سواء ظهر منه حرفان أم لا. وقيل: إن كان البكاء من خشية الله لا يبطل، وإن كان لأمر دنيوي أبطل، وقوّى الحافظ ابن حجر القول الأول، لأنه ليس من جنس الكلام(١).

واستدل على جواز البكاء في الصلاة بقوله تعالى: ﴿إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُ ٱلرَّحْمَٰنِ خَرُّوا۟ سُجَّدًا وَبُكِيًّا﴾ [مريم: ٥٨].

* **الوجه السابع**: ذكر بعض العلماء: أن الضحك في الصلاة يبطلها مطلقًا، لما فيه من هتك حرمة الصلاة، قال الإمام ابن المنذر: «أجمعوا على أن الضحك يفسد الصلاة، وأكثر أهل العلم على أن التبسم لا يفسدها»(٢).

**٦٦- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اقْرَأْ عَلَيَّ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ؟ قَالَ: «إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي»، فَقَرَأْتُ سُورَةَ النِّسَاءِ، حَتَّى بَلَغْتُ** ﴿وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] **قَالَ: فَرَأَيْتُ عَيْنَيْ رَسُولِ اللهِ تَهْمِلَانِ.**

---

(١) «فتح الباري» ٢/ ٢٠٦.

(٢) «المغني» لابن قدامة ٢/ ٤٠، «فتح الباري» ٢/ ٢٠٦.

## • الكلام عليه من وجوه:

* الوجه الأول: في التعريف براويه:

عبد الله بن مسعود هو: ابن غافل بن حبيب الهذلي، أبو عبد الرحمن، أحد كبار الصحابة وعلمائهم وقرائهم وحفاظهم، ومن السابقين للإسلام، توفي بالمدينة في خلافة عثمان بن عفان، سنة: ٣٢هـ.

* الوجه الثاني: في تخريجه:

الحديث أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين بنحوه[(١)]، وفي رواية البخاري: «فإذا عيناه تذرفان»، وفي رواية مسلم: «فرأيت دموعه تسيل».

* الوجه الثالث: دل الحديث على فوائد منها: استحباب طلب المرء القراءة من غيره ليستمع له، وهو أبلغ في التفهم والتدبر من قراءته بنفسه، لأنه مشغول بضبط القراءة وتصحيحها.

ومنها: استحباب الخشوع والبكاء عند سماع القرآن وتدبره.

ومنها: استحباب تواضع أهل العلم والفضل ولو مع أتباعهم.

* الوجه الرابع: ذكر بعض الشرّاح: أن النبي ﷺ إنما بكى عند تلاوة هذه الآية لأنه مثل لنفسه أهوال يوم القيامة، وشدة الحال الداعية إلى شهادته لأمته بالتصديق، وسؤاله الشفاعة لأهل الموقف، وهو أمر يحق له طول البكاء.

وقال الحافظ ابن حجر: الذي يظهر أنه بكى رحمة لأمته؛ لأنه علم أنه

---

(١) «صحيح البخاري» (٥٠٥٠)، «صحيح مسلم» (٨٠٠).

لا بـد أن يشـهد بعملهـم، وعملهـم قـد لا يكـون مسـتقيماً فقـد يفضـي إلـى تعذيبهم[(١)].

٦٧ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَبَّلَ عُثْمَانَ بْنَ مَظْعُونٍ وَهُوَ مَيِّتٌ وَهُوَ يَبْكِي»، أَوْ قَالَ: «عَيْنَاهُ تَهْرَاقَانِ».

- **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

تقدم التعريف بعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في الحديث رقم ٥.

*** الوجه الثاني:** عثمان بن مظعون رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هو الصحابي الجليل عثمان بـن مظعـون بـن حبيـب القرشـي الجُمَحِـي، أبـو السـائب، أخـو النبي ﷺ مـن الرضاعة، ومن أوائل من أسلم، توفي في السنة الثانية من الهجرة، ولما تـوفي أعلم النبي ﷺ على قبره بحجر، وكان يزوره رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

*** الوجه الثالث: في تخريجه:**

الحديث أخرجه أبو داود[(٢)]، وابن ماجه[(٣)]، والترمذي[(٤)] وقال: حديث حسن صحيح، وصححه الحاكم في المستدرك وقال: «هذا حديث متداول

---

(١) «فتح الباري» ٩/ ٩٩.
(٢) «سنن أبي داود» (٣١٦٣).
(٣) «سنن ابن ماجه» (١٤٥٦).
(٤) «سنن الترمذي» (٩٨٩).

بين الأئمة»[١]، وصححه الألباني بشواهده.

* **الوجه الرابع**: دل الحديث على جواز البكاء على الميت، لكن دون جزع أو ندب أو نياحة، وأن هذا لا يتنافى مع الصبر والتسليم بقضاء الله وقدره.

وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه بكى أيضًا عندما توفي ابنه إبراهيم[٢]، كذلك عندما توفيت ابنته أم كلثوم[٣] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وهذا يدل على أن النبي ﷺ إنما هو بشر يفرح ويحزن ويتألم، لكنه كان يتقيد بحدود الشرع ولا يتعداها.

* **الوجه الخامس**: دل الحديث على جواز تقبيل الميت، وقد ثبت في الصحيح أن أبا بكر قَبَّل النبي ﷺ بعد موته، ثم بكى، وقال: «بأبي أنت يا نبي الله، لا يجمع الله عليك موتتين، أما الموتة التي كُتبتْ عليك فقد متها»[٤].

---

(١) «مستدرك الحاكم» (١٣٣٤، ٤٨٦٨).

(٢) «صحيح البخاري» (١٣٠٣)، «صحيح مسلم» (٢٣١٥).

(٣) «صحيح البخاري» (١٢٨٥)، لكن لم يصرح باسمها في رواية البخاري، ووقع التصريح باسمها عند غيره كما في «الفتح» ٣/ ١٥٨.

(٤) «صحيح البخاري» (١٢٤١).

## ٤٢ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي فِرَاشِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي بيان الأحاديث الواردة في فراشه ﷺ الذي كان ينام عليه وما يتصف به من الخشونة والتواضع، وقد زعم بعضهم(١) بأن النبي ﷺ كان ينام غالبًا على التراب!!، وهذا لا أصل له، بل لقد كان الغالب عليه ﷺ النوم على فراش، وإن كان متواضعًا خشنًا، وسيأتي بيان ذلك إن شاء الله تعالى.

**٦٨- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «إِنَّمَا كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللهِ ﷺ الَّذِي يَنَامُ عَلَيْهِ مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهُ لِيفٌ».**

• **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تقدم التعريف بها في الحديث رقم ٥.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين(٢) بنحوه.

*** الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:**

(أدم): الأدم هو: الجلد المدبوغ أو مطلق الجلد.

(ليف): الليف: قشر النخل الذي يجاور السعف، الواحدة ليفة.

---

(١) قاله ابن حجر المكي في «أشرف الوسائل إلى فهم الشمائل» ص٤٦٦!!

(٢) «صحيح البخاري» (٦٤٥٦)، «صحيح مسلم» (٢٠٨٢).

* **الوجه الرابع**: في الحديث بيان ما كان عليه النبي ﷺ من الزهد في الدنيا، والابتعاد عن التنعم الزائد في الفراش، فإن الجلد المحشو بالليف يعد فراشًا خشنًا متواضعًا.

وقد كان النبي ﷺ ينام ويضطجع أحيانًا على الحصير، كما جاء في حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قال: اضطجع رسول الله ﷺ على حصير، فأثر في جنبه، فلما استيقظ، جعلت أمسح جنبه، فقلت: يا رسول الله، ألا آذنتنا حتى نبسط لك على الحصير شيئًا؟ فقال رسول الله ﷺ: «**ما لي وللدنيا؟ ما أنا والدنيا؟ إنما مثلي ومثل الدنيا كراكب ظلّ تحت شجرة، ثم راح وتركها**»[(١)].

قال ابن القيم رحمه الله: «كان ﷺ ينام على الفراش، وعلى النطع[(٢)] تارة، وعلى الحصير تارة، وعلى الأرض تارة، وعلى السرير تارة»[(٣)].

* **الوجه الخامس**: دل الحديث على جواز اتخاذ الفرش والوسائد والنوم عليها والارتفاق بها، وجواز المحشو، وجواز اتخاذ ذلك من الأدم وهي الجلود.

---

(١) رواه أحمد في «المسند» (٣٧٠٩)، وصححه شعيب الأرناؤوط، وله شواهد كثيرة.
(٢) النطع: بساط من الجلد.
(٣) «زاد المعاد» ١/ ١٤٩.

# ٤٣ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي تَوَاضُعِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي بيان الأحاديث والأخبار الواردة في تواضعه ﷺ. والتواضع ضد التكبر، وهو هضم النفس والتنازل عن بعض ما تستحق من التقدير، وهو من سمات المؤمنين، ومن أسباب محبة الله للعبد ومن أسباب محبة الناس له أيضًا، وفي الحديث مرفوعًا: «من تواضع لله درجة يرفعه الله درجة»[(١)].

**٦٩- عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ فَقُولُوا: عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ».**

- **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

عمر بن الخطاب هو: ابن نفيل القرشي العدوي، أبو حفص، الصحابي الجليل، أمير المؤمنين، وثاني الخلفاء الراشدين، وأحد العشرة المبشرين بالجنة، أسلم قبل الهجرة بخمس سنين، وتوفي شهيداً بالمدينة سنة: ٢٣هـ.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:** الحديث أخرجه البخاري في الصحيح[(٢)].

---

(١) رواه ابن ماجه (٤١٧٦)، وضعف إسناده البوصيري في «زوائد ابن ماجه» ١/ ٢٦٤، لكن له شواهد تقويه، ينظر «الصحيحة» للألباني (٢٣٢٨).

(٢) «صحيح البخاري» (٣٤٤٥).

* **الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:**

**(لا تطروني)**: الإطراء: المدح بالباطل، تقول: أطريت فلانـًا: مدحته فأفرطت في مدحه، أفاده الحافظ ابن حجر[(١)]. وقيل: الإطراء: مجاوزة الحد في المدح والكذب فيه[(٢)].

وكلا التعريفين صحيح.

* **الوجه الرابع**: دل الحديث على تحريم المبالغة في مدح النبي ﷺ، والغلو في ذلك ومجاوزة الحد المسموح، كما وقع للنصارى عندما غلوا في مدح سيدنا عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام، فقالوا: هو إله أو ابن إله!! تعالى الله عن ذلك.

* **الوجه الخامس**: في الحديث حرص النبي ﷺ على صيانة التوحيد، والخوف على أمته من الوقوع في الشرك، الذي وقعت فيه الأمم السابقة، فإن النصارى إنما كفروا بالله عندما غلوا في نبيهم عيسى بن مريم بوصفه بالألوهية والبنوة لله تعالى، كما قال تعالى: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ﴾[المائدة: ١٧].

* **الوجه السادس**: دل الحديث على عظيم تواضعه ﷺ عندما اكتفى بقوله: «**فإنما أنا عبد، فقولوا عبد الله ورسوله**»، ففيه هضمه لنفسه وإظهاره التواضع، مع أنه سيد الخلق وإمامهم، وهذا هو موضع الشاهد من الحديث الدال على تواضعه ﷺ، وليس قوله «**لا تطروني**»، لأن الإطراء محرم شرعـًا

---

(١) «فتح الباري» ٦/ ٤٩٠.

(٢) «عمدة القاري» ١٦/ ٣٧.

وهو من الغلو في الدين، والنهي عنه ليس من التواضع، وبهذا يندفع استشكال بعض العلماء إيراد الترمذي هذا الحديث تحت هذا الباب.

٧٠- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ لَهُ: إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، فَقَالَ: «اجْلِسِي فِي أَيِّ طَرِيقِ الْمَدِينَةِ شِئْتِ أَجْلِسْ إِلَيْكِ».

• **الكلام عليه من وجوه:**

* **الوجه الأول: في التعريف براويه:**

أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تقدم التعريف به في الحديث رقم ١.

* **الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه مسلم في الصحيح[(١)] بنحوه، ولفظه عنده: «أن امرأة كان في عقلها شيء، فقالت: يا رسول الله إن لي إليك حاجة، فقال: «يا أم فلان انظري أي السكك شئت، حتى أقضي لك حاجتك»، فخلا معها في بعض الطرق حتى فرغت من حاجتها».

* **الوجه الثالث:** في الحديث دليل على عظيم تواضعه ﷺ حيث استمع لهذه المرأة مع ما في عقلها من الضعف، وترك لها اختيار المكان الذي تريد أن تلقاه فيه، ولم يرسل معها أحداً من أصحابه بل ذهب بنفسه معها وقضى لها حاجتها.

---

(١) «صحيح مسلم» (٢٣٢٦).

* **الوجه الرابع**: في سيرة النبي ﷺ شواهد كثيرة جداً على ما كان عليه من التواضع الجم مع الناس جميعـًا، صغيرهم وكبيرهم، غنيهم وفقيرهم، ولين جانبه وعريكته، مما كان له أبلغ الأثر في نجاح دعوته ومحبة الناس له.

ففي الصحيح من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن غلامًا ليهود كان يخدم النبي ﷺ، فمرض فأتاه النبي ﷺ يعوده، فقال: «**أسلم**» فأسلم[(١)].

وفي الشمائل من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «كان النبي ﷺ يدعى إلى خبز الشعير والإهالة السنخة[(٢)] فيجيب. ولقد كان له درع عند يهودي فما وجد ما يفكها حتى مات»[(٣)].

وفي الشمائل من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أيضًا قال: حج رسول الله ﷺ على رحل رثّ، وعليه قطيفة لا تساوي أربعة دراهم، فقال: «**اللهم اجعله حجًا لا رياء فيه ولا سمعة**»[(٤)]. والأحاديث والأخبار في الباب كثيرة.

**٧١- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمْ يَكُنْ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ» قَالَ: «وَكَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لَمْ يَقُومُوا، لِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ كَرَاهَتِهِ لِذَلِكَ».**

(١) «صحيح البخاري» (٥٦٥٧).
(٢) (الإهالة السنخة): دهن متغير الرائحة من طول المكث.
(٣) «الشمائل» للترمذي (٣٣٤)، وهو في «صحيح البخاري» (٢٠٦٩) بنحوه.
(٤) «الشمائل» للترمذي (٣٣٥)، وصححه الضياء في «المختارة» (١٧٠٥)، والألباني بشواهده في «مختصر الشمائل» (٢٨٨).

• **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تقدم التعريف به في الحديث رقم ١.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه الترمذي في السنن(١) وقال: حسن صحيح، وصحح إسناده ابن عبد الهادي(٢)، والألباني، وغيرهما.

*** الوجه الثالث:** دل الحديث على كمال تواضع النبي ﷺ وحسن خلقه، حيث إنه كان يكره قيام أصحابه له، إذا ما أقبل كما جرت به العادة العرفية بين الناس، وكان الصحابة ينزلون عند رغبته، فلا يقومون له رغم شدة محبتهم له وتعظيمهم لشأنه.

*** الوجه الرابع:** (حكم القيام إكرامًا للقادم)، استدل بعض العلماء بهذا الحديث على منع القيام للقادم إكرامًا له.

وأيدوا المنع بما ثبت في الحديث أن النبي ﷺ قال: «**من أحبّ أن يمثل له عباد الله قيامًا فليتبوأ مقعده من النار**»(٣).

وبحديث أبي أمامة قال: خرج علينا رسول الله ﷺ متوكئًا على عصا، فقمنا إليه، فقال: «**لا تقوموا كما تقوم الأعاجم، يعظم بعضها بعضًا**»(٤).

---

(١) «سنن الترمذي» (٢٧٥٤).

(٢) «الصارم المنكي» ص٧٨.

(٣) رواه أبو داود في «سننه» (٥٢٢٩)، وأحمد في «المسند» (١٦٨٣٠)، وقال شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح.

(٤) رواه أبو داود في «سننه» (٥٢٣٠)، وضعفه الشيخان الألباني وشعيب الأرناؤوط وغيرهما.

والصحيح: أن القيام للقادم إكرامًا له ومن أجل السلام عليه جائز شرعًا، وهو من محاسن الأخلاق، لا سيما إذا كان القادم من أهل العلم والفضل أو الصلاح أو السن.

والأدلة على ذلك كثيرة متضافرة، منها: ما ثبت في الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري؛ لما قدم سعد بن معاذ ليحكم في بني قريظة، فقال ﷺ للأنصار: «قوموا إلى سيدكم»(١).

ومنها: حديث كعب بن مالك، وهو يقص خبر تخلفه عن غزوة تبوك وتوبة الله عليه، وفيه: «حتى دخلت المسجد، فإذا رسول الله ﷺ جالس حوله الناس، فقام إليّ طلحة بن عبيد الله يهرول، حتى صافحني وهناني، والله ما قام إليّ رجل من المهاجرين غيره، ولا أنساها لطلحة»(٢).

ومن الأحاديث الدالة على الجواز أيضًا: ما روته عائشة أم المؤمنين، قالت: «ما رأيت أحداً أشبه سمتًا ودلاً وهديًا برسول الله في قيامها وقعودها من فاطمة بنت رسول الله ﷺ»، قالت: «وكانت إذا دخلت على النبي ﷺ قام إليها فقبّلها وأجلسها في مجلسه، وكان النبي ﷺ إذا دخل عليها قامت من مجلسها فقبّلته، وأجلسته في مجلسها»(٣).

فهذه الأحاديث صريحة في جواز القيام للقادم إكرامًا له.

---

(١) «صحيح البخاري» (٣٠٤٣)، «صحيح مسلم» (١٧٦٨).

(٢) «صحيح البخاري» (٤٤١٨)، «صحيح مسلم» (٢٧٦٩).

(٣) رواه أبو داود في «سننه» (٥٢١٧)، و «الترمذي» (٣٨٧٢)، وقال: حسن صحيح، وصححه الألباني.

وأما الأحاديث التي استدل بها المانعون من القيام فالجواب عنها كالتالي:

أما حديث أنس الأول: «لم يكن شخص أحب إليهم من رسول الله ﷺ، وكانوا إذا رأوه لم يقوموا، لما يعلمون من كراهته لذلك». فيجاب عنه: بأن هذا كان حقًا له ﷺ وقد تركه، وتنازل عنه تواضعًا منه وشفقة على أصحابه.

وأما حديث: «**من أحبّ أن يمثل له عباد الله قيامًا، فليتبوأ مقعده من النار**»، فأجيب عنه بعدة أجوبة، منها: أن المقصود به أن يأمرهم بذلك ويلزمهم به تكبراً[1]، كما يفعل بعض المدرسين عندما يأمر طلبته بالقيام له إذا حضر! فهذا أقل ما يقال فيه الكراهة الشديدة، كما رجح الشيخ ابن باز رحمه الله[2].

ومنها: أن المنهي عنه محبة المرء قيام الناس له، فلو لم يخطر بباله فقاموا له أو لم يقوموا فلا لوم عليه، فإن أحب ارتكب التحريم سواء قاموا أو لم يقوموا، فلا يصح الاحتجاج به لترك قيام الرجل لأخيه إذا سلم عليه.

ومنها: أن النهي يقصد به أن يقوم الرجال على رأسه أو عن جانبيه طول جلوسه، تكبراً وإذلالاً للناس، كما يفعل بعض الملوك والأمراء.

وأما استدلالهم بحديث: «**لا تقوموا كما تقوم الأعاجم، يعظم بعضها بعضًا**»، فقد تقدم أنه ضعيف الإسناد، وعلى فرض صحته فالجواب عنه كالحديث السابق: أن النهي يقصد به أن يقوم الناس على رأسه، وهو قاعد

(١) «معالم السنن» ٤/ ١٥٥.

(٢) «مجموع فتاوى» ابن باز ٢٤/ ٥٤.

تكبراً عليهم وإذلالاً لهم والله تعالى أعلم.

وهذا الذي رجحناه من جواز القيام للقادم إكرامًا له، هو مذهب جمهور العلماء، وهو اختيار الإمام النووي وغيره من أهل العلم المحققين(١)، والله تعالى أعلم.

٧٢- عَنْ عَمْرَةَ، قَالَتْ: قِيلَ لِعَائِشَةَ: مَاذَا كَانَ يَعْمَلُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: «كَانَ بَشَراً مِنَ البَشَرِ، يَفْلِي ثَوْبَهُ، وَيَحْلُبُ شَاتَهُ، وَيَخْدُمُ نَفْسَهُ».

- **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تقدم التعريف بها في الحديث رقم ٥.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه البخاري في صحيحه بنحوه ولفظه عنده: «كان يكون في مهنة أهله، فإذا سمع الأذان خرج»(٢)، لكن السائل عنده هو الأسود بن يزيد، وليس عمرة بنت عبد الرحمن(٣).

وقد أخرج الحديث أحمد في المسند، من طريق هشام بن عروة، عن

---

(١) «شرح صحيح مسلم» للنووي ١٢/ ٩٣.

(٢) «صحيح البخاري» (٥٣٦٣).

(٣) وعد الألباني حديث البخاري حديثًا آخر كما في «مختصر الشمائل» ص ١٨٠.

أبيه، عن عائشة، أنها سئلت: ما كان رسول الله ﷺ يعمل في بيته؟ قالت: «كان يخيط ثوبه، ويخصف نعله، ويعمل ما يعمل الرجال في بيوتهم»[١].

* **الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:**

**(يفلي ثوبه)**: أي يلتقط ما فيه من هناة ويزيلها.

* **الوجه الرابع**: في الحديث بيان لتواضع النبي ﷺ، فإنه كان يخدم نفسه، ويقوم على شؤون أموره برغم تشريف الله له بالنبوة والرسالة والوحي والعصمة والمعجزات، وفي ذلك إرشاد للناس عامة وللأئمة والعلماء خاصة أن يقوموا بخدمة أنفسهم وقضاء حوائجهم بأنفسهم، وأن ذلك من فعل الصالحين.

* **الوجه الخامس**: نقل الإمام المناوي عن بعض أهل العلم: أن خدمة النبي ﷺ لنفسه يجب حملها على بعض الأحيان، لأنه ثبت أنه ﷺ كان له خدم، فتارة كان يخدم نفسه بنفسه وتارة بغيره وتارة بالمشاركة[٢]

---

(١) «مسند أحمد» (٢٤٩٠٣)، وصححه شعيب الأرناؤوط.

(٢) «فيض القدير» ٥/ ٢٣٦.

# ٤٤ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي خُلُقِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي بيان الأحاديث الواردة في صفة خُلُقه ﷺ، والخُلُق بضم الخاء واللام هو: الطبع والسجية والصفات الباطنة، كالحلم والشجاعة والتواضع، وقد تقدم في أول الكتابِ الحديثُ عن خَلْق رسول الله ﷺ بفتح الخاء وسكون اللام، وهو الصفات البدنية الظاهرة.

ولِيُعْلَم أن النبي ﷺ كان أعظم الناس خُلُقًا، ويكفي شهادة القرآن له: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم:٤].

وهذا الخُلُق العظيم الذي كان عليه النبي ﷺ هو من أكبر أسباب نجاح دعوته، وانجذاب الناس له وتأثرهم به، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران:١٥٩].

٧٣- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «خَدَمْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، فَمَا قَالَ لِي أُفٍّ قَطُّ، وَمَا قَالَ لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ: لِمَ صَنَعْتَهُ، وَلَا لِشَيْءٍ تَرَكْتُهُ: لِمَ تَرَكْتَهُ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقًا، وَلَا مَسَسْتُ خَزًّا وَلَا حَرِيرًا وَلَا شَيْئًا كَانَ أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلَا شَمَمْتُ مِسْكًا قَطُّ وَلَا عِطْرًا كَانَ أَطْيَبَ مِنْ عَرَقِ النَّبِيِّ ﷺ».

• **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

أنس بن مالك رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ تقدم التعريف به في الحديث رقم ١.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرج البخاري ومسلم جزأه الأول بنحوه[١]، وأخرج مسلم جزأه الأخير مستقلاً بنحوه[٢].

*** الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:**

(**أُفّ**): كلمة تقال عند الضجر، وتستعمل في كل ما يستقذر أو يستثقل.

(**خزاً**): ثياب مصنوعة من حرير وغيره.

*** الوجه الرابع**: في الحديث دليل على كمال حسن خلق النبي ﷺ، فإن مخالطة الخدم تقتضي السؤال عادة عن أعمالهم ومهامهم، ولكن حسن خلقه ﷺ حمله على ألا يسأل عما وقع منهم من تقصير، خاصة وأن أنساً قد أقر بأنه ربما وقع منه تقصير بسبب صغره أو غفلته أحياناً، كما جاء في إحدى روايات الحديث: «ليس كل أمري كما يشتهي صاحبي أن أكون عليه»[٣].

لكن النبي ﷺ كان يعامل خدمه كما أرشد الله تعالى: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [الأعراف:١٩٩].

*** الوجه الخامس**: دل الحديث على أن الإنسان يجب عليه أن ينزه لسانه عن الزجر والسب والتوبيخ، وأن عليه استئلاف خاطر الخادم بترك

---

(١) «صحيح البخاري» (٦٠٣٨)، «صحيح مسلم» (٢٣٠٩).

(٢) «صحيح مسلم» (٢٣٣٠).

(٣) «سنن أبي داود» (٤٧٧٤)، وقال شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح.

معاتبته، وهذا في الأمور المتعلقة بأمور الخدمة وحظ الإنسان، أما الأمور الشرعية فلا يتسامح فيها.

* **الوجه السادس**: في قول أنس: ولا مسست خزاً ولا حريراً .. إلى آخره، وقوله: ولا شممت مسكًا.. إلى آخره: دليل على حسن خِلقة النبي ﷺ ولين كفه، وطيب رائحة بدنه وعرقه، وقد تضافرت بذلك الأحاديث الصحيحة، كما في حديث جابر بن سمرة، عندما مسح النبي ﷺ على خده وهو صبي، قال: «فوجدت ليده برداً أو ريحًا، كأنما أخرجها من جؤنة عطار»[١].

٧٤- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: «**لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا وَلَا صَخَّابًا فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا يَجْزِيءُ بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَصْفَحُ**».

- **الكلام عليه من وجوه:**

* **الوجه الأول: في التعريف براويه**

عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تقدم التعريف بها في الحديث رقم ٥.

* **الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه الترمذي في سننه[٢] وقال: حسن صحيح، وصححه: الألباني وشعيب الأرناؤوط.

---

(١) «صحيح مسلم» (٢٣٢٩)، والجؤنة: سلة مستديرة يجعل العطار فيها متاعه من العطور.

(٢) «سنن الترمذي» (٢٠١٦).

* **الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:**

**(فاحشًا)**: الفاحش: القبيح أو البذيء في أقواله وأفعاله وصفاته.

**(متفحشًا)**: المتفحش: الذي يتكلف الفحش ويتعمده.

**(صخابًا)**: ضبط بالصاد وبالسين، أي صيَّاحًا، والصخب: الصياح واختلاط الأصوات.

* **الوجه الرابع**: في الحديث دليل على ما كان عليه النبي ﷺ من الأخلاق الكريمة، والآداب العالية، والبعد عن كل ما هو قبيح من الأقوال والأفعال أو الصفات، وما كان عليه ﷺ من الصفح والمسامحة والعفو، مما تواترت به الأحاديث الصحيحة، ويكفي شهادة الله تبارك وتعالى له في كتابه: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم:٤].

وهذا العفو والصفح إنما هو في حقه ﷺ، وما يمس شخصه الكريم، وأما ما كان من حقوق الله ومحارمه وحقوق الآدميين فكان عليه الصلاة والسلام وقافًا عند حدود الله، كما جاء في الحديث الصحيح: «**لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها**»(١).

٧٥- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «**مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ شَيْئًا قَطُّ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَلَا ضَرَبَ خَادِمًا أَوِ امْرَأَةً**».

(١) «صحيح البخاري» (٣٤٧٥)، «صحيح مسلم» (١٦٨٨).

• **الكلام عليه من وجوه:**

* **الوجه الأول: في التعريف براويه:**

عائشة تقدم التعريف بها في الحديث رقم ٥.

* **الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه مسلم في صحيحه(١) بلفظ أطول، ولفظه: «ما ضرب رسول الله ﷺ شيئًا قط بيده، ولا امرأة، ولا خادمًا، إلا أن يجاهد في سبيل الله، وما نيل منه شيء قط، فينتقم من صاحبه، إلا أن ينتهك شيء من محارم الله، فينتقم لله عز وجل».

* **الوجه الثالث**: دل الحديث على أن ترك الضرب في التربية أفضل، وإن كان مباحًا في الأصل بشروط.

* **الوجه الرابع**: دل الحديث على أن الأولى للإمام التنزه عن إقامة الحدود والتعزيرات بنفسه، بل يقيم لها من يتعاطاها، وعلى ذلك عمل الخلفاء رحمهم الله(٢).

٧٦- **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتِ: اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَنَا عِنْدَهُ، فَقَالَ: «بِئْسَ ابْنُ العَشِيرَةِ» أَوْ «أَخُو العَشِيرَةِ»، ثُمَّ أَذِنَ لَهُ، فَأَلَانَ لَهُ القَوْلَ، فَلَمَّا خَرَجَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، قُلْتَ مَا قُلْتَ ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ القَوْلَ؟ فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ أَوْ وَدَعَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ».**

---

(١) «صحيح مسلم» (٢٣٢٨).

(٢) «طرح التثريب» ٧/ ٢٠٩.

• **الكلام عليه من وجوه:**

* **الوجه الأول: في التعريف براويه:**

عائشة تقدم التعريف بها في الحديث رقم ٥.

* **الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين[(١)] بنحوه.

* **الوجه الثالث**: الرجل الوارد في الحديث هو عُيينة بن حصن الفزاري ولم يكن أسلم حينئذ، وإن كان قد أظهر الإسلام، فأراد النبي ﷺ أن يبين حاله ليعرفه الناس، ولا يغتر به من لم يعرف حاله، وقد كان منه في حياة النبي ﷺ وبعدها ما دل على ضعف إيمانه، وارتد مع المرتدين وجيء به أسيراً إلى أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. ووصْفُ النبي ﷺ له بأنه: بئس أخو العشيرة من أعلام النبوة لأنه ظهر كما وصف، وإنما ألان له القول تألفًا له ولأمثاله على الإسلام[(٢)].

* **الوجه الرابع**: في الحديث دليل على استحباب مداراة من يُتقى فحشه، وجواز غيبة الفاسق المعلن فسقه، ومن يحتاج الناس إلى الحذر منه، ولم يمدحه النبي ﷺ ولا ذكر أنه أثنى عليه في وجهه ولا في قفاه، إنما تألفه بشيء من الدنيا مع لين الكلام[(٣)].

* **الوجه الخامس**: استدل العلماء بهذا الحديث على مشروعية جرح رواة الحديث، وبيان ما فيهم من كذب أو ضعف ونحوه، مما يوجب رد

---

(١) «صحيح البخاري» (٦٠٣٢)، «صحيح مسلم» (٢٥٩١).

(٢) «إكمال المعلم» ٨/ ٦٢.

(٣) «شرح صحيح مسلم» للنووي ١٦/ ١٤٤.

رواياتهم، صيانة للشريعة وذبـًا عـن السُّـنة، وبينـوا أن هـذا مستثنى مـن الغيبـة التي حرمها الله عز وجل[(١)].

٧٧- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالخَيْرِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، حَتَّى يَنْسَلِخَ، فَيَأْتِيهِ جِبْرِيلُ فَيَعْرِضُ عَلَيْهِ القُرْآنَ، فَإِذَا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَجْوَدَ بِالخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ المُرْسَلَةِ».

- **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

ابن عباس تقدم التعريف به في الحديث رقم ٤.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين[(٢)] بنحوه.

*** الوجه الثالث:** دل الحديث على فوائد منها: عظم جود النبي ﷺ، وهو مما تواترت به الأحاديث الصحيحة، واستحباب الإكثار من الجود والسخاء في العطاء في شهر رمضان، تأسيًا بالنبي ﷺ، ومنها: زيادة الجود والخير عند ملاقاة الصالحين، وعقب فراقهم للتأثر بلقائهم، ومنها استحباب مدارسة القرآن الكريم خاصة في شهر رمضان.

---

(١) «فتح المغيث» للسخاوي ٤/ ٣٥٢.

(٢) «صحيح البخاري» (٦)، «صحيح مسلم» (٢٣٠٨).

* **الوجه الرابع**: قيل: الحكمة في كونه ﷺ أجود في رمضان أن مدارسة القرآن تجدّد له العهد بمزيد غنى النفس، والغنى سبب الجود، وأيضًا فرمضان موسم الخيرات؛ لأن نِعَم الله على عباده فيه زائدة على غيره، فكان النبيُّ ﷺ يُؤْثِر متابعة سُنَّة الله في عباده[(١)].

وقد كان السلف رضوان الله عليهم يكثرون من تلاوة القرآن في شهر رمضان أكثر من غيره من الشهور، وكان بعضهم كالزهري ومالك بن أنس وسفيان الثوري وغيرهم يتوقفون عن رواية الحديث ونحوه من دروس العلم، ويتفرغون لتلاوة القرآن ومدارسته في هذا الشهر الكريم[(٢)].

❁ ❁ ❁

**٧٨- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَدَّخِرُ شَيْئًا لِغَدٍ».**

• **الكلام عليه من وجوه:**

* **الوجه الأول: في التعريف براويه:**

أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تقدم التعريف به في الحديث رقم ١.

* **الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه الترمذي في سننه[(٣)] واستغربه، لكن صححه ابن حبان[(٤)]،

---

(١) «فتح الباري» ١/ ٣١.

(٢) ينظر «لطائف المعارف» لابن رجب ١/ ١٧١.

(٣) «سنن الترمذي» (٢٣٦٢).

(٤) «صحيح ابن حبان» (٦٣٥٦).

وجود إسناده المناوي(١)، وقال الألباني: إسناده صحيح على شرط مسلم.

* **الوجه الثالث**: دل ظاهر الحديث على أن النبي ﷺ كان لا يدخر شيئًا لنفسه، وذلك لكمال توكله على الله تبارك وتعالى، لكن قال العلماء بأن النبي ﷺ كان يدخر لعياله قوت سنتهم، وذلك لضعف توكلهم بالنسبة إليه ﷺ، وليكون سُنَّةً للمعيلين من أمته.

ومما يدل على هذا ما ثبت في الصحيح من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أن النبي ﷺ كان يبيع نخل بني النضير، ويحبس لأهله قوت سنتهم»(٢).

لكن قد يقال: كيف يتفق هذا مع ما ورد في أحاديث كثيرة؛ من أن النبي ﷺ كانت تمر عليه الليالي والأيام ولا يجد هو ولا أهل بيته شيئًا يأكلونه؟

**والجواب**: أن النبي ﷺ كان يدخر لأهله قوت سنتهم، لكن من جوده وكرمه على الوافدين والمحتاجين كان يفرغ زادهم قبل تمام السنة(٣).

---

(١) «كشف المناهج والتناقيح» (٤٦٩٥).
(٢) «صحيح البخاري» (٥٣٥٧).
(٣) «جمع الوسائل» ٢/ ١٧١.

٧٩- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ وَيُثِيبُ عَلَيْهَا».

## • الكلام عليه من وجوه:

### * الوجه الأول: في التعريف براويه:

عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تقدم التعريف بها في الحديث رقم ٥.

### * الوجه الثاني: في تخريجه:

الحديث أخرجه البخاري في صحيحه[(١)].

### * الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:

**(يثيب عليها)**: يكافئ ويجازي المهدي، فيعطيه عوضاً عنها مثلها أو أحسن منها.

*** الوجه الرابع**: دل الحديث على استحباب قبول الهدية وكراهة ردها، لما في ذلك من جبر خواطر الناس وتطييب نفوسهم، فإن المهدي إنما يقصد غالباً التودد والتقرب من المهدى إليه.

وقد جاءت أحاديث كثيرة في استحباب الهدايا واستحباب قبولها، كقوله ﷺ «**تهادوا تحابوا**»[(٢)].

وقوله ﷺ: «**لو أُهديَ إلي ذراع أو كراع لقبلت**»[(٣)].

*** الوجه الخامس**: يستحب للمهدَى إليه المكافأة على الهدية بمثلها أو بأعظم منها، لقوله في الحديث: «ويثيب عليها»، وحتى يقابل المعروف بأكثر

---

(١) «صحيح البخاري» (٢٥٨٥).

(٢) رواه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٩٤) من حديث أبي هريرة، وحسنه الألباني.

(٣) «صحيح البخاري» (٢٥٦٨).

منه، وتلك شيمة الكرام، وفي الحديث الصحيح: «من أهدى لكم فكافئوه، فإن لم تجدوا ما تكافئوه فادعوا له»[(١)].

* **الوجه السادس**: استثنى العلماء صوراً عدة تمنع من قبول الهدية، منها: أن يهدي لمسؤولٍ كي يعطيه شيئًا لا يستحقه، أو يتجاوز عن شيء ليس له أن يتجاوز عنه، فهذه رِشوة محرمة، لا يجوز إعطاؤها ولا قبولها.

كما أنه لا يجوز إعطاء المسؤول هدية على واجبه سداً لباب الرشوة.

ومما يدل على هذا ما ثبت في الصحيحين من حديث أبي حميد الساعدي، قال: استعمل رسول الله ﷺ رجلاً من الأسد، يقال له: ابن اللتبية على الصدقة، فلما قدم قال: هذا لكم، وهذا لي، أُهدي لي، قال: فقام رسول الله ﷺ على المنبر، فحمد الله، وأثنى عليه، وقال: «ما بال عامل أبعثه، فيقول: هذا لكم، وهذا أهدي لي، أفلا قعد في بيت أبيه، أو في بيت أمه، حتى ينظر أيهدى إليه أم لا؟ والذي نفس محمد بيده، لا ينال أحد منكم منها شيئًا إلا جاء به يوم القيامة يحمله على عنقه بعير له رغاء، أو بقرة لها خوار، أو شاة تيعر»، ثم رفع يديه حتى رأينا عفرتي إبطيه، ثم قال: «اللهم، هل بلغت؟» مرتين[(٢)].

قال النووي رحمه الله: «أَخْذُ القاضي أو العامل[(٣)] هدية محرمة، يلزمه ردها إلى مهديها، فإن لم يعرفه وجب عليه أن يجعلها في بيت المال»[(٤)].

---

(١) رواه أحمد في «المسند» (٥٧٠٣)، وقال شعيب الأرناؤوط: صحيح لغيره.

(٢) «صحيح البخاري» (٦٩٧٩)، «صحيح مسلم» (١٨٣٢) واللفظ له.

(٣) المقصود بالعامل: القائم على الأمر، كالموظف والمسؤول.

(٤) «شرح صحيح مسلم» للنووي ١٢/ ١١٤.

## ٤٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي حَيَاءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي بيان الأحاديث الواردة في كمال حيائه ﷺ. والحياء كما قال العلماء: خُلُق يبعث المرء على اجتناب القبيح وفعل الحسن، وقال بعضهم: انقباض يجده الإنسان من نفسه، يَحْمِله على الامتناع من ملابسة ما يعاب عليه ويُستقبح منه، ونقيضه الصَّلَفُ، وهو التَّصَلُّفُ في الأمور، وعدم المبالاة بما يستقبح.

٨٠- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ العَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا، وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئًا عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِهِ».

• الكلام عليه من وجوه:

* الوجه الأول: في التعريف براويه:

أبو سعيد الخدري تقدم التعريف به في الحديث ١٠.

* الوجه الثاني: في تخريجه:

الحديث أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين(١).

* الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:

(العذراء): هي البكر. سميت بذلك لأن عذرتها وهي جلدة البكارة باقية.

(خدرها): سترها.

---

(١) «صحيح البخاري» (٣٥٦٢)، «صحيح مسلم» (٢٣٢٠).

والتشبيه بالعذراء لأنها أكثر حياء من غيرها.

**(عرفناه في وجهه)**: أي لا يتكلم به لحيائه، بل يتغير وجهه فنفهم نحن كراهته.

* **الوجه الرابع**: في الحديث بيان ما كان عليه النبيّ ﷺ من شدّة الحياء، حتى كان أشدّ حياءً من العذراء في خِدْرها. لكن هذا الحياء إنما هو في غير ما يتعلّق بالحقوق الدينيّة؛ كانتهاك حرمات الله تعالى، فإنه كان أشدّ الناس غضباً لذلك، وإزالةً له بالقول والفعل.

* **الوجه الخامس**: في الحديث فضيلة خلق الحياء، وهو من شعب الإيمان، وهو خير كله، ولا يأتي إلا بخير، كما ثبت في الأحاديث الصحاح.

## ٤٦- بَابُ مَا جَاءَ فِي حِجَامَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي بيان الأحاديث الواردة في حجامة رسول الله ﷺ. والحجامة بكسر الحاء هي: شرط الجلد وإخراج الدم بالمحجمة، وهي ما يحتجم به، وهي من الأدوية الطبيعية الفعالة، وكانت معروفة قديماً عند العرب وغيرهم، وجاءت السنة النبوية بإثباتها والحث عليها.

وقد احتجم النبي ﷺ مرات عدة في أوقات متفرقة.

٨١- عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ، فَقَالَ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، حَجَمَهُ أَبُو طَيْبَةَ، فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ، وَكَلَّمَ أَهْلَهُ فَوَضَعُوا عَنْهُ مِنْ خَرَاجِهِ، وَقَالَ: «إِنَّ أَفْضَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الحِجَامَةُ»، أَوْ «إِنَّ مِنْ أَمْثَلِ دَوَائِكُمُ الحِجَامَةَ».

- **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تقدم التعريف به في الحديث رقم ١.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرج البخاري جزأه الأول، وأخرجه مسلم بتمامه بنحوه(١).

---

(١) «صحيح البخاري» (٢١٠٢)، «صحيح مسلم» (١٥٧٧).

* **الوجه الثالث**: دل الحديث على إباحة الحجامة، وأنها من أفضل وأنفع الأدوية لمن يحتاج إليها. والذي يظهر لي أن الحجامة ليست سنة مقصودة لذاتها يتعبد بها، وإنما هي نوع من العلاج والدواء لمن يحتاج إليه، ولذلك قال عليه الصلاة والسلام كما في حديث الباب: «**إن أفضل أو أمثل ما تداويتم به الحجامة**».

وفي الصحيحين من حديث ابن عباس مرفوعـًا: «**إن كان في شيء من أدويتكم خير، ففي شربة عسل، أو شرطة محجم، أو لذعة من نار، وما أحب أن أكتوي**»[(١)].

وفي السنن من حديث أنس: «أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم على ظهر القدم، من وجع كان به»[(٢)].

فهذه الأحاديث صريحة في أن الحجامة نوع من العلاج، لمن كان بحاجة له، وليست سنة مقصودة لذاتها كما يروج بعض الناس!!

* **الوجه الرابع**: دل الحديث على حل أخذ الأجرة على الحجامة، كما هو مذهب أكثر العلماء، وقد صح عن ابن عباس أنه قال: «احتجم النبي ﷺ، وأعطى الذي حجمه»، ولو كان حرامـًا لم يعطه[(٣)].

وأما حديث: «**كسب الحجام خبيث**»[(٤)]، فحمله العلماء على التنزيه،

---

(١) «صحيح البخاري» (٥٧٠٢)، «صحيح مسلم» (٢٢٠٥).

(٢) «سنن أبي داود» (١٨٣٧)، وصححه ابن خزيمة (٢٦٥٩)، وابن حبان (٣٩٥٢)، وشعيب الأرناؤوط وغيرهم.

(٣) «صحيح البخاري» (٢١٠٣).

(٤) «صحيح مسلم» (١٥٦٨)، من حديث رافع بن خديج.

والارتفاع عن دني المكاسب، والحث على معالي الأمور[(١)]، فقد كانوا في زمن النبي ﷺ يعدون مهنة الحجامة من المهن الوضيعة.

* **الوجه الخامس**: كما أن في الحديث إشارة إلى الاهتمام بتدبير البدن، وأنه أمر مشروع، وأنه غير مناف للتوكل على الله تبارك وتعالى، وقد صح في الحديث مرفوعًا: «**تداووا، فإن الله عز وجل لم يضع داء إلا وضع له دواء غير داء واحد: الهرم**»[(٢)].

(١) «شرح صحيح مسلم» للنووي ١٠/ ٢٣٣.

(٢) «سنن أبي داود» (٣٨٥٥)، «سنن الترمذي» (٢٠٣٨)، وقال: حسن صحيح، وصححه ابن حبان (٦٠٦١)، والحاكم في «المستدرك» (٨٢٠٦)، والنووي في «خلاصة الأحكام» (٣٢٦٤)، وغيرهم.

# ٤٧ - بَابُ: مَا جَاءَ فِي أَسْمَاءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي بيان الأحاديث الواردة في أسماء رسول الله ﷺ. وقد كان له ﷺ أسماء عدة، كما سيأتي، ولا شك أن كثرة الأسماء تدل على شرف المسمى وعلو مرتبته، وللإمام السيوطي رسالة سماها: «البهجة السنية في الأسماء النبوية»، جمع فيها نحواً من خمسمائة اسم ووصف للنبي ﷺ، مع ذكر الدليل على كل اسم، يذكره من القرآن الكريم أو السنة النبوية، وهي رسالة مطبوعة.

**٨٢- عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ لِي أَسْمَاءً: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا المَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللهُ بِيَ الكُفْرَ، وَأَنَا الحَاشِرُ الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمِي، وَأَنَا العَاقِبُ، وَالعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ».**

- **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

جبير بن مطعم هو: الصحابي الجليل جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل ابن عبد المناف القرشي، كان من سادات قريش وعلمائهم خاصة في الأنساب، توفي بالمدينة سنة: ٥٧هـ.

### * الوجه الثاني: في تخريجه:

الحديث أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين[(١)].

### * الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:

(محمد): هذا هو الاسم الأجل والأشهر من أسماء نبينا ﷺ، قيل: إن الذي سماه به جده عبد المطلب، وقيل: بل أمه آمنة، رأت في المنام من يأمرها بتسميته محمداً[(٢)].

- وقد تكرر هذا الاسم في القرآن الكريم مرات عدة، وهو مشتق من الحمْد، لكثرة محامده وخصاله المحمودة ﷺ.
- ولم يكن هذا الاسم مشهوراً في الجاهلية، وإنما تسمَّى به بعض أفراد من العرب قرب بعثته ﷺ لما سمعوا من الأحبار والرهبان بأن نبيًا يبعث آخر الزمان اسمه (محمداً)، فسمُّوا أبناءهم بهذا الاسم رجاء نيل النبوة[(٣)]!!

(أحمد): هذا هو الاسم الثاني في المكانة والشهرة لنبينا ﷺ. وقد ورد ذكره في القرآن الكريم مرة واحدة على لسان نبي الله عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ يَٰبَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُم مُّصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَمُبَشِّرًۢا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنۢ بَعْدِي ٱسْمُهُۥٓ أَحْمَدُ﴾ [الصف:٦].

---

(١) «صحيح البخاري» (٣٥٣٢)، «صحيح مسلم» (٢٣٥٤).

(٢) «فتح الباري» ٧/ ١٦٣، «شرح المواهب» للزرقاني ١/ ١٩٩، وقد وهم الدكتور عبد الرزاق البدر فقال في شرحه على الشمائل ص٣٩٩ بأن الذي سماه بهذا الاسم هو والده!! وهو وهم، لأن والد النبي ﷺ توفي قبل مولده كما هو معلوم.

(٣) «عيون الأثر» ١/ ٣٩.

**(الماحي)**: هذا من أسمائه ﷺ، وقد فسره النبي ﷺ بالذي يمحو الله به الكفر.

**(الحاشر)**: هذا من أسمائه ﷺ، وقد فسره النبي ﷺ بالذي يحشر الناس على قدمه.

واختلف في معنى هذه العبارة، فقيل معناها: أن الخلق يحشرون يوم القيامة على إثر حشره، لأنه يحشر قبل الناس[(١)]، كما جاء في الحديث: «أنا أول من ينشق عنه القبر»[(٢)].

وقيل معناها: أن الخلق يحشرون يوم القيامة على أثره، فليس بينه وبين يوم القيامة نبي آخر.

**(العاقب)**: هذا أيضًا من أسمائه ﷺ، وقد فسره في الحديث بالذي ليس بعده نبي، لأنه يأتي عقب الأنبياء أي آخرهم.

* **الوجه الرابع**: هذه الأسماء الواردة في الحديث هي بعض أسمائه الشريفة ﷺ، وقد صحت أسماء أخرى له في بعض النصوص، منها: المقفي، ونبي التوبة، ونبي الرحمة، ونبي الملحمة، كما في حديث أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: كان رسول الله ﷺ يسمي لنا نفسه أسماء، فقال: **«أنا محمد، وأحمد، والمقفي، والحاشر، ونبي التوبة، ونبي الرحمة»**[(٣)].

**(والمقفي)**: أي آخر الأنبياء المتَّبع لهم، فإذا قفّى فلا نبي بعده.

---

(١) «فتح الباري» ٦/ ٥٥٧.

(٢) «صحيح مسلم» (٢٢٧٨).

(٣)» صحيح مسلم» (٢٣٥٥).

(ونبي التوبة): سمي بهذا الاسم؛ لأنه كان كثير الرجوع والتوبة إلى الله تعالى، أو لأنه قُبل من أمته التوبة بمجرد الاستغفار، بخلاف الأمم السابقة.

(ونبي الرحمة): سمي بذلك: لأنه بُعِثَ رحمة للناس، كما قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء:١٠٧].

(ونبي المَلحمة): هذا الاسم ورد في بعض ألفاظ روايات مسلم، لحديث أبي موسى الأشعري المتقدم.

ومعنى (نبي الملحمة): أي نبي الحرب والجهاد، فالإسلام كما أنه دين لين ورحمة، فهو دين جهاد وقوة، كلٌ بحسب الحاجة والمناسبة، وإن كان أصل علاقته من الغير: السلم والمهادنة، كما قال تعالى: ﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ﴾ [الأنفال: ٦١].

* الوجه الخامس: نقل الحافظ أبو بكر ابن العربي المالكي عن بعض الصوفية؛ أن أسماء النبي ﷺ بلغت الألف[١]!!

قلت: بعض هذه الأسماء ثابت في القرآن الكريم أو في السنة النبوية كما تقدم. بيد أن كثيراً من الأسماء التي يذكرونها إنما هي من قبيل الصفات وليست أسماء، كالمصطفى، والمجتبى، والشاهد، والمبشر، والنذير. وقد نبّه على هذا جمع من العلماء، كابن الملقن[٢]، وابن حجر[٣]، وغيرهما.

---

(١) «عارضة الأحوذي» ١٠/ ٢٨١.
(٢) «التوضيح لشرح الجامع الصحيح» ٢٠/ ١٠١.
(٣) «فتح الباري» ٦/ ٥٥٨.

وبعض هذه الأسماء لم يصح فيه نص، فضلاً عن اشتمال بعضها على مخالفات شرعية، كتسمية بعضهم للنبي ﷺ: بـ(وحيد)، و(مغيث)، و(غوث)، و(غياث)، و(مدعو)، و(مقيل العثرات)، إلى غير ذلك من التسميات المبتدعة!!

## ٤٨ـ بَابُ: مَا جَاءَ فِي سِنِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي بيان الأحاديث الواردة في عمره الشريف ﷺ عند وفاته.

**٨٣- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قَالَ: «مَكَثَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يُوحَى إِلَيْهِ، وَبِالمَدِينَةِ عَشْراً، وَتُوُفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ».**

- **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا تقدم التعريف به في الحديث رقم ٤.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين[(١)] بنحوه.

*** الوجه الثالث**: الحديث صريح في أن النبي ﷺ توفي وهو ابن ثلاث وستين سنة، وقد اختلفت الروايات في ذلك، فقيل: ستون، وقيل: خمس وستون، وقيل ثلاث وستون، وهذه أصح الروايات وأشهرها باتفاق العلماء، كما قال النووي وغيره[(٢)]. وما عداها إما روايات شاذة أو غلط أو متأولة على ترك الكسر.

---

(١) «صحيح البخاري» (٣٩٠٣)، «صحيح مسلم» (٢٣٥١).
(٢) «شرح صحيح مسلم» للنووي ١٥/ ٩٩.

قال الحافظ ابن حجر: «كل من روي عنه من الصحابة ما يخالف المشهور، وهو ثلاث وستون جاء عنه المشهور»[١].

* **الوجه الرابع**: دل الحديث على تحديد مدة مقام النبي ﷺ بمكة بعد البعثة وهي ثلاث عشرة سنة، وهذا هو القول الصحيح المشهور، الذي عليه عامة أهل العلم، ودلت عليه الروايات الثابتة في الصحيحين وغيرهما عن جمع من الصحابة. قال ابن الجوزي[٢]: بلا خلاف.

وأما ما ورد عن بعض الصحابة أنه ﷺ أقام بمكة بعد البعثة عشر سنين فمحمول على إلغاء الكسر الزائد على العشرة كما هي عادة العرب في الحساب[٣].

* **الوجه الخامس**: دل الحديث على أن مدة مقام النبي ﷺ بالمدينة بعد الهجرة عشر سنين بما فيها أيام أسفاره في الغزو والحج والعمرة إلى أن توفاه الله عز وجل، وهذا محل اتفاق بين العلماء جميعاً كما قال الإمام ابن عبد البر[٤] والنووي[٥] وغيرها.

---

(١) «فتح الباري» ٨/ ١٥١.

(٢) «كشف المشكل من حديث الصحيحين» ٣/ ٢١٤.

(٣) ينظر الوجه العاشر من شرح الحديث الأول.

(٤) «التمهيد» ٣/ ٩.

(٥) «شرح صحيح مسلم» ١٥/ ٩٩.

## ٤٩- بَابُ: مَا جَاءَ فِي وَفَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي بيان الأحاديث الواردة في حال النبي ﷺ قبيل وفاته، وعند وفاته، وبيان موضع دفنه.

٨٤- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «آخِرُ نَظرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ كَشَفَ السِّتَارَةِ يَوْمَ الاثنَيْنِ، فَنَظَرْتُ إِلَى وَجْهِهِ كَأَنَّهُ وَرَقَةُ مُصْحَفٍ، وَالنَّاسُ خَلْفَ أَبِي بَكرٍ، فَأَشَارَ إِلَى النَّاسِ أَنِ اثبُتُوا، وَأَبُو بَكرٍ يَؤُمُّهُمْ وَألقَى السِّجْفَ، وَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ آخِرِ ذَلِكَ اليَوْمِ».

• الكلام عليه من وجوه:

* الوجه الأول: في التعريف براويه:

أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تقدم التعريف به في الحديث رقم ١.

* الوجه الثاني: في تخريجه:

الحديث أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين[١] بنحوه.

* الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:

(ورقة مصحف): أي في الحسن وصفاء البشرة واستنارتها.

(السجف): إحدى الستارتين المقرونتين بينهما فرجة.

---

(١) «صحيح البخاري» (٦٨٠)، «صحيح مسلم» (٤١٩).

* **الوجه الرابع**: في الحديث دليل على أن النبي ﷺ توفي يوم الاثنين، وهذا محل إجماع من أهل العلم كما حكاه غير واحد كالحافظ ابن حجر وغيره، وكان ذلك في شهر ربيع الأول بالإجماع أيضًا[(١)].

واختلف في تحديد تاريخ يوم الوفاة؟ والمشهور أنه في الثاني عشر كما هو قول جمهور العلماء[(٢)].

* **الوجه الخامس**: في استخلاف النبي ﷺ أبا بكر الصديق، كي يصلي بالناس في مرض موته، دليل على فضل أبي بكر ومرتبته، وأنه أولى الناس بالخلافة بعد النبي ﷺ، كما قال علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «رضيه لدينا فرضيناه لدنيانا»[(٣)].

* **الوجه السادس**: في الحديث دليل على أن أحق الناس بإمامتهم في الصلاة أفقههم وأعلمهم، ولذلك استخلف النبي ﷺ أبا بكر الصديق، كي يصلّي بالناس، لأنه كان أعلمهم وأفقههم، وقد بوب الإمام البخاري رحمه الله لهذا الحديث في الصحيح بقوله: «باب أهل العلم والفضل أحق بالإمامة».

* **الوجه السابع**: قول أنس: «وتوفي رسول الله ﷺ من آخر ذلك اليوم».

هذا فيه إشكال، لأن المتفق عليه بين علماء السيرة: أن النبي ﷺ توفي حين اشتد وقت الضحى من ذلك اليوم. وقد وجه العلماء كلام أنس بأن المراد به تحقق وفاة النبي ﷺ عند الناس، لأن النبي ﷺ بعدما توفّي حصل اضطراب

---

(١) «فتح الباري» ٧/ ١٦٤.
(٢) المصدر السابق ٨/ ١٢٩.
(٣) قال السفاريني في «لوامع الأنوار» ٢/ ٣١٢: أخرجه الحاكم بإسناد جيد.

واختلاف بين الصّحابة في موته، فأنكر كثير منهم موته؛ حتّى قال عمر بن الخطاب: «والله ما مات رسول الله ﷺ، وليبعثنه الله، فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم»(١) ؟! فما تحقّقوا وفاته إلّا في آخر النّهار، حين جاء الصّدّيق رضي الله تعالى عنه وأعلمهم بذلك.

* **الوجه الثامن**: كان ابتداء مرض النبي ﷺ من وَجَعٍ وجده في رأسه الشريف، وقد استمر به هذا الوجع نحواً من ثلاثة عشر يومـًا، إلى أن توفاه الله عز وجل. ومما يدل على هذا: ما روته عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنهَا قالت: «دخل عليّ رسول الله ﷺ في اليوم الذي بُدئ فيه، فقلت: وارأساه، قال: **بل أنا وارأساه..**»(٢).

* **الوجه التاسع**: كان من أسباب ذلك المرض: أثرُ الشاة المسمومة، التي قدمتها له المرأة اليهودية في غزوة خيبر، فإن ذلك السمّ لم يقتله حينها، لكنه بقي أثره حتى كان من أسباب وفاته بعد ذلك ﷺ، كما في صحيح البخاري مرفوعـًا: «**يا عائشة ما أزال أجدُ ألم الطعام الذي أكلتُ بخيبر، فهذا أوان وجدتُ انقطاع أبهَري من ذلك السمّ**»(٣).

وبهذا يكون الله عز وجل قد جمع لنبيه ﷺ بين درجة النبوة ودرجة الشهادة وأكرمه بذلك.

(١) ينظر «صحيح البخاري» (٣٦٦٧).
(٢) «مسند أحمد» (٢٥١١٣)، وقال شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين.
(٣) «صحيح البخاري» (٤٤٢٨).

٨٥- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «كُنْتُ مُسْنِدَةً النَّبِيَّ ﷺ إِلَى صَدْرِي، أَوْ قَالَتْ: إِلَى حِجْرِي، فَدَعَا بِطَسْتٍ لِيَبُولَ فِيهِ، ثُمَّ بَالَ، فَمَاتَ».

• **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تقدم التعريف بها في الحديث رقم ٥.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين[(١)] بنحوه دون ذكر البول. وأخرجه كاملاً بنحوه ابن ماجه في سننه[(٢)]، وصححه: الألباني وشعيب الأرناؤوط.

*** الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:**

**(حجري)**: بالكسر والفتح: الحضن.

**(الطست)**: إناء كبير من نحاس ونحوه.

*** الوجه الرابع:** دلَّ الحديث على أن النبي ﷺ قبضه الله تبارك وتعالى وهو في حضن زوجه السيدة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وفي رواية الصحيحين: «قبضه الله بين سَحْرِي[(٣)] ونَحْرِي»[(٤)]، وفي رواية عند البخاري: «مات بين حاقنتي

---

(١) «صحيح البخاري» (٢٧٤١)، «صحيح مسلم» (١٦٣٦).
(٢) «سنن ابن ماجه» (١٦٢٦).
(٣) السحر: الرئة أو الصدر.
(٤) «صحيح البخاري» (١٣٨٩)، «صحيح مسلم» (٢٤٤٣).

وذاقنتي[١]»[٢]. أي كان رأسه الشريف بين حنكها وصدرها.

قال الحافظ ابن حجر: «وهذا لا يغاير حديثها أنه كان على فخذها، لأنه محمول على أنها رفعته من فخذها إلى صدرها»[٣].

* **الوجه الخامس**: في الحديث دليل على فضل السيدة عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهَا، حيث خصّها الله تعالى بأن مات النبي ﷺ في بيتها، وفي يومها، وبين سَحْرِها ونَحْرِها.

٨٦ـ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهَا، قَالَتْ: «لَا أَغْبِطُ أَحَداً بَهَوْنِ مَوْتٍ بَعدَ الذِي رَأَيْتُ مِنْ شِدَّةِ مَوْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ».

- **الكلام عليه من وجوه:**

* **الوجه الأول: في التعريف براويه:**

عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهَا تقدم التعريف بها في الحديث رقم ٥.

* **الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث إسناده ضعيف، فيه عبد الرحمن بن العلاء لم يوثقه غير ابن حبان، فهو مجهول، لكن رواه البخاري في صحيحه من طريق آخر عن عائشة بلفظ: «لا أكره شدة الموت لأحد أبداً بعد النبي ﷺ»[٤].

---

(١) الحاقنة: أعلى الصدر، والذاقنة: طرف الحلقوم.
(٢) «صحيح البخاري» (٤٤٣٨).
(٣) «فتح الباري» ٨/ ١٣٩.
(٤) «صحيح البخاري» (٤٤٤٦).

* **الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:**

**(بهون موت)**: أي بموت سهل هين ليس فيه شدة.

* **الوجه الرابع**: مقصود عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنهَا: أن الميتة السهلة الهينة لو كانت كرامة لأحد لكان أحق الناس بها النبي ﷺ، لأنه ﷺ كان قد أصابه في موته شدة ووجع شديد، وهو خير خلق الله، وأحبهم إلى الله تبارك وتعالى.

ومن الأحاديث الدالة على شدة الوجع الذي أصاب النبي ﷺ عند موته: ما ثبت عن عبد الله بن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنهُ، قال: دخلت على رسول الله ﷺ وهو يُوْعَكُ وعكًا شديداً، فمسسته بيدي فقلت: يا رسول الله، إنك لتُوْعَكُ وعكًا شديداً؟ فقال رسول الله ﷺ: **«أجل، إني أُوْعَكُ كما يُوْعَك رجلان منكم»**، فقلت: ذلك أن لك أجرين؟ فقال رسول الله ﷺ: **«أجل»**، ثم قال رسول الله ﷺ: **«ما من مسلم يصيبه أذى، مرض فما سواه، إلا حط الله له سيئاته، كما تَحط الشجرة ورقها»**[1].

وثبت عن عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنهَا في قصة موت النبي ﷺ وفيها: وبين يديه ركوة أو علبة فيها ماء، فجعل يدخل يديه في الماء فيمسح بهما وجهه، يقول: **«لا إله إلا الله، إن للموت سكرات»**، ثم نصب يده، فجعل يقول: «في الرفيق الأعلى» حتى قُبض ومالت يده[2].

* **الوجه الخامس**: دل الحديث على أن للموت شدة، وأنها أشد ما تكون على نفوس أحباب الله، من أنبيائه وأوليائه وأصفيائه، كما وقع للنبي ﷺ.

---

(١) «صحيح البخاري» (٥٦٦٠).

(٢) «صحيح البخاري» (٤٤٤٩).

* **الوجه السادس**: قال الإمام القرطبي رحمه الله: «لتشديد الموت على الأنبياء فائدتان، إحداهما: تكميل فضائلهم ورفع درجاتهم، وليس ذلك نقصًا ولا عذابًا بل هو كما جاء أن أشد الناس بلاء الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل. والثانية: أن يعرف الخلق مقدار ألم الموت وأنه باطن، وقد يطلع الإنسان على بعض الموتى فلا يرى عليه حركة ولا قلقًا، ويرى سهولة خروج روحه، فيظن سهولة أمر الموت ولا يعرف ما الميت فيه، فلما ذكر الأنبياء الصادقون في خبرهم شدة ألمه مع كرامتهم على الله تعالى، قطع الخلق بشدة الموت، الذي يقاسيه الميت مطلقًا لإخبار الصادقين عنه»[(١)].

* **الوجه السابع**: قوله ﷺ عند موته «**لا إله إلا الله إن للموت سكرات**»، يدل على أنه يجوز للإنسان أن يشكو لزوجه أو لصديقه أو طبيبه ما يعانيه من شدة أو ألم أو مرض، لأن النبي ﷺ كان يقول لعائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا: «**لا إله إلا الله إن للموت سكرات**»، فاشتكى من سكرات الموت، وأما ما روي عن بعض العلماء: «أن تأوه المريض مكروه»، فقد قال النووي: هذا ضعيف أو باطل، فإن المكروه ما ثبت فيه نهي مخصوص، وهذا لم يثبت فيه ذلك.

والحاصل أن إخبار المريض عن مرضه لا بأس به، وهو لا ينافي الرضا بقضاء الله وقدره، فكم من شاكٍ وهو راض، وكم من ساكت وهو ساخط، والمعول في ذلك على عمل القلب اتفاقًا، لا على نطق اللسان[(٢)].

---

(١) نقله عنه السيوطي في «شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور» ص٤٢.

(٢) «فتح الباري» ١٠/ ١٢٥، «منار القاري» لحمزة قاسم ٥/ ٢٥.

٨٧- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا، قَالَتْ: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ اخْتَلَفُوا فِي دَفْنِهِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ شَيْئًا مَا نَسِيتُهُ قَالَ: «مَا قَبَضَ اللهُ نَبِيًّا إِلَّا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُدْفَنَ فِيهِ». ادْفِنُوهُ فِي مَوْضِعِ فِرَاشِهِ.

- **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ تقدم التعريف بها في الحديث رقم ٥.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه الترمذي في سننه[١] واستغربه، لكن صحح الحديث وقواه: الألباني، وعبد القادر الأرناؤوط، وشعيب الأرناؤوط، لما له من الطرق والشواهد.

*** الوجه الثالث: في شرح ألفاظه:**

(موضع فراشه): أي في بيته بيت عائشة بنت الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا، كما دلت عليه الأحاديث الصحيحة الصريحة[٢]، واتفق عليه العلماء[٣].

*** الوجه الرابع:** اختلف الصحابة في الموضع الذي ينبغي أن يدفن فيه النبي ﷺ، وكان هذا أول خلاف يقع بينهم بعد وفاة النبي ﷺ، فقال

---

(١) «سنن الترمذي» (١٠١٨).

(٢) «صحيح البخاري» (٣١٠٠).

(٣) «الاستذكار» ٣/ ٥٤،

بعضهم: يدفن مع أصحابه في البقيع، وقال بعضهم: يدفن بمكة حيث ولد، وقال بعضهم: يدفن في مسجده، حتى حدثهم أبو بكر الصديق بالحديث[(١)].

❊❊❊

٨٨- عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ، فَمَكَثَ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَلَيْلَةَ الثُّلَاثَاءِ، وَدُفِنَ مِنَ اللَّيْلِ»، وَقَالَ سُفْيَانُ[(٢)]: «وَقَالَ غَيْرُهُ[(٣)]: يُسْمَعُ صَوْتُ الْمَسَاحِي مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ».

• **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

راوي هذا الحديث هو محمد بن علي زين العابدين بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو جعفر الباقر، من أفاضل ثقات التابعين، من أهل البيت النبوي، وأحد من جمع العلم والفقه والشرف، والديانة والثقة والسؤدد، كما قال الحافظ الذهبي، توفي بالمدينة، سنة: ١١٤هـ.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث إسناده مرسل، لأن محمداً الباقر تابعي، لكن صحح الحديث الشيخ الألباني بشواهده.

ومن جملة هذه الشواهد: حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «توفي النبي

(١) ينظر مضمون ذلك في «سنن ابن ماجه» (١٦٢٦)، وصححه شعيب الأرناؤوط بالشواهد.

(٢) سفيان هو: ابن عيينة أحد الرواة في الإسناد.

(٣) أي غير محمد الباقر.

ﷺ يوم الاثنين، ودفن ليلة الأربعاء»[١].

* **الوجه الثالث**: دل الحديث على أن وفاة النبي ﷺ كانت يوم الاثنين، وهذا محل اتفاق بين العلماء، ودلت عليه الأحاديث الصحيحة كما قدمنا في شرح أول حديث في الباب.

كما دل على أن دفن النبي ﷺ كان في ليلة الأربعاء[٢]، وهذا هو المشهور عن جمهور العلماء كما قال الحافظ ابن كثير رحمه الله[٣].

* **الوجه الرابع**: ذكر العلماء رحمهم الله أن سبب تأخر الصحابة رضوان الله عليهم في دفن النبي ﷺ يرجع إلى أمور عدة منها: دهشتهم أولاً بهذا الأمر الهائل، الذي لم يسبق لهم به معرفة، حتى إن بعضهم شك وبعضهم أنكر في البداية موته ﷺ، الأمر الثاني: اختلافهم بعد ذلك في تعيين مكان دفنه، والأمر الثالث: انشغالهم بنصب خليفة للمسلمين يتولى مصالح الأمة بعد وفاته ﷺ، لما قد يترتب على تأخير ذلك من الفتنة والاختلاف[٤].

فلما اتفقوا على كل هذه الأمور سارعوا إلى تجهيز النبي ﷺ، والصلاة عليه ودفنه.

---

(١) رواه أحمد في «المسند» (٢٤٧٩٠)، وقال شعيب الأرناؤوط: حديث محتمل للتحسين.

(٢) أي بعد وفاته صلى الله عليه وسلم بيوم ونصف يوم، ونصف ليلة، كما قال الإمام ابن حزم في «جوامع السيرة» ص٢٦٥.

(٣) «البداية والنهاية» ٨/ ١٥٢.

(٤) ينظر «أشرف الوسائل» ص٥٧٤، «جمع الوسائل» ٢/ ٢١٠.

## ٥٠- بَابُ: مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي بيان الأحاديث الواردة في أن ميراث النبي ﷺ الذي خلفه من المال لا يُملك، وإنما هو صدقة عامة للمسلمين.

**٨٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَتْ فَاطِمَةُ إِلَى أَبِي بَكرٍ فَقَالَتْ: مَنْ يَرِثُكَ؟ فَقَالَ: أَهْلِي وَوَلَدِي، فَقَالَتْ: مَا لِي لَا أَرِثُ أَبِي؟ فَقَالَ أَبُو بَكرٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا نُورَثُ»، وَلَكِنِّي أَعُولُ مَنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعُولُهُ، وَأُنْفِقُ عَلَى مَنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُنْفِقُ عَلَيْهِ.**

- **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

أبو هريرة تقدم التعريف به في الحديث رقم ٢٢.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه الترمذي في سننه[(١)] وقال: حديث حسن غريب، وحسنه الألباني، وعبدالقادر الأرناؤوط.

لكن مجيء السيدة فاطمة إلى أبي بكر الصديق ومطالبتها بالميراث وامتناع أبي بكر.. إلى آخره: ثابت في أحاديث كثيرة صحيحة، منها ما أخرجه

(١) «سنن الترمذي» (١٦٠٨).

الشيخان من حديث عروة بن الزبير أن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أخبرته: أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ، سألت أبا بكر بعد وفاة رسول الله ﷺ؛ أن يقسم لها ميراثها مما ترك رسول الله ﷺ، مما أفاء الله عليه، فقال لها أبو بكر: إن رسول الله ﷺ قال: «**لا نورث ما تركنا صدقة**»[(١)].

على أن حديث: «**لا نورث ما تركنا صدقة**» معدود في الأحاديث المتواترة، رواه نحو ثلاثة عشر صحابيًا، منهم الخلفاء الأربعة، وممن نص على تواتره: الحافظ ابن حجر، والسيوطي، والكتاني وغيرهم[(٢)].

* **الوجه الثالث**: دل الحديث على أن ما تركه النبي ﷺ من أموال لا يورث، وإنما هو صدقة عامة للمسلمين، وهو من الخصائص المستثناة من آيات المواريث، وهذا مذهب أهل السنة قاطبة[(٣)].

* **الوجه الرابع**: وأما مطالبة السيدة فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بميراث أبيها فقال العلماء: إن ذلك كان قبل أن تعلم بحديث: «لا نورث ما تركناه صدقة»، ولمّا علمت به كفَّت وتراجعت عما طلبت، ويحتمل - وهذا أقوى عندي - أنها تأولت الحديث على أن المراد به: تملك الأصول والرقاب، دون المنافع، وأما أبو بكر ومعه عامة الصحابة فتمسكوا بعموم النص.

قال الحافظ ابن حجر: «وأما سبب غضبها مع احتجاج أبي بكر بالحديث المذكور، فلاعتقادها تأويل الحديث على خلاف ما تمسك به أبو بكر، وكأنها اعتقدت تخصيص العموم في قوله: «**لا نورث**»، ورأت أن منافع ما

---

(١) «صحيح البخاري» (٣٧١١)، «صحيح مسلم» (١٧٥٩) واللفظ لمسلم.
(٢) ينظر «نظم المتناثر في الحديث المتواتر» ص٢١٦.
(٣) «الخصائص الكبرى» للسيوطي ٢/ ٤٣٦.

خلّفه من أرض وعقار لا يمتنع أن تورث عنه، وتمسك أبو بكر بالعموم، واختلفا في أمر محتمل للتأويل»[(١)].

وكلام الحافظ هذا فيه جواب عمَّا استشكله الحافظ ابن كثير، عندما قال: إنه لا يدري ما وجه غضب فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا على أبي بكر، بعد أن حدَّثها بالحديث[(٢)]، فقد وضح الآن أنها تأولت الحديث، على أن المراد به: تملُّك الأصول والرقاب دون المنفعة.

* **الوجه الخامس**: ذكر العلماء: أن الحكمة في أن الأنبياء صلوات الله عليهم لا يورثون، أنه لا يؤمن أن يكون في الورثة من يتمنى موتهم فيهلك بذلك، وحتى لا يظن بهم الرغبة في الدنيا وجمع حطامها لورثتهم.

وقال الشيخ محمد العثيمين في بيان حكمة عدم توريث الأنبياء: «لأنهم لو ورثوا لقال من يقول: إن هؤلاء جاءوا بالرسالة يطلبون ملكًا يورث من بعدهم؛ ولكن الله عز وجل منع ذلك، فالأنبياء لا يورثون، بل ما يتركونه يكون صدقة يصرف للمستحقين له»[(٣)].

* **الوجه السادس**: من الأمور التي يستحسن التنبيه عليها؛ أن أبا بكر الصديق لم يمنع فاطمة بنت رسول الله ﷺ وحدها من ميراث النبي ﷺ، بل لقد منع كل من كان مستحقًا لإرثه ﷺ لو كان يورث، ومنهم عمّه العباس وجميع أزواج النبي ﷺ بمن فيهم ابنته عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم جميعًا، وإذن فلم يخص أبو بكر فاطمة بالمنع وحدها فقط.

---

(١) «فتح الباري» ٦/ ٢٠٢.

(٢) ينظر «البداية والنهاية» ٥/ ٣٠٧.

(٣) «شرح رياض الصالحين» ١/ ٢٠٥.

## ٥١ـ بَابُ: مَا جَاءَ فِي رُؤْيَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

أي بيان الأحاديث الواردة في رؤيا رسول الله ﷺ في المنام، وما يتعلق بها من أحكام. وقد ذكر شرّاح الشمائل: أن الإمام الترمذي ختم كتابه بهذا الباب، بعد بيانه لصفات النبي ﷺ الظاهرة والباطنة، حتى يستطيع الرائي التحقق من أن الذي رآه في المنام أهو رسول الله ﷺ أم لا؟ فإن طابقت الرؤيا صفاته المعلومة كانت حقاً، وإلا فلا.

٩٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ رَآنِي فِي المَنَامِ فَقَدْ رَآنِي فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَصَوَّرُ»، أَوْ قَالَ: «لَا يَتَشَبَّهُ بِي».

- **الكلام عليه من وجوه:**

*** الوجه الأول: في التعريف براويه:**

أبو هريرة تقدم التعريف به في الحديث رقم ٢٢.

*** الوجه الثاني: في تخريجه:**

الحديث أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين[(١)] بنحوه، وقد روى نحوه أربعة عشر صحابياً، منهم: أنس بن مالك، وأبو مسعود، وجابر بن عبد الله، وأبو قتادة، وأبو سعيد، وابن مسعود، وابن عباس وغيرهم، وصرح

---

(١) «صحيح البخاري» (٦٩٩٣)، «صحيح مسلم» (٢٢٦٦).

بتواتره الحافظ المناوي[(١)] والكتاني[(٢)] وغيرهما.

* **الوجه الثالث**: معنى هذا الحديث كما ذكر العلامة العيني وغيره: أن من رأى النبي ﷺ في المنام فهي رؤيا صحيحة صادقة لا أضغاث أحلام، ولا من تشبيه الشيطان، لأن الشيطان لا قدرة له على التشكل على صورته وخلقته ﷺ[(٣)].

* **الوجه الرابع**: متى يقال فيمن رأى النبي ﷺ في المنام: إنّه رآه حقاً؟

**الجواب**: أن هناك علامة فارقة يستطيع بها المرء أن يعرف من رآه، هل هو النبي ﷺ أو غيره؟

فإن كان الذي رآه على صورة شبيهة بصورة النبي ﷺ الثابتة بالنقل الصحيح عنه فهو النبي ﷺ، وإن كان من رآه مخالفاً لصورته ﷺ المعروفة المعهودة في سنته، بأن رآه طويلاً جداً أو قصيراً جداً، أو شديد السمرة، أو نحو ذلك، فإنه لم ير النبي ﷺ.

ولذلك أخرج الحاكم من طريق عاصم بن كليب، قال: حدثني أبي، قال: قلت: لابن عباس، رأيتُ النبي ﷺ في المنام، قال صفه لي؟ قال ذكرت الحسن بن علي فشبهته به، قال قد رأيته. قال ابن حجر: سنده جيد[(٤)].

وثبت عن التابعي الجليل محمد بن سيرين، أنه كان إذا قصَّ عليه رجلٌ

(١) «فيض القدير» ٦/ ١٣١.

(٢) «نظم المتناثر» ص٢١٨.

(٣) ينظر «عمدة القاري» ٢/ ١٥٥.

(٤) «فتح الباري» ١٢/ ٣٨٤.

أنه رأى النبي ﷺ، قال له: صف لي الذي رأيته، فإن وصف له صفة لا يعرفها، قال: لم تره، وسنده صحيح، كما قال الحافظ ابن حجر(١).

* **الوجه الخامس:** رؤيا النبي ﷺ على صورته الحقيقة، قد تكون بشارة للمسلم، وقد تكون نذارة أو تخويفًا له، فإن رأى النبي ﷺ مقبلاً عليه فهي خير وبشارة، وإن رآه معرضًا عنه كان العكس(٢).

* **الوجه السادس:** ذكر العلماء: أن الأحكام الشرعية لا تثبت بالرؤى والمنامات، فلو رأى أحد النبي ﷺ يأمره بشيء مخالف للكتاب أو السُّنة، أو غير ثابت في الكتاب أو السُّنة، فإنه لا يجوز له العمل بهذا الحكم أو الترك به، لأن الرؤيا من غير الأنبياء لا يحكم بها شرعًا على حال؛ إلا أن تُعرض على ما في أيدينا من الأحكام الشرعية، فإن سوغتها عُمل بمقتضاها، وإلا وجب تركها والإعراض عنها.

فلو رأى في النوم النبيَّ ﷺ يقول له: إن فلانًا سرق فاقطعه، أو عالمًا فاسأله، أو فلانًا زنى فحدَّه..، وما أشبه ذلك لم يصح له العمل بذلك، حتى يقوم له الشاهد والبينة في اليقظة، وإلا كان عاملاً بغير شريعة(٣).

أما إذا رأى النبي ﷺ يأمره بفعل هو مندوب إليه في الشرع، أو ينهاه عن منهي عنه في الشرع، أو يرشده إلى فعل مصلحة، فلا خلاف في استحباب

---

(١) «فتح الباري» ١٢/ ٣٨٤.
(٢) «فتح الباري» ١٢/ ٣٨٤.
(٣) «الاعتصام» للشاطبي ١/ ٣٣٢.

العمل على وفقه، لأن ذلك ليس حكمًا بمجرد المنام، بل تقرر من أصل ذلك الشيء[(١)].

والحاصل أن أحكام الشريعة لا تثبت ولا تنفى بالرؤى والأحلام إطلاقًا، والله تبارك وتعالى أعلم.

**هذا وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.**

**تم الكتاب**

**بحمد اللّه تعالى**

(١) «شرح صحيح مسلم» للنووي ١/ ١١٥.

# فهرس المصادر والمراجع

١- «إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري»، لأحمد بن محمد بن أبي بكر القسطلاني، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط: ٧، ١٣٢٣هـ.
٢- «أشرف الوسائل إلى فهم الشمائل»، لأحمد بن محمد بن حجر الهيتمي المكي، تحقيق: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: ١، ١٤١٩هـ.
٣- «التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد»، ليوسف بن عبد البر النمري القرطبي، تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي وجماعة، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ط: ١٣٨٧هـ.
٤- «تنوير الحوالك شرح موطأ مالك»، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط:١٩٦٩م.
٥- «التنوير شرح الجامع الصغير»، لمحمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، تحقيق: د. محمد إسحاق محمد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض، ط:١، ١٤٣٢هـ.
٦- «التوضيح لشرح الجامع الصحيح»، لعمر بن علي ابن الملقن الشافعي، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، ط:١، ١٤٢٩هـ.
٧- «توضيح الأحكام بشرح بلوغ المرام»، لعبد الله بن عبد الرحمن البسام، مكتبة الأسدي، مكة المكرمة، ط:٥، ١٤٢٣هـ.

٨- «التيسير بشرح الجامع الصغير»، لمحمد عبد الرؤوف المناوي القاهري، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، ط:٣، ١٤٠٨هـ.

٩- «جمع الوسائل في شرح الشمائل»، لعلي بن سلطان الهروي القاري، المطبعة الأشرفية، مصر.

١٠-حاشية الباجوري على الشمائل، المسماة: «المواهب اللدنية على الشمائل المحمدية»، لإبراهيم بن محمد الباجوري الشافعي، عناية: محمد عوامة، دار المنهاج للنشر والتوزيع، ط:٥، ١٤٣٦هـ.

١١-«ذخيرة العقبى في شرح المجتبى»، لمحمد بن علي بن آدم الأثيوبي، دار المعراج الدولية للنشر، ط:١، ١٤١٦هـ.

١٢-«سبل السلام بشرح بلوغ المرام»، لمحمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، دار الحديث.

١٣-«شرح الموطأ»، لمحمد بن عبد الباقي الزرقاني الأزهري، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط:١، ١٤٢٤هـ.

١٤-«شرح رياض الصالحين»، لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين، دار الوطن للنشر، الرياض، ط:١٤٢٦هـ.

١٥-«شرح سنن أبي داود»، لأحمد بن الحسين بن رسلان الرملي، تحقيق عدد من الباحثين بدار الفلاح، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، مصر، ط:١، ١٤٣٧هـ.

١٦-«شرح شمائل النبي ﷺ»، لعبد الرزاق بن عبد المحسن البدر، الناشر المتميز، ط:١٤٣٨هـ.

١٧-«شرح صحيح مسلم»، ليحيى بن شرف النووي الشافعي، ط:٢، ١٣٩٢هـ.
١٨-«طرح التثريب في شرح التقريب»، لعبد الرحيم بن الحسين العراقي، الطبعة المصرية القديمة.
١٩-«عمدة القاري بشرح صحيح البخاري»، لمحمود بن أحمد العيني، درا إحياء التراث العربي، بيروت.
٢٠-«فتح الباري بشرح صحيح البخاري»، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.
٢١-«فتح الودود في شرح سنن أبي داود»، لأبي الحسن السندي، تحقيق: محمد زكي الخولي، مكتبة لينة، دمنهور، مصر، ط:١، ١٤٣١هـ.
٢٢-«فيض القدير بشرح الجامع الصغير»، لمحمد عبد الرؤوف المناوي القاهري، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط:١، ١٣٥٦هـ.
٢٣-«كشف المشكل من حديث الصحيحين»، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي الحنبلي، تحقيق: علي حسين البواب، دار الوطن، الرياض.
٢٤-«مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح»، لعلي بن سلطان الهروي القاري، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط:١، ١٤٢٢هـ.
٢٥-«معالم السنن شرح سنن أبي داود»، لحمد بن إبراهيم الخطابي، المطبعة العلمية، حلب، ط:١، ١٣٥١هـ.
٢٦-«منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري»، لحمزة محمد قاسم،

مراجعة عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة دار البيان، دمشق، ط: ١٤١٠هـ.

٢٧-«المنتقى شرح الموطأ»، لسليمان بن خلف الباجي المالكي، مطبعة السعادة، مصر، ط: ١٤٣٢هـ.

٢٨-«منتهى السول على وسائل الوصول إلى شمائل الرسول»، عبد الله بن سعيد اللحجي الشحاري، دار المنهاج، جدة، ط:٣، ١٤٢٦هـ.

٢٩-«نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار»، محمد بن علي الشوكاني، تحقيق عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، ط:١، ١٤١٣هـ.

# فهرس الأحاديث النبوية

أأصلي فأتوضأ ........................................ ١٢٥
أتيت رسول الله ﷺ وهو يصلي ولجوفه أزيز ........................ ٢١٣
اجلسي في أي طريق المدينة شئت ............................ ٢٢٣
احتجم رسول الله ﷺ ........................................ ٢٤٥
آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله ﷺ ............................ ٢٥٧
أخرجت لنا عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كساء ملبداً ............................ ٨٧
ادن يا بني فسم الله تعالى ........................................ ١٢٩
ارفع إزارك فإنه اتقى ........................................ ٨٩
اقرأ عليّ، إني أحب أن أسمعه من غيري ............................ ٢١٥
أكان النبي ﷺ يصلي الضحى؟ ........................................ ١٩١
ألستم في طعام وشراب ما شئتم؟ ........................................ ١٠٣
أمالك فيّ أسوة؟ ........................................ ٨٩
إن أفضل ما تداويتم به الحجامة ........................................ ٢٤٥
أن النبي ﷺ دخل مكة يوم الفتح وعليه مغفر ............................ ٧٩
إن النجاشي أهدى النبي ﷺ خفين ........................................ ٥٥
إن أمثل دوائكم الحجامة ........................................ ٢٤٥
إن خير أكحالكم الإثمد ........................................ ٤٣
إن رسول الله ﷺ قبّل عثمان بن مظعون وهو ميت ............................ ٢١٧

إن شعر رسول الله ﷺ كان إلى أنصاف أذنيه ........ ١١
إن كان رسول الله ﷺ ليخالطنا حتى ........ ١٧١
إن لي أسماء ........ ٢٤٩
إن من شر الناس من تركه الناس ........ ٢٣٥
أنا محمد وأنا أحمد ........ ٢٤٩
إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة ........ ١٢٥
إنما أنا عبد فقولوا: عبد الله ورسوله ........ ٢٢١
إني حاملك على ولد ناقة ........ ١٧٢
بئس ابن العشيرة ........ ٢٣٥
خدمت رسول الله ﷺ عشر سنين ........ ٢٣١
دخل النبي ﷺ مكة يوم الفتح وعليه عمامة سوداء........ ٨٣
ذهبت بي خالتي إلى النبي ﷺ ........ ١٩
رأيت النبي ﷺ وعليه حلة حمراء ........ ٥٠
رأيت رسول الله ﷺ متكئًا على وسادة........ ١٠١
رأيت رسول الله ﷺ يأكل لحم دجاج ........ ١١٩
رأيت رسول الله ﷺ يشرب قائمًا ........ ١٥١
رأيت نبيكم ﷺ وما يجد من الدقل ........ ١٠٣
سألت رسول الله ﷺ عن الصلاة في بيتي؟ ........ ١٩٥
صلى رسول الله ﷺ حتى انتفخت قدماه ........ ١٨٣
قُبض رسول الله ﷺ يوم الاثنين ........ ٢٦٥
قُبض روح رسول الله ﷺ في هذين ........ ٨٧
كان أجود الناس بالخير ........ ٢٣٧

كان أجود ما يكون في شهر رمضان .................................. ٢٣٧
كان أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ القميص .................................. ٤٧
كان إذا أخذ مضجعه وضع .................................. ١٧٩
كان إذا استجد ثوبًا سماه .................................. ٤٩
كان إذا أكل طعامًا لعق أصابعه.................................. ١٠٧
كان إذا جلس في المسجد احتبى بيديه .................................. ٩٧
كان إذا رفعت المائدة من بين يديه.................................. ١٣٢
كان بشراً من البشر .................................. ٢٢٨
كان خاتم النبي ﷺ من ورق .................................. ٦١
كان ربما أسر وربما جهر.................................. ٢٠٩
كان عاشوراء يومًا تصومه قريش.................................. ٢٠٥
كان على النبي ﷺ يوم أحد درعان .................................. ٧٥
كان فراش رسول الله ﷺ الذي ينام عليه من أدم .................................. ٢١٩
كان لا يدخر شيئًا لغد .................................. ٢٣٨
كان لرسول الله ﷺ سكة يطيب منها.................................. ١٥٧
كان ليس بالطويل البائن.................................. ٢٥
كان يأكل القثاء بالرطب.................................. ١٤١
كان يأكل بأصابعه الثلاث .................................. ١٠٧
كان يبيت الليالي المتتابعة طاويًا.................................. ١١٣
كان يتحرى صوم الاثنين والخميس.................................. ٢٠٣
كان يتكلم بكلام فصل .................................. ١٦١
كان يتمثل بشعر ابن رواحة.................................. ١٧٥

كان يتنفس في الإناء ثلاثـًا .................................... ١٥٥
كان يسدل شعره ............................................. ٢٧
كان يصوم حتى نقول قد صام .................................. ٢٠٠
كان يصوم شعبان إلا قليلاً .................................... ٢٠١
كان يعجبه الدباء ............................................. ١٢٢
كان يقبل الهدية وثيب عليها.................................... ٢٤٠
كان يقطع قراءته............................................... ٢٠٨
كان يلبس خاتمه في يمينه........................................ ٦٧
كان ينام أول الليل.............................................. ١٨٥
كانت قبيعة سيف رسول الله ﷺ من فضة.......................... ٧١
كانوا إذا رأوه لم يقوموا ......................................... ٢٢٤
كلوا الزيت وادهنوا به........................................... ١٢٠
كنت أرجل رأس رسول الله ﷺ .................................. ٣١
كنت مسندة النبي ﷺ إلى صدري................................ ٢٦٠
كيف كان نعل رسول الله ﷺ ؟ .................................. ٥٧
كيف كانت قراءة رسول الله ﷺ ؟ ................................ ٢٠٧
لا أغبط أحداً بهون موت بعد الذي رأيت.......................... ٢٦١
لا تطروني كما أطرت النصارى................................... ٢٢١
لا نورث ...................................................... ٢٦٧
لم أر رسول الله ﷺ يصوم في شهر أكثر من صيامه في شعبان ........ ٢٠١
لم يكن شخص أحب إليهم من رسول الله ﷺ....................... ٢٢٤
لم يكن فاحشـًا ولا متفحشـًا .................................... ٢٣٣

لما قُبض رسول الله ﷺ اختلفوا في دفنه ........................ ٢٦٤
اللهم بارك لنا في ثمارنا ........................................ ١٤٢
ليس شيء يجزئ مكان الطعام والشراب غير اللبن .................. ١٤٧
ما رأى رسول الله ﷺ النقي ...................................... ١١٣
ما رأيت شيئًا أحسن من رسول الله ﷺ ........................... ٩٣
ما صام رسول الله ﷺ شهراً كاملاً ................................ ٢٠٠
ما ضرب بيده شيئًا قط ........................................... ٢٣٤
ما كان رسول الله ﷺ ليزيد في رمضان ولا في غيره .................. ١٨٧
ما كان رسول الله ﷺ يسرد سردكم ................................. ١٦١
ما كان ضحك رسول الله ﷺ إلا تبسمًا ............................. ١٦٥
ماذا كان يعمل رسول الله ﷺ في بيته؟ ............................. ٢٢٨
مكث النبي ﷺ بمكة ثلاث عشرة سنة ............................... ٢٥٥
من أطعمه الله طعامًا فليقل ....................................... ١٤٧
من رآني في المنام فقد رآني ....................................... ٢٧١
نعم الإدام الخل ................................................. ١١٧
نهى رسول الله ﷺ عن الترجل إلا غبًا ............................... ٣٤
هل خضب رسول الله؟ ........................................... ٣٧
وهل تلد الإبل إلا النوق ......................................... ١٧٢
يا ثابت هذا قدح رسول الله ﷺ .................................. ١٣٧
يا ذا الأذنين .................................................... ١٦٩
يا عائشة إن عيني تنامان ولا ينام قلبي .............................. ١٨٧

# فهرس أسماء الصحابة المعرف بهم


اسم الصحابي ... الصفحة

١- أنس بن مالك ........................................ ١١

٢- البراء بن عازب........................................ ١٧٩

٣- بريدة بن الحصيب ........................................ ٥٥

٤- جابر بن سمرة........................................ ١٠١

٥- جابر بن عبد الله الأنصاري ........................................ ٨٤

٦- جبير بن مطعم........................................ ٢٤٩

٧- الزبير بن العوام........................................ ٧٥

٨- السائب بن يزيد ........................................ ٢٠

٩- سهل بن سعد ........................................ ١١٤

١٠-عائشة بنت الصديق ........................................ ٣١

١١-عبد الله بن الحارث........................................ ١٦٥

١٢-عبد الله بن الشخير........................................ ٢١٣

١٣-عبد الله بن جعفر ........................................ ١٤١

١٤-عبد الله بن سعد ........................................ ١٩٦

١٥-عبد الله بن عباس ........................................ ٢٨

١٦-عبد الله بن عمرو بن العاص ........ ١٥١
١٧-عبد الله بن مسعود ........ ٢١٦
١٨-عبد الله بن مغفل ........ ٣٤
١٩-عبيد بن خالد المحاربي ........ ٩٠
٢٠-علي بن أبي طالب ........ ٦٧
٢١-عمر بن أبي سلمة ........ ١٢٩
٢٢-عمر بن الخطاب ........ ٢٢١
٢٣-كعب بن مالك ........ ١٠٧
٢٤-المغيرة بن شعبة ........ ١٨٣
٢٥-النعمان بن بشير ........ ١٠٣
٢٦-أبو أمامة (صدي بن عجلان) ........ ١٣٢
٢٧-أبو جحيفة (وهب بن عبد الله السوائي) ........ ٥٠
٢٨-أبو سعيد الخدري (سعد بن مالك) ........ ٤٩
٢٩-أبو موسى الأشعري (عبد الله بن قيس) ........ ٨٧
٣٠-أبو هريرة (عبد الرحمن بن صخر) ........ ٩٣
٣١-أم سلمة (هند بنت أبي أمية) ........ ٤٧
٣٢-أبو أسيد بن ثابت الزرقي ........ ١٢٠

# فهرس محتويات الكتاب

فاتحة الكتاب ........................................ ٥
١- باب ما جاء في خلق رسول الله ﷺ ........................................ ١١
٢- باب ما جاء في خاتم النبوة ........................................ ١٩
٣- باب ما جاء في شعر رسول الله ﷺ ........................................ ٢٥
٤- باب ما جاء ترجل رسول الله ﷺ ........................................ ٣١
٥- باب ما جاء في شيب رسول الله ﷺ ........................................ ٣٧
٦- باب ما جاء في كحل رسول الله ﷺ ........................................ ٤٣
٧- باب ما جاء في لباس رسول الله ﷺ ........................................ ٤٧
٨- باب ما جاء في خف رسول الله ﷺ ........................................ ٥٥
٩- باب ما جاء في نعل رسول الله ﷺ ........................................ ٥٧
١٠-باب ما جاء في ذكر خاتم رسول الله ﷺ ........................................ ٦١
١١-باب ما جاء أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه ........................................ ٦٧
١٢-باب ما جاء في صفة سيف رسول الله ﷺ ........................................ ٧١
١٣-باب ما جاء في صفة درع رسول الله ﷺ ........................................ ٧٥
١٤-باب ما جاء في صفة مغفر رسول الله ﷺ ........................................ ٧٩
١٥-باب ما جاء في عمامة رسول الله ﷺ ........................................ ٨٣

١٦-باب ما جاء في صفة إزار رسول الله ﷺ ........................ ٨٧
١٧-باب ما جاء في مشية رسول الله ﷺ ................................ ٩٣
١٨-باب ما جاء في جلسة رسول الله ﷺ ................................ ٩٧
١٩-باب ما جاء في تُكأة رسول الله ﷺ ................................ ١٠١
٢٠-باب ما جاء في عَيْش رسول الله ﷺ ................................ ١٠٣
٢١-باب ما جاء في صفة أكل رسول الله ﷺ ........................... ١٠٧
٢٢-باب ما جاء في صفة خبز رسول الله ﷺ ........................... ١١٣
٢٣-باب ما جاء في إدام رسول الله ﷺ ................................ ١١٧
٢٤-باب ما جاء في صفة وضوء رسول الله ﷺ عند الطعام ............ ١٢٥
٢٥-باب ما جاء في قول رسول الله ﷺ قبل الطعام وبعدما يفرغ منه ..... ١٢٩
٢٦-باب ما جاء في قدح رسول الله ﷺ ................................ ١٣٧
٢٧-باب ما جاء في فاكهة رسول الله ﷺ ................................ ١٤١
٢٨-باب ما جاء في شراب رسول الله ﷺ ................................ ١٤٥
٢٩-باب ما جاء في صفة شرب رسول الله ﷺ ........................... ١٥١
٣٠-باب ما جاء في تعطر رسول الله ﷺ ................................ ١٥٧
٣١-باب ما جاء في كيف كان كلام رسول الله ﷺ ...................... ١٦١
٣٢-باب ما جاء في ضحك رسول الله ﷺ ................................ ١٦٥
٣٣-باب ما جاء في صفة مزاح رسول الله ﷺ ........................... ١٦٩
٣٤-باب ما جاء في صفة كلام رسول الله ﷺ في الشعر ................. ١٧٥
٣٥-باب ما جاء في نوم رسول الله ﷺ ................................ ١٧٩

٣٦-باب ما جاء في عبادة رسول الله ﷺ ........................... ١٨٣
٣٧-باب صلاة الضحى ........................................ ١٩١
٣٨-باب ما جاء في صلاة التطوع في البيت ........................ ١٩٥
٣٩-باب ما جاء في صوم رسول الله ﷺ ............................ ١٩٩
٤٠-باب ما جاء في قراءة رسول الله ﷺ ........................... ٢٠٧
٤١-باب ما جاء في بكاء رسول الله ﷺ ............................ ٢١٣
٤٢-باب ما جاء في فراش رسول الله ﷺ ........................... ٢١٩
٤٣-باب ما جاء في تواضع رسول الله ﷺ .......................... ٢٢١
٤٤-باب ما جاء في خُلُق رسول الله ﷺ ............................ ٢٣١
٤٥-باب ما جاء في حياء رسول الله ﷺ ............................ ١٤٣
٤٦-باب ما جاء في حجامة رسول الله ﷺ .......................... ٢٤٥
٤٧-باب ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ .......................... ٢٤٩
٤٨-باب ما جاء في سن رسول الله ﷺ ............................. ٢٥٥
٤٩-باب ما جاء في وفاة رسول الله ﷺ ............................ ٢٥٧
٥٠-باب ما جاء في ميراث رسول الله ﷺ .......................... ٢٦٧
٥١-باب ما جاء في رؤية رسول الله ﷺ ............................ ٢٧١
فهرس المصادر والمراجع ...................................... ٢٧٥
فهرس الأحاديث النبوية ....................................... ٢٧٩
فهرس أسماء الصحابة المعرف بهم .............................. ٢٨٤
فهرس محتويات الكتاب ....................................... ٢٨٦